الحج: أحكامه – أسراره – منافعه

فضيلة الشيخ العلاَّمة
عبدالرحمن محمد الدوسري
رحمه الله

دار إشبيليا للنشر والتوزيع

دار إشبيليا للنشر والتوزيع، ١٤٢١هـ
فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر
الدوسري، عبدالرحمن محمد
الحج – الرياض.
١٠٠ص ؛ ١٧ × ٢٤ سم
ردمك : ٩-١١-٨٦٢-٩٩٦٠
١ – الحج ٢ – الحج – مناسك أ – العنوان
ديوي ٥ ٫ ٢٥٢ ٢١/٤٩٣٩

رقم الإيداع ٢١/٤٩٣٩
ردمك: ٩ – ١١ – ٨٦٢ – ٩٩٦٠

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى
١٤٢١هـ – ٢٠٠١م
دار إشبيليا للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية – ص. ب: ١٣٣٧١ – الرياض: ١١٤٩٣
هاتف: ٤٧٩٤٣٥٤ – ٤٧٤٢٤٥٨ – فاكس: ٤٧٧٣٩٥٩

بسم الله الرحمن الرحيم

تقديم

الحمد لله وحْدَه، والصلاة والسلام على مَن لا نَبِيَّ بعده، وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد:

فإنَّ لعُلمائنا الأبرار جُهُودًا في نشر العلم والدعوة بين أوساط الأمة، ومن ذلك اهتمامهم بمناسك الحج والتأليف فيها؛ لتكون سببًا في أداء هذه الفريضة كاملةً، ومؤداة كما فعلها رسول الله ﷺ.

وقد كان لشيخنا العلامة الداعية المفَسِّر الشيخ عبدالرحمن بن محمد الدوسري – رحمه الله – كلامٌ نفيس حول مناسك الحج في تفسير آيات الحج من تفسيره المبارك "صفوة الآثار والمفاهيم من تفسير القرآن العظيم"، فقد أجاد وأفاد بكلمات نفيسة، وتوجيهاتٍ قَيِّمة للحجاج؛ للاستفادة مِن عبادة الحج، وقد أحَبَّ فضيلة الشيخ إبراهيم بن عبدالرحمن الدوسري – حفظه الله – إفرادَها في كتابٍ مُستقل؛ ليسهلَ مراجعتها وقراءتَها، فشكر الله له، فهو الحريص على نشر الخير والعلم والدَّعوة، وبالأخصِّ كتب والده العلامة الشيخ عبدالرحمن بن محمد الدوسري – رحمه الله.

فرتبت كلام الشيخ ترتيبًا يُسهِّل على القارئ الاطلاع عليه ومراجعته؛ ليزدادَ من معين علم الشيخ – رحمه الله، فأسأل الله أنْ يرحمَ الشيخ وجميعَ علماء الإسلام، وأن يَجزيهم عن الإسلام خَيْرَ الجزاء.

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

وكتبه

أحمد بن صالح بن إبراهيم الطويان

مقدمة

الحمد لله العَلِيِّ الكريم المتعالي عن الشبيه والنَّظير، ليس كمثله شيء وهو السميع البصير، وأشهد أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريك له الملك القدير، وأشهد أنَّ سيدنا ونبينا مُحمدًا عبده ورسوله البشير النذير والسراج المنير، اللهم صَلِّ وسلم على عبدك ورسولك محمد، وعلى آله وأصحابه أولي العلم الساطع والفَضْل الكبير.

أمَّا بعد:

فيا عباد الله: اتَّقوا الله حَقَّ التَّقوى، واحذروا المخالفات، فإنَّ أجسامَكم على النار لا تقوى.

عبادَ الله: اتَّقوا الله الذي خلقكم، واستعينوا على طاعته بما رزقكم، ولا تستعينوا بها على معاصيه، فيمقتكم ويحل عقوباته عليكم.

عباد الله: اتقوا الله، فإنَّكم بالتقوى مكلفون، وعلى التكاليف التي كلفتم بها مؤتمنون، فلا تخونوا أماناتِكم وأنتم تعلمون.

عبادَ الله: إنَّ أركانَ الإسلام وشعبَ الإيمان جَعَلها الله روافدَ للعقيدة ودعائمَ للإنسان، سواء الصلاة أم الزكاة أم الصيام أم الحج أم سائر شعب الإيمان، ومنها الحج الذي هو مؤتمر إسلامي عالمي شرَعه العليم الحكيم لعباده المؤمنين، يلتقون فيه سنويًّا، ويدرسون مشاكلهم السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية؛ ولهذا علَّل الله مشروعيةَ الحج بقوله: ﴿لِيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ﴾ [الحج: ٢٨]، ولقد تخوَّف أعداءُ الإسلامِ من هذا المؤتمرِ العظيمِ؛ خشيةَ أن يدبَّ الوعيُ الصحيحُ في المسلمينَ، فينتج الحجُّ ثمراته النافعة، فبدؤوا يبثُّون سُمومَهم في التشكيك في الحج والتهوين مِن أمْرِه، حتى بالغوا في ذلك، وزعموا أنَّه من أعمال الجاهلية، وهذا شأنٌ باطل خبيث لا أساسَ له من الصِّحَّة، بل هم الجاهليون، "ولكن من المؤسف أن هذه الكلمة الشنيعة الفظيعة البشعة تقبلها طواغيت القوميِّين والسُّذَّج منهم، وأخذوا يلوكونها دون عقل ولا معرفة ولا تروٍّ".

والحج في الحقيقة ليس من أعمالِ الجاهلية، وإنَّما هو من بقايا مِلَّةِ إبراهيم – عليه السَّلام – وذلك أنَّ العربَ كانوا في الأصلِ مسلمين قبل أن يكونوا عربًا، على الرغم مما يزعمه طواغيت الماسونية وأذنابهم من القوميِّين العقائديين، أو السطحيين؛ ﴿قَاتَلَهُمُ اللَّهُ أَنَّى يُؤْفَكُونَ﴾ [التوبة: ٣٠، المنافقون: ٤]، ﴿كَبُرَتْ كَلِمَةً تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ إِنْ يَقُولُونَ إِلَّا كَذِبًا﴾ [الكهف: ٥].

العرب مسلمون في الأصل منذ نشؤوا قبل أن يكونوا عربًا، يؤكد ذلك الواقع والتاريخ ونصوص وحي الله، العرب من ذرية مَن حَمَل اللهُ في السفينة مع نوح، هذا أصلُ العرب، القحطانيُّون من سُلالة سام بن نوح المسلم، ونوح دينه الإسلام، ولم يحمل في السفينة سوى المسلمين من بني آدم، وحتى ابنه الفاجر أغرقه الله، نوح دينه الإسلام، نوح القائل لقومه: ﴿فَإِنْ تَوَلَّيْتُمْ فَمَا سَأَلْتُكُمْ مِنْ أَجْرٍ إِنْ أَجْرِيَ إِلَّا عَلَى اللَّهِ وَأُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ [يونس: ٧٢]، وكل نبي ورسول لله فدينه الإسلام الذي لا يقبل الله من البشرية دينًا سواه؛ ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [آل عمران: ٨٥].

ولَمَّا ناشد نوح ربَّه في ابنه قائلاً: إنَّ ابني من أهلي، عاتبه الله عتابًا شديدًا بقوله: ﴿قَالَ يَا نُوحُ إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ إِنَّهُ عَمَلٌ غَيْرُ صَالِحٍ فَلَا تَسْأَلْنِ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنِّي أَعِظُكَ أَنْ تَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ﴾ [هود: ٤٦]، وفي هذه الآية وغيرها من الآيات نصوص صريحة على أنَّه لا يَجوز للمسلم موالاة الكافر، ولا تقليد الكفر، وأنَّ الكفر يقطع الصِّلَة أو الوشيجة بين صاحبه، وبين أقرب قريب إليه.

ثم لا زال الله يَحوط العرب بالنبُوَّات والرِّسالات، والله أعلم حيث يَجعل رسالتَه إلى دور إبراهيم إمام الحنفاء المسلمين، وباني الكعبة البيت الحرام، التي كانت للعرب مفخرةً وشرفًا، وقد عاشوا عشرات القرون من السنين على مِلَّة أبيهم إبراهيم يصلون، ويحرمون، ويحجون، ويتصَدَّقون، وينسكون النَّسَائِك، ويقتبسون الأخلاق الفاضلة الكريمة من ملة إبراهيم، ولم يعرفوا وثنية ولا شركًا إلاَّ في عصورٍ مُتأخرة في عهد خزاعة بتحريضٍ ومَكْرٍ من اليهود أمة الفساد والإفساد؛ حيث أتوا إلى زُعماء خزاعة، وقالوا لهم: إنَّكم اجتبيتم ذُنوبَ العرب بانتزاعكم ذلك البيت من بني ثابت بن إسماعيل، وليس لكم قداسة عند العرب، فلا بُدَّ أن تغزوهم بشيء جديد، فذهبوا ببعضِ زُعمائهم وهو عمرو بن لحي الخزاعي طاغية الوثنية، ذهبوا به إلى أطراف الشام من الأردن، وأروه الأصنامَ والخمورَ، وزودوه منها بعدة أنواع، فرجع بها إلى مكة، ونصبها حول الكعبة، وأغرى الناسَ بالضَّراعة حولها، زاعمًا أنَّها شفعاء لهم من دون الله، فابتدأت عبادة الأصنام، حتى قدَّسوها وعظموها وأكثروا منها، وانتشر شرب الخمور بعد أن لم يكن يُعرَف عند العرب أبناء إسماعيل.

ولقد أرى الله نبيَّه هذا الطاغوت، فقد قال ﷺ: ((لقد رأيت عمرو بن لحي الخزاعي

يجر قصبه في النار))[1]؛ لأنَّه أول من بدل ملةَ إبراهيم، وهكذا مصير جميع طواغيت القوميين الذين زَحْزحوا شبابَ الأُمَّة عن ملة إبراهيم، وملة سيد المرسلين ﷺ زحزحوهم عن الملة الإبراهيمِيَّة، وزهدوهم في البضاعة السماوية، وجعلوهم يقدسون الطين، وينبذون الدين، جعلوهم يعملون للأوطان لا يعملون للرحيم الرحمن، جعلوهم يعبدون الشَّهوات والمادة، ويعبدون الأصنام الناطقة من الطَّواغيت الفاجرة التي تعمل على كَبْتِ الناس وإرهاقهم، بل مصادرة عقولهم، وتفتنهم فتنةً ذكرها الله أنَّها أشد من القتل، وأكبر من القتل، والعياذ بالله.

فجميعُ طواغيت القومِيَّة من الزُّعماء المفكرين أو السياسِيِّين أو العسكريين، هم من جنس عمرو بن لحي الخزاعي، وسيكون مصيرهم مصيره، ومصير أتباعه، والعياذ بالله.

ولقوة علاقة العرب بنوح وإبراهيم، ذكَّرهم الله بهما في القرآن دون سائر أنبيائه؛ قائلاً – سبحانه –: ﴿وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ نُوحٍ﴾ [يونس: ٧١]، وذلك لقوةِ عَلاقته بهم، وقال: ﴿وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ إِبْرَاهِيمَ﴾ [الشعراء: ٦٩]؛ لأَنَّه أقرب نسبًا وعقيدة.

ومن هذه النبذة القصيرة يتبيَّن كذب زعماء القوميين، وما أحدثوه من قبيحِ الماسونية ودمها وصديدها، وأنَّ الإسلامَ هو الأصيل حتى ما يزعمون من قولهم: نحن عرب قبل أن نكون مسلمين، لو علموا وعرفوا قدرهم، لما لاكُوا هذه الكلمة الخبيثة، والأكذوبة الفاجرة البشعة، هذه فيها أكبر سُبَّة للعرب، وأكبر إهانة للعرب، ولكن الذين نَسُوا الله ينسيهم الله أنفسهم، فلا يفرقون بين معاني الكلمات، بل يَلُوكون ما فيه نقيصة عليهم، وتحطيم لشرفهم القديم.

معنى قولهم: إنَّ الوثنيةَ والكفر هو الأصيل فيهم، والإسلام دخيل عليهم، والدخيل معروف حكمه والعياذ بالله، هذه كلمة مَلعونة يَجب على كلِّ مَن يعتز بعُروبته ودينه أن يكفر بقائلها، وينبذ مَن يتفَوَّه بها، ويعلن لعنه على رؤوس الأشهاد، الإسلامُ هو الأصيل في العرب، والوثنية دخيلة عليهم في عصور متأخِّرة، وبهذا يتضحُ أنَّ الحجَّ لَم ينبثق من جاهليتهم، وإنَّما هو نابع من مِلَّةِ إبراهيم، وأنَّهم في الأصل على هذه الملة، ولا زال فيهم بقايا من الإسلام إلى عهد الوثنية، كورقة بن نوفل، وقس بن ساعدة، وغيرهما.

المقصود هو أنَّ الحجَّ ليس من أعمالِ الجاهلية، وإنَّما هو شعيرة دينيَّة، وفريضة من

---

[1] رواه البخاري في المناقب باب: قصة خزاعة، رقم (٣٥٢١)، و(٤٦٢٣)، ومسلم في باب النار يدخلها الجبارون... من كتاب الجنة، رقم (٢٨٥٦)، (٥١) عن أبي هريرة.

شعائر ملة إبراهيم، وله في الأصل مكانة عند الأنبياء الأولين، وكل نبي حج هذا البيت كما نَصَّت على ذلك النصوص، فقد جعل الله هذا البيتَ مثابةً للناس وأمنًا، وجعل فيه آيات بينات؛ قال تعالى: ﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِلْعَالَمِينَ﴾ [آل عمران: ٩٦]، سميت بَكَّة؛ لأن الحجاج يدق بعضهم أقدامَ بعض، سُمِّيت بَكَّة؛ لكثرة الزحام.

ولقد كان في العصور الماضية في عصر الخلفاء والسَّلف والعصور الوسطى يُرَى مواضع أصابع إبراهيم – عليه السَّلام – وأخمص قدميه، ولكنْ لكثرة الخرافة والتمسُّح كادتا يخلولقا، فأحاطهما بعضُ الأمراء بالنُّحاس والفضة، حتى جاء دَوْرُ الانتهازيين في أول هذا القرن، فأخذوا يصبون الماءَ ماء زمزم فيها، ويبيعونه للحجاج بأعلى ثَمن؛ شركًا بهذه الأقدام، وأثر الإناء الثقيل فيهما، حتى زالا من الوجود، ولم يبقَ إلاَّ شيء يسير فيهما، فخسر المسلمون آثارًا عظيمة نتيجةَ فعلٍ انتهازي مادي لا يقدر للآثار قدرًا.

ومن الآثار العظيمة والآيات القويمة، التي يراها الحاج، والتي يَستفيد منها، أنَّه إذا رأى بقايا الأقدام، رأى ثَمرة طاعةِ الله؛ حيث إنَّ أبانا إبراهيم فضَّل مُراد الله على مُراد نفسه، ومَحبوب الله على مَحبوب نفسه؛ حيث جاء بأعزِّ عزيز عنده، وجعله في موضعِ البيت، وذهب عنهما، ثم رجع بعد حين وقد ترعرع ابنه، وتعاونا معًا على بناء البيت، فلطف الله بهما، وأساح رجليه بالصَّخرة؛ لتكون مصعدًا يصعد عليه، مصعدًا يستعين به كلما ارتفع البناء، فيه آيات بينات مقام إبراهيم، ثمرة الطاعة لله، ثَمرة الانقياد لله والتسليم لأمره يذلل الله لأهله الصِّعاب.

ثم المعجزة الأخرى ماء زمزم النبع المبارك، الذي أنبعه الله على إسماعيل، فكان عينًا يشرب منه ملايين البشر، ويغتسلون ويتوضؤون لا ينقص منه قطرة، آية عظيمة.

ثم السعي بين الصَّفا والمروة، وما يتذكره الحاج من ثَمرة التوكُّل على الله، وثَمرة الأخذ بالأسباب، فقد جَمَعت أُمُّنَا هاجر بين التوكل والأخذ بالأسباب، خلافًا لما يفعله البطالون العاجزون المتواكلون الذين يزعمون أنَّهم متوكلون، وهم جبناء متواكلون، فهي بما عندها من تعاليم زوجها إبراهيم قرنت بين التوكل وبين الأخذ بالأسباب، فأخذت تصعد على الصَّفا مرة وعلى المروة مرة، تتطلع وتنتظر مددَ الله حتى جاءها المدد.

ثُم في بقية المشاعر عِبَر وحِكَم عظيمة، وصدق الله العظيم: ﴿وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالاً وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ﴾ [الحج: ٢٧].

مع الأسف أصبح الحاج وغير الحاج يذبَح الذَّبيحةَ ويأكلها دون اعتبار، والواجب أن يعتبر وأنْ يَتأثر، وأن ينظر في تأسيس تشريعها لأي شيء ذبحت، فلم تذبح للأكل فقط، وإنَّما هو رمز للتضحية العظيمة التي ضحى بها أبونا إبراهيم – عليه السَّلام – إبراهيمُ الذي وَفَّى، إبراهيمُ الذي ابتلاه الله بثلاثِ بلايا عظام.

﴿وَإِذِ ابْتَلَى إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي قَالَ لاَ يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾ [البقرة: ١٢٤]، ابتلاه الله بتضحياتٍ عظام، فنَفَّذَ مرادَ الله، وغلب مراد الله على مراد نفسه، وقدَّم ما يُحِبُّه الله وآثر ما يُحِبُّه الله على محبوب نفسه، الابن العزيز الذي أعطاه الله إيَّاه عند الكبر، وأطاع أمْرَ الله بذبحه، حتى تَلَّ السكين على حلقه، فرحمه الله، وأتاه بالفرج لَمَّا رأى استسلامَه لله؛ ﴿فَلَمَّا أَسْلَمَا وَتَلَّهُ لِلْجَبِينِ * وَنَادَيْنَاهُ أَنْ يَا إِبْرَاهِيمُ * قَدْ صَدَّقْتَ الرُّؤْيَا﴾ [الصافات: ١٠٣ – ١٠٤]، هذا الابتلاء العظيم يَجب أن يذكُرَه مَن يذبح النسيكة والضحية؛ ليقتدي بأبيه إبراهيم، فيضحي بمحبوبات نفسِه في سبيل محبوبات ربِّه – جل وعلا – فيضحي بكل شيء من شؤون حياتِه؛ ليكونَ من أتباع أبيه إبراهيم، وممَّن يرد على حوض المصطفى ﷺ أمَّا أن يذبَحَها ويأكلها دون اعتبار، فهذا أصبح كالبهيمة التي ذبحها، والعياذ بالله.

عبَر وحكم يَستفيدها المسلم من الحج، كالعِبَر المستفادة من رَمْيِ الجمار، فالحاج إذا رمى الجمار لا يرمي أحجارًا، ليس المقصود أنْ يرمي أحجارًا، وليس الشيطان واقفًا له؛ ليرجمه، ولكن فيها تذكُّر للمواضع التي رجم فيها أبوه الشيطان، إنَّ الشيطان تَمَثَّل لأبينا إبراهيم بصورة رجل وَقور، وأخذ يذكره كيف يزهد بابنه، ومعه الحبل والسكين ليذبحه، فلَمَّا سمع منطقه ومنظره عَرَف أنَّه شيطان، فرجمه بسبع حصيات حتى وَلَّى.

ولكنَّ الخبيثَ لم يَيْئَس، فوقف في موقفٍ آخر بزِيٍّ آخر، وبشكل آخر، وخاطبه بفتنة أخرى، فعرف أنَّه شيطانٌ مُتمثل لفتنته، فرجمه حتى وَلَّى.

ولكن لم يَيْئَس الخبيث، فوقف وقفة ثالثة، فنظر إليه أبونا أبو الحنفاء إبراهيم، وقال: أنت أَزَبُّ العقبة مهما تشكلت أو نطقت، فأنت أَزَبُّ العقبة؛ أي: شيطان العقبة، أنت الذي وقفت بالعقبة، فرجمه حتى وَلَّى، فهل يستفيد الحاجُّ من رَجْمِ الجمار بأن يرجم شياطين الجن والإنس بكثرة الاستعاذة، وقراءة القرآن، وتكبير الله، وإشغال أوقاته النفيسة بذكر الله؟ وهل يرمي شياطين الإنس الذين يبثون سُمومهم في الصُّحف والأغاني والتِّلْفَاز وأشرطة السينما وغيرها؟ وهل يرجمهم رجمًا مَعنويًّا ببغضهم والابتعاد عنهم، أو يُعينهم على ذلك

بشراء الأشرطة والصُّحف والمجلات، والعياذ بالله؟

فعلى المسلم أن يعرفَ حِكْمَة الحج، وأن يعمل بها؛ قال الله – تعالى –: ﴿وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالاً وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ لِيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ﴾ [الحج: ٢٧]، فلا بُدَّ للحجاج من شهود المنافع السياسية، والاقتصادية، والثقافية، والاجتماعية، يَجب عليهم أنْ يَغتنموا هذه الفُرصة في هذا المؤتَمر العظيم الجامع لجميع فئات المسلمين على اختلاف أجناسهم وألوانِهم ولغاتِهم، أن يلتقي بعضُهم ببعض، وأنْ يتدارَس بعضهم شؤونَ بعض، حتى يَتمكَّنوا من رَسْمِ تَخطيط يدفعون به خطط اليهودية والماسونية الذي تفاقم شَرُّها في هذا الزمان.

كما يجب عليهم أن يشهدوا منافِعَ اقتصادية، فيتعرف بعضُهم على مصنوعات بعض، ويؤَسِّسون شركات يضربون بها الشركاتِ اليهوديَّة الاستغلاليَّة، ويعملون على معالجة الغزو الفكري الاستعماري الصليبي اليهودي، ذلك الغزو الفكري المشترك بين جميعِ أهلِ المطامع الذي تفاقم شرُّه، وينبه بعضهم بَعضًا على هَمزات الشياطين، ويَحض بعضهم بعضًا على حصر التلقي للهداية والثقافة مِن ينبوع الرِّسالة، وأن يتمَسَّكوا ببضاعة السماء، ويرفضوا البضاعة الأرضية الملتقطة من المزابل اليهودية، ويُنبِّه بعضهم بعضًا إلى خطر هذه الكلمة الماسونية: الدين لله والوطن للجميع، التي يقام من أجلها حكم عَلماني كافر، تباح فيه الفواحش، ويباح فيه القمار، وتكثُر فيه المراقص وغيرها، هذه الكلمة الخبيثة يَجب أن تبدل بالكلمة الطيبة.

الدين لله والوطن لله، يَجب أن يحتذي بحكم الله، وأن تقام فيه شريعةُ الله، وأن يؤمر فيه بالمعروف، وينهى فيه على المنكر، الدين لله والوطن لله، ليس الوطن لأقلية كافرة فاجرة، يعمل الزعماء على رفضِ دين الله من أجل ٣% أو ٤%، ويهدرون كرامة ٩٦% من المسلمين، قاتلهم الله أنَّى يؤفكون.

كما أن عليهم أن يفضحوا الأكذوبة الباطلة: الدين لا يصلح للحياة، الدين شيء والسياسة شيء آخر، فالدين كلُّه سياسة، لا إلهَ إلا الله كلها سياسة، جميع أمم الرسائل لم يُحاربوا رُسُلَهم إلاَّ لأغراضٍ سياسية رئاسية انتهازية استغلالية، فلا إلهَ إلا الله تخضع رؤوسهم للحق والعدل، وتَقضي على ما يريدون فَرْضَه من الألوهية على الناس، فالدين صالح ومصلح للحياة، شرعة العليم الحكيم، الذي يعلم خبايا النفوس، فعلى المسلمين أنْ يتعاونوا في هذا المضمار، ويكشفوا كل باطل.

عليهم أن يكشفوا ضمائر القومِيّين الوثنيين الذين يقولون: نحن نساير الرَّكب، مسايرة الركب تجعل المرءَ يتخَلَّى عن شخصيَّته، وتصبح حياته ظِلاً لغيره، إنَّ الله أوْجَبَ عليك أن تكون مُسيِّرًا لا مسيَّرًا، وأن تكون قائدًا لا مَقودًا، كيف تساير الركب؟ هذه كلمة باطلة يَجب أن يفهمها المسلمون، ويُفهِّموها لإخوانهم من حجاج بيت الله من كل جنس ولون.

وكذلك قولهم: نحن نتمشى مع الواقع، كلمات فارغة، كيف نتمشى مع الواقع؟ من واجبك العمل على إصلاح الواقع، حتى الحيوان يُصادِم الواقع الذي يَختلف مع طبيعته ومصلحته، مصادمةُ الواقع شيء فطري، والذي لا يصادم الواقعَ هو أخسُّ من الحيوان، بل أخس من الحشرات، والعياذ بالله.

إنَّ اللهَ أوجب على المسلم أنْ يكونَ حاملاً لرسالةِ مُحمد ﷺ وألا يكون تابعًا لغير محمد، ولا مُقتديًا بغير محمد، وأوجب عليه أن يكون سدًّا منيعًا يصد عن عقيدته، وإلا فما قيمته في الحياة؟[1]

[1] من خطبة للشيخ ألقاها – رحمه الله – بمناسبة موسم الحج ١٣٩٦هـ بالقصيم بجامع الراشد.

البيت ومكانته

قال الله – تعالى –: ﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِلْعَالَمِينَ﴾ [آل عمران: ٩٦].

ساق الله هذه الآية لردِّ شبهة أخرى من شبهات اليهود، وذلك أنَّهم طعنوا في نبوة محمد – عليه الصلاة والسلام – لَمَّا حوله الله إلى استقبال الكعبة، زاعمين أنَّ بيتَ المقدس أفضل وأحق بالاستقبال؛ لأنَّه وضع قبلها، ولأنَّه أرضُ المحشر، وقبلة الأنبياء جميعًا.

وقد أجاب الله – سبحانه – عن هذه الشبهة بجواب دافع يَشفي صدورَ المؤمنين؛ حيث قال: ﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِلْعَالَمِينَ﴾ [آل عمران: ٩٦]، فبَيَّن أن الكعبة هي أول بيت وضع للناس، يعبدون الله فيه، وهو مُبارك لِما يَحصل لعباد الله حولَه من مزيد الأجر، ومضاعفة الثَّواب، ويَحصل فيه مزيد هداية لقاصده، لا تَحصل له في غيره، فتحصل له الهداية والاستقامة والاتِّزان في سُلوكِه، فلا يَتَأَرْجح عندئذٍ بين شيئَيْن متناقِضَيْن.

وفي هذا بيانٌ لفضلِ الكعبة على بيت المقدس؛ لأَنَّها أولُ بيت وُضِعَ لعبادة الله، ولأَنَّها القبلة الأولى قبلة إبراهيم التي بناها بأمر الله، كما أنَّ فيها إثباتًا للنسخ الذي ينكره اليهود، فقد نازعوا رسولَ الله ﷺ فيه كثيرًا، وخصوصًا في مسألة تحويل القبلة.

وقوله – سبحانه –: ﴿للذي ببكة﴾ يعني: البيت الذي ببكة، وبكة ومكة: اسمان من أسماء البلد الحرام، وقيل: إنَّ مكة اسم البلد المجاور للمسجد الحرام، وبكة موضع المسجد.

واشتقاق كلمة "بكة" من "بَكَّه" إذا زَحَمه، وسُمِّيَت بكة؛ لازدحامِ النَّاسِ فيها.

وعن قتادة قال: سُمِّيَت "بكة"؛ لأَنَّ الناس يبكُّ بعضهم بعضًا، رجالهم ونساؤهم، فيُصلي بعضُهم بين يدي بعض، ولا يصلح ذلك إلاَّ بمكة.

وكأَنَّها سُمِّيَتْ ببكة للزحمة، وقيل: لأَنَّ الأرجل يقع بعضها على بعض.

وقد ذكر المفسرون والقصاصون أخبارًا عن مدى قدم هذا البيت، حتى روى بعضُهم أن مكانَه مهيأ قبل خلق السموات، وبعضهم قال: إنَّ الملائكةَ بنته قبل خلق آدم، وإذا صح الحديث، فلا يَجوز إحالته بالعقل، بل يَجب التسليم له، ولكن لم يصحَّ منها سوى ما رواه البخاري، ومسلم، والإمام أحمد، وابن أبي شيبة، وعبد بن حميد، والبيهقي، في "شعب الإيمان"، ورواه ابن جرير، حدثنا محمد بن المثنى، قال: حدثنا ابن أبي عدي، عن شعبة، عن

سليمان وهو الأعمش، عن إبراهيم التيمي عن أبيه، عن أبي ذر، قال: "قلت: يا رسول الله، أيُّ مسجد وُضع أول؟ فقال: ((المسجد الحرام))، قلت ثم أي؟ قال: ((المسجد الأقصى))، قلت: كم بينهما؟، ((قال: أربعين سنة))"[1].

فهذا الحديث يَجب الوقوف عنده، وعدم تَخطيه، مع أنَّه لا يدل على حصر ولا قصر، بل تدل آية البقرة: ﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ﴾ [البقرة: ١٢٧] على قواعد قديمة كانت قبلهما، فمشيا عليها بتلقين من الله.

والقواعد: جَمع قاعدة وهي الأساس، وقد ذكر ابنُ جرير هناك أقوالاً فيها إلى أنْ قال: والصَّواب من القول في ذلك عندنا أنْ يقال: إنَّ الله – تعالى ذكره – أخبر عن إبراهيم خليله وابنه إسماعيل أنهما رَفَعَا القواعد من البيت الحرام، وجائز أن يكونَ ذلك قواعد بيت كان أهبطه مع آدم، فجعله مكانَ البيت الحرام الذي بمكة، وجائز أن يكون ذلك كان القُبَّة التي ذكرها عطاء؛ مِمَّا أنشأه الله من زبد الماء، وجائز أن يكون كان ياقوتة أو درة أهبطا من السماء، وجائز أن يكون كان آدم بناه ثم انهدم حتى رفع قواعده إبراهيم وإسماعيل، ولا علم عندنا بأي ذلك كان من أي؛ لأَنَّ حقيقَةَ ذلك لا تدرك إلاَّ بخبر عن الله وعن رسوله ﷺ بالنقل المستفيض، ولا خبر بذلك تقوم به الحجة، فيجب التسليم لها... إلخ[2].

وهنا آثار عن علي – رضي الله عنه – لا يقال مثلها بالرأي، فمنها ما رواه ابن جرير[3] حدثنا محمد بن المثنى، قال: حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة عن سماك، قال: سمعت خالد بن عرعرة، قال: سمعت عَلِيًّا وقيل له: إنَّ أولَ بيت وضع للنَّاس للذي ببكة، هو أول بيت كان في الأرض؟ قال: لا، قال: فأين كان قوم نوح؟ وأين كان قوم هود؟ قال: ولكنَّه أول بيت وضع للناس مُباركًا وهدى.

---

[1] أخرجه البخاري في أحاديث الأنبياء باب ١٠، ح رقم (٣٣٦٦) و(٣٤٢٥)، ومسلم في أول كتاب المساجد رقم (٥٢٠)، والنسائي (٣٢/٢)، وابن ماجه رقم (٧٥٣)، وأحمد (١٥٠/٥، ١٥٦، ١٥٧، ١٦٠، ١٦٦ – ١٧٠)، وابن أبي شيبة (٤٠٢/٢)، والبيهقي في "شعب الإيمان"، رقم (٣٦٩٦)، وابن جرير في تفسيره رقم (٧٤٣٤)، وعبد بن حميد في تفسيره.

[2] "تفسير الطبري عند تفسير البقرة: ١٢٧، ٦٤/٣.

[3] رواه ابن جرير في تفسيره (برقم ٧٤٢٣).

وقبله أثر عن علي يُقاربه[1]، وروى أثرين بعده مُختصرين، وقد قوَّى المرحوم أحمد شاكر أسانيدها كُلَّها، وهكذا الكلام من الإمام علي يدُلُّ على تصحيف؛ إذ قوله: أين كان قوم نوح؟ وأين كان قوم هود؟ يقتضي أنَّهم ليسوا مَحرومين من بيت يتجهون إليه في عبادتهم، ويلتقون عنده كسائر المسلمين، فالناقل عن علي – رضي الله عنه – لم يضبط لنا الحديث، ولم يؤدِّه على وجهه الصحيح.

وقد ذَكَر المفسِّرون في قصة هلاك عاد قوم هود أنَّهم أرسلوا وفدَهم لمكة يستسقون لهم، فانقلب أمرُهم إلى العذاب، فلولا أنَّ في مكة بيتًا يدعون الله حوله، لما أرسلوا وفدهم لها.

ومن المقطوع به أن الحج من أركانِ الإسلام لا يتركه إلاَّ كافر، والإسلام دين الله لجميع البشر جاءت به الرُّسل، فهل ركن الحج ليس قديمًا فيه؟ والله يقول في الآية ٣٤ من سورة الحج: ﴿وَلِكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا مَنْسَكًا لِيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَى مَا رَزَقَهُمْ مِنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ﴾ [الحج: ٣٤]، وفي الآية (٦٧): ﴿لِكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا مَنْسَكًا هُمْ نَاسِكُوهُ﴾ [الحج: ٦٧]، وإن كان المقصود بالنسك هنا الذبائح، لكن فيها دلالة على ما هو أعمُّ منها وأهم، وهنا ما هو أقوى من الحج دليلاً، وهو الصلاة المفروضة على جميع الأنبياء والمرسلين، ومَن تابعهم من الأمم، فهؤلاء أيّ جهة يستقبلون؟ لا بُدَّ أنَّهم يستقبلون الكعبة التي هي أول بيت وضع للناس، والتي كانت قبلة قبل أن يبنيها، أو يُجدد بناءها إبراهيم – عليه السَّلام.

وقد ورد عنِ النبيِّ ﷺ أنه قال في خطبته يوم فتح مكة: ((ألاَ إنَّ الله حَرَّم مكة يوم خلق السموات والأرض والشمس والقمر))[2]، وتحريم مكة لا يمكن إلاَّ بعد وجودها، وقد وردت آثارٌ كثيرة عن الصَّحابة والتابعين تدُلُّ على أنَّ مَكَّة كانتْ موجودة قبل زمان إبراهيم، ولكنَّها اكتسبت زيادة شرف بما قضاه الله – سبحانه – على يد إبراهيم – عليه السَّلام – من وضع البذرة الطاهرة بها من نسله، والتي تكون آخر الساكنين بها، والعامرين لها، ومن أمره – سبحانه – ببناء البيت، فهو الباني للكعبة مع ابنه المساعد له إسماعيل، وأمَّا بيت المقدس، فقد جدد بناءه سليمان – عليه السَّلام – بعده بمدة، وفضائل الكعبة ومكة كثيرة

---

[1] راجع تفسير الطبري، الجزء الثالث رقم (٢٠٥٨).

[2] أخرجه البخاري في جزاء الصيد باب: لا يحل القتال بمكة ح رقم (١٨٣٤) و (٣١٨٩)، ومسلم في الحج باب: تحريم مكة.. رقم (١٣٥٣) عن ابن عباس وسيأتي بتمامه.

جدًّا أفردتْ بالتأليف، وقد جعلها الله حرمًا آمنًا يُجبى إليه ثَمرات كل شيء، رزقًا من عنده.

فضائل البيت العتيق

لهذا البيت والبلد الأمين فضائل منها:

١ – أن الله – سبحانه وتعالى – قضى في سابق علمه أنْ يَضَعَ فيه البذرة الطاهرة من ولد إبراهيم – عليه السَّلام – ليكونوا ركيزةً للإسلام إلى يوم القيامة.

٢ – أن الله أمر خليله إبراهيم ببناء البيت؛ ليكونَ مركزَ الدائرة للعالم الإسلامي.

٣ – أنَّ الله جعله مرزوقًا يُجبى إليه ثَمرات كل شيء كما مضى ذكره.

٤ – أنَّ الله جعل الوحوش والظباء تَجتمع فيه لا يؤذي بعضُها بعضًا.

٥ – أنَّ الله نَجَّى البيتَ وسكانه على كفرهم من بطش أصحابِ الفيل، وأهلكهم على قوَّتِهم بما أخبرنا به، وبمشاهدة الأقوام، بطَيْرٍ أبابيل، وهذه من المعجزات، ومن كرامات إبراهيم وابنه محمد – عليهما الصلاة والسلام – ومن بركة دعاء إبراهيم.

٦ – أن الله – سبحانه – جعله في أرض قاحلة، وجبال محرقة، لا مياه فيها، ولا زهور ولا ثمار، وذلك لحكمة، بل لحِكَمٍ عظيمة منها:

– أنْ تظهر فيها قداسة العبادة وروحانيتها، وتتخلص من مظاهر المادية وفتنتها، فلو كانت جبالُ مكة شرَّفها الله وأوديتها، كجبال إيطاليا ونحوها، لَمَا بَقِيَ في القلوب من روحانية العبادة، ولنقصت معاني التألُّه أو تلاشت.

– أن الله قطع بذلك مطامِعَ الجبابرة الاستعماريّين أهل الاستغلال والانتهازية.

– أن الله قطع رجاءَ أهل حرمه عمن سواه، حتى لا يَتَّكلوا إلاَّ على الله، ولكن مع الأسف انقلب سكانه إلى الانتهازية.

– أنَّ الله جعلها في هذا الموضع وعلى هذه الحالة من قحطِ الجبال وسوء منظرها وانعدام الماء فيها؛ حتى لا يقصدها أحدٌ للنزهة، ولا للتِّجارة، بل ينحصر قصدُها للعبادة، ولذلك جعل شَمسها مُحرقة، وجَوَّها في غاية الحرارة بالنسبة إلى ما حولها من القرى كالطائف وغيره، إلى غير ذلك من الفوائد التي لا نطيل بها المقام.

ومن فضائل هذا البيت أنه مبارك، والبركة لها معنيان:

أحدهما: النمو والتزايد.

ثانيهما: البقاء والدوام.

وهذا البيت مبارَك بجميع المعاني، فإنَّ الطاعات يزداد ثوابُها فيه ويتضاعف، كما صح الحديث أنَّ الصلاةَ فيه بمائة ألف صلاة، ويُقاس عليها باقي الطاعات، وخصوصًا الحج،

فقد قال – عليه الصلاة والسلام –: ((مَن حج فلم يرفث، ولم يفسق، رجع كيوم ولدته أمه))[1]، وقال أيضًا: ((الحج المبرور ليس له ثواب إلاَّ الجنة))[2]، هذا على تفسير البركة بالنماء، أمَّا على تفسيرها بالبقاء والدوام، فإن الكعبة لا تخلو من الطائفين والعاكفين والراكعين والساجدين.

ومِن صفات هذا البيت المبارك أنَّه (هُدى للعالمين)، ففيه هداية لجميع الناس باستقبال المصلين له مِن كل جهة في مشارق الأرض ومغاربها؛ إذ كلُّ مَن استعمل عقله الفطري حين ينظر إلى اتِّجاه المصلين يستدل بذلك على وجود الله، وعلى صِدْق رسولِه – عليه الصلاة والسلام – هذا زيادة على النظر في العجائب الأخرى التي سبق ذكرها.

وقد ذكر بعضُ العلماء أنَّ في هذا البيت المبارك آياتٍ بينات غير مقام إبراهيم، وأنَّ فيه هداية إلى الجنة؛ قال علي – رضي الله عنه –: "هو أول بيت خص بالبركة"[3]، وقال الحسن: "هو أول مسجد عُبد الله فيه في الأرض"[4].

وقال مطرِّف: "هو أول بيت جُعل قِبلة"[5].

قال الرازي والآلوسي وغيرهما: يجب على العاقل أنْ يستحضرَ في ذهنه أنَّ الكعبة كالنقطة، وليتصور أنَّ صفوف المتوجهين إليها في الصَّلوات كالدَّوائر المحيطة بالمركز، وليتأمل كم عدد الصفوف المحيطة بهذه الدائرة حال اشتغالهم بالصلاة، ولا شَكَّ أنه يحصل فيما بين هؤلاء المصَلِّين أشخاص أرواحهم علوية، وقلوبهم قدسيَّة، وأسرارهم نورانية، وضمائرهم ربَّانيَّة، ثُمَّ إن تلك الأرواح الصافية إذا توجهت إلى كعبةِ المعرفة، وأجسادهم توجهت إلى هذه الكعبة الحسية، فمن كان في المسجد الحرام تتصل أنوارُ تلك الأرواح الصافية المقدسة بنور روحه، فتزداد الأنوار الإلهية في قلبه، وهذا غايةُ البركة، فهو بَحر عظيم، ومقام شريف

---

[1] متفق عليه من حديث أبي هريرة أخرجه البخاري في الحج باب مواقيت الحج والعمرة، رقم (١٥٢١)، ورقم (١٨١٩)، ومسلم في الحج باب: فضل الحج والعمرة، رقم (١٣٥٠).

[2] متفق عليه من حديث أبي هريرة رواه البخاري في العمرة باب وجوب العمرة، رقم (١٧٧٣) ومسلم في الحج باب: فضل الحج والعمرة، ح (١٣٤٩).

[3] أخرجه الحاكم في "المستدرك" (٢٩٣/١)، وابن جرير في تفسيره رقم (٢٠٥٨).

[4] أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره، رقم (٧٤٢٤).

[5] أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره، رقم (٧٤٢٥).

ينبهك على كونه مباركًا؛ انتهى كلامهما بتصرف قليل جدًّا في آخره.

وأقول: إنْ كان المقصودُ بالأنوار أنوار العبادة الناشئة مِن حُبِّ الله – تعالى – والإخلاص له، وما يسري في ذلك من البركة بإذن الله، فهو كلامٌ جميل، والله من وراء القصد.

فوائد:

أولها: لمكة أسماء كثيرة مَشهورة في كُتُب التاريخ، خصوصًا ما يَختص بمكة، فلا نطيل في ذكرها.

ثانيها: اشتقاق مكة فيه خلاف، فقيل: إنَّها تمك الذنوب؛ أي: تزيلها، وتَمتصها، وقيل: سُميتْ بذلك لاجتلابها الناس من كُلِّ جانب من جوانب الأرض، فهي تَجتلب الصالحين، كما يمك الفصيل ما في الضرع من اللبن، وكما يَمك الإنسان العظم لاستخراج المخ، وقيل: لأنَّها تمك الفاجر والكافر، وتستخرجه منها، وفي هذا يقول شاعرهم:

يَا مَكَّةَ الْفَاجِرَ مُكِّي مَكًّا = وَلاَ تُمُكِّي مَذْحِجًا وَعَكًّا

ثالثها: للكعبة المشرفة أسماء كثيرة، فهي البيت الحرام، وسُمِّيت كعبة؛ لشرفها وارتفاعها، ومن أشهر أسمائها البيت العتيق، وتسميته لأسباب عديدة، منها: أنَّه أقدم بيوت الأرض، وأنَّ الله أعتقه من الغرق، وأنَّ الله أهلك كلَّ مَن أراد تَخريبه، وأنَّ الله أعتقه من أن يكون ملكًا لأحد من الناس، وأن الله يعتق من زاره من النار، إذا لم يفسُد شيءٌ من نِيَّتِه أو أعماله.

رابعها: وأمَّا قوله – سبحانه وتعالى –: ﴿وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا﴾ [آل عمران: ٩٧]، فإن هذا من آيات الله البينات في هذه البقعة الطاهرة، أنَّ مَن دخلها حصل على الأمان مما يهيجه، وهذا إخبار من الله – سبحانه – عما كان معروفًا في الجاهلية، فقد كان أحدُهم يلقى قاتل أبيه أو أخيه في الحرم، فلا يهيجه ولا يَمَسُّه بسوء[1]، وكان عبدالله بن عمر بن الخطاب – رضي الله عنهما – يقول: "لو وجدت فيه قاتل عمر ما ندهته"[2].

وقال بعض أهل المعاني: صورة الآية خبر، ومعناها أمر، فتقديرها: ومَن دخله فأمِّنوه

---

[1] عن عمر بن الخطاب قال: "لو وجدت فيه قاتل الخطاب ما مسسته حتى يخرج منه"؛ أخرجه عبدالرزاق (٩٢٢٨) عن عمر، وأخرجه عبد بن حميد وابن المنذر والأزرقي؛ راجع الدر المنثور (٢/٢٧٠).

[2] قول ابن عمر أخرجه عبدالرزاق (٩٢٢٩).

كقوله – تعالى –: ﴿فَلاَ رَفَثَ وَلاَ فُسُوقَ وَلاَ جِدَالَ فِي الْحَجِّ﴾ [البقرة: ١٩٧]؛ أي: لا ترفثوا، ولا تفسقوا، ولا تجادلوا.

فأوجب الله الأمنَ لِمَن دخله، ورُوِي ذلك عن جماعة من السلف؛ منهم ابن عباس[١]، وقال ابن العربي المالكي: وكل من قال هذا، فقد وهم من جهتين:

١ – أنه لم يفهم من الآية أنَّه خبر عما مضى، ولم يقصد بها إثبات حكم مستقبل.

٢ – أنه لم يعلم أن ذلك الأمن قد ذهب، وأنَّ القتل والقتال قد وقع بعد ذلك فيها، وخبر الله لا يقع بخلاف مُخبره، فدلَّ ذلك على أنَّه كان في الماضي، وكلامه لا يعول عليه في جميع النواحي، فمن خصوصياتِه وآياته أن جعله الله حرَمًا آمنًا، منذ عهد إبراهيم، حتى عهد الجاهلية الذي انحرف أهله والناس عن التوحيد وملة إبراهيم، قال الحسن البصري[٢] وغيره: "كان الرجل يقتل، فيضع في عنقه صوفة، فيدخل الحرم، فيلقاه ابن المقتول، فلا يهيجه حتى يخرج، وهذا من تكريم الله لهذا الحرم".

وقد قال سبحانه: ﴿فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ * الَّذِي أَطْعَمَهُمْ مِنْ جُوعٍ وَآمَنَهُمْ مِنْ خَوْفٍ﴾ [قريش: ٣ – ٤]، وقال: ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّا جَعَلْنَا حَرَمًا آمِنًا وَيُتَخَطَّفُ النَّاسُ مِنْ حَوْلِهِمْ﴾ [العنكبوت: ٦٧]، وفي ذلك آيات أخرى، وهي تقتضي الخبر والأمر، وما جرى من الإخلال بالقتال، فهو فسوق وإخلال بأمر الله.

وقد ثبت في الصَّحيحين[٣] عن ابن عباس – رضي الله عنهما – قال: قال رسول الله ﷺ يوم فتح مكة: ((إنَّ الله حَرَّم مكة يومَ خلق السموات والأرض، فهي حرام بحرمة الله إلى يومِ القيامة، وإنَّها لم تحل لأحد قبلي، ولا تحل لأحد بعدي، ولم تحلل لي قطُّ إلا ساعة من الدهر، لا يُعْضَد شوكُها، ولا يُنَفَّر صَيدُها، ولا يُختَلَى خَلاَها، ولا تحل لقطتها إلاَّ لمنشد)) الذي هو أحق من كلام ابن العربي وأولى بالقبول والاتباع.

ولَمَّا أخبر أبو سفيان النبي ﷺ بقول سعد بن عبادة حامل لواء الأنصار: اليوم يوم الملحمة اليوم يوم تستحل فيه الكعبة، قال ﷺ: ((كَذَبَ سعد، ولكن هذا

---

[١] راجع تفسير ابن كثير في تفسير الآية ٩٧ من سورة آل عمران ١/٦٠٣، ٦٠٤.

[٢] المرجع السابق، ج١ ص ٦٠٢.

[٣] أخرجه البخاري في "المغازي" باب: من شهد الفتح، ح (٤٣١٣)، وفي مواضع أخرى ومسلم في الحج، باب: تحريم مكة... رقم (١٣٥٣).

يوم يعظم الله فيه الكعبة، ويوم تكسى فيه الكعبة))[1]، وقد أعلن إعلانه المشهور: ((من أغلق عليه بابه فهو آمن، ومن دخل دار أبي سفيان، فهو آمن، ومن دخل المسجد الحرام، فهو آمن))، كما هو مذكور في كتب السيرة، ومَن احتج بإباحتها لرسول الله ﷺ على دوام إباحتها، فهو غالط أو مغالط؛ لأنَّها أحلت له ساعة من نهار فقط؛ لتطهيرها من الشرك، ولم تحل لأحد قبله ولا بعده.

وقد عقد الإمام ابن القيم فصولاً بديعة في معاني خطبته ﷺ يوم الفتح، نقتطف المهمَّ منها للاختصار، وقال منها قوله ﷺ: ((إنَّ مَكَّة حرمها الله ولم يحرمها الناس))[2]، فهذا تحريم شرعي قدري سبق به قدره يومَ خلق هذا العالم، ثم ظهر به على لسان خليله إبراهيم ومحمد – صلوات الله وسلامه عليهما – كما في الصحيحين عنه قال: ((إنَّ إبراهيم حرم مكة ودعا لها، وحرمت المدينة ودعوت لها))[3]، فهذا إخبار عن ظهور التحريم السابق يوم خلق السمواتِ الأرض، ومنها قوله عن مكة: ((فلا يحل لأحد أن يسفك بها دمًا)).

وهذا التحريم لسفك الدم المختص بها، وهو الذي يباح في غيرها، ويحرم فيها لكونِها حرمًا، وهذا أنواع:

أحدها: وهو الذي ساقه أبو شريح العدوي لأجله أنَّ الطائفة الممتنعة بها من مبايعة الإمام لا تقاتل، لا سيما إذا كان لها تأويل، كما امتنع أهلُ مكة من مبايعة يزيد، وبايعوا ابنَ الزبير، فلم يكن قتالهم ونصب المنجنيق عليهم وإحلال حرم الله جائزًا، بل غير جائز، وإنَّما خالف عمرو بن سعيد وشيعته، وعارض نصَّ رسول الله ﷺ برأيه، لَمَّا شطحت به الأهواء السياسية، فقد روى الشيخان[4] عن أبي شريح العدوي أنَّه قال لعمرو بن سعيد، وهو يبعث البعوث إلى مكة: ائذن لي يا أمير أنْ أحدثك حديثًا، قال به رسول الله ﷺ الغد من يوم الفتح، سمعته أذناي، ووعاه قلبي، وأبصرته عيناي حين تكلم به، أنه حمد الله، وأثنى

---

[1] أخرجه البخاري في المغازي، باب: أين ركز النبي ﷺ الراية يومَ الفتح، ح (٤٢٨٠).

[2] قطعة من حديث، وسيأتي بتمامه، رواه البخاري في العلم، باب: ليبلغ الشاهد الغائب، ح (١٠٤)، ومسلم في الحج، باب تحريم مكة... ح (١٣٥٤).

[3] متفق عليه، رواه البخاري في البيوع باب: بركة صاع النبي ﷺ ح (٢١٢٩)، ومسلم في الحج، باب: فضل المدينة... ح (١٣٦٠).

[4] تقدم تخريجه هامش (١).

عليه ثم قال:

((إنَّ مكةَ حرمها الله، ولم يُحرمها الناس، فلا يَحِل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر أنْ يسفكَ بِهَا دمًا، ولا يعضد بها شجرة، فإن أحد ترخص بقتال رسول الله ﷺ فيها، فقولوا له: إن الله أذن لنبيه، ولم يأذن لكم، وإنَّما أذن لي ساعة من نَهار وعادت حرمتها اليوم، كحرمتها بالأمس، فليبلغ الشاهد الغائب))، فقيل لأبي شريح: ما قال لك؟ قال: "أنا أعلم بذلك منك يا أبا شريح، إنَّ الحرم لا يُعيذ عاصيًا ولا فارًّا بخربة)).

والخربة: السرقة؛ قال ابن القيم: "فقد عارض النص النبوي برأيه وهواه"، فقال: "إن الحرم لا يعيذ عاصيًا"، فقال: هو لا يعيذ عاصيًا من عذاب الله، ولو لم يعذه من سفكِ دمه لم يكن حرمًا بالنسبة إلى الآدمِيّين، وكان حرمًا بالنسبة إلى الطير والحيوان والبهيم، وهو لم يزل يعيذ العُصاة من عهد إبراهيم – صلوات الله وسلامه عليه – وقام الإسلام على ذلك، وإنَّما لم يعذ طواغيت الكفر (مقيس بن صبابة) و(ابن خطل)، ومن سُمي معهما؛ لأنَّه في تلك الساعة لم يكن حرمًا، بل حِلاً للحرب المباح لرسول الله ﷺ لتطهير مكة من الشرك، فلما انقضت ساعة الحرب عاد إلى حرمته، كوضعه يومَ خلق الله السموات والأرض.

وقد علم النبيُّ ﷺ أنَّ من الأُمَّة مَن يزعُم التأسي به في استحلال الحرم، فقطع الإلحاق، فقال لأصحابه: ((فإن أحد ترخص لقتال رسول الله، فقولوا: إن الله أذن لرسوله، ولم يأذن لك))؛ انتهت مقتطفاتي من كلام ابن القيم.

وأمَّا ما جرى من عامل يزيد – قبحه الله – فهو من الشذوذ السياسي، وقد عاقبهما الله جميعًا، وأمَّا عمرو بن سعيد فكذلك عاقبه الله بابن عمه عبدالملك الذي فعل من أجله ذلك وقتله قتلةَ الذل والعار.

قال صاحب "المنار": "وأمَّا فعل الحجاج بن يوسف الثقفي – أخزاه الله – فقد قال الأستاذ الإمام: إنه من الشذوذ الذي لا ينافي الاتِّفاق على احترام البيت، وتعظيمه، وتأمين مَن دخله، وهذا الجواب مبني على أن أمن من دخل البيت ليس معناه أنَّ البشر يعجزون عن الإيقاع به عجزًا طبيعيًّا على سبيل خرق العادة، وإنَّما معناه أنَّه – تعالى – ألهمهم احترامه لاعتقادهم نسبته إليه – عزَّ وجلَّ – وحرَّم الإلحاد والاعتداء فيه، ولم يكن الحجاج وجنده يعتقدون حلَّ ما فعلوا من رمي الكعبة بالمنجنيق، ولكنَّها السياسة تحمل صاحبها على مُخالفة الاعتقاد، وتوقعه في الظلم والإلحاد، وإن ما يفعل الآن في الحرم – يعني: في عهد الأشراف – من الظُّلم والإلحاد المستمر لم يسبق له نظير في جاهلية ولا إسلام، ولا

ضرورة مُلجِئة إليه، وإنَّما هي السياسة السيئة قضت بتنفير الناس من أمراء مكة وشرفائها، وإبعاد عقلاء المسلمين منها".

إلى أن قال: "وقد كان الأستاذ الإمام يعتقد اعتقادًا جازمًا فيه أنَّه إذا حج يلقي بيديه إلى التهلكة، وأنَّه لا أمانَ له في الحرم، الذي كان الجاهلي فيه يرى قاتلَ أبيه، فلا يعرض له بسوء، وإن كاتب هذه السطور محمد رشيد، صاحب "المنار"، يعتقد مثل هذا الاعتقاد، فنسأل الله – تعالى – أن يحققَ لنا ثانية مضمون قوله: ﴿وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا﴾ [آل عمران: ٩٧]؛ انتهى كلامهما.

خامسها: (فائدة مهمة):

إقامة الحد في الحَرَم على نوعين:

أحدهما: من عَمِلَ ما يوجب الحد؛ من قتل أو زنا، أو سرقة أو رِدَّة عن الإسلام بسائر أنواعها، فهذا يقام عليه الحد؛ لعدم احترامه للحرم، وعدم مبالاته بحرماته، هذا على أصحِّ الأقوال عند أكثر جمهور المذاهب.

وأمَّا مَن أصاب حدًّا خارج الحرم، ثم التجأ إلى الحرم، فبعضهم قال: يقام عليه الحد، وبعضهم قال: لا يقام ما دام فيه، ولكنه يُخرَج بالمقاطعة العامة، فلا يُخاطب ولا يُعامل حتى يضطر إلى الخروج.

وروى الإمام أحمد بسنده الصحيح[1] عن ابن عباس، قال: "مَن سرق أو قتل في الحل، ثم دخل الحرم، فإنَّه لا يُجالس، ولا يُكلم، ولا يؤوى حتى يخرج، فيقام عليه الحد، وإن قتل أو سرق في الحرم، أقيم عليه الحد في الحرم، وقد أمر الله – سبحانه – بقتل مَن قاتل في الحرم فقال: ﴿وَلاَ تُقَاتِلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّى يُقَاتِلُوكُمْ فِيهِ فَإِنْ قَاتَلُوكُمْ فَاقْتُلُوهُمْ﴾ [البقرة: ١٩١]، قال ابن القيم: والفرق بين اللاجئ والمنتهك فيه من عدة وجوه:

أحدها: أن الجاني فيه هاتك لحرمته بإقدامه على الجناية فيه، بخلاف الجاني خارِجه إذا جنى، ثم لجأ إليه، فهو معظم لحرمته، مستشعر لها بالتجائه إليه، فقياس أحدهما على الآخر باطل.

الثاني: أن الجاني فيه بمنزلة المفسد الجاني على بساط الملك في داره وحرمه، بخلاف

---

[1] لم أقف عليه عند أحمد، وإنَّما عزاه السيوطي في "الدر المنثور" (٢/٢٧١)، لابن المنذر والأزرقي عن طاوس عن ابن عباس.

مَن جنى خارجه، ثم لجأ إليه، فإنَّه بمنزلة من جنى خارج بساط الملك وحرمه، ثم لجأ إلى حرم الملك مُستجيرًا.

الثالث: أنَّه لو لم تقم الحدود في الحرم على الجناة، لعَمَّ الفساد في حرم الله، فإنَّ أهلَ الحرم في حاجة إلى صيانة نفوسهم وأموالهم وأعراضهم، ولو لم يشرع الحد في حق مرتكب الجرائم في الحرم، لتعَطَّلت حدود الله، وعم الهول الحرم وأهله؛ (انتهى باختصار وتصرف).

مقام إبراهيم

قال الله – سبحانه –: ﴿فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ مَقَامُ إِبْرَاهِيمَ﴾ [آل عمران: ٩٧]، فهذه الآيات هي موضع قدميه الشريفتين اللتين ساختا في الصخرة يومَ كان يرتفع عليها حين ارتفاع البناء، وقد كان موضع أصابعه، وأخمصا قدميه واضحتين، نقل ذلك الأوائل عمَّن رآها، كابن عقيل وغيره، وقال: "فما زالت جهلة الأمة تمسحه حتى اخلولق، وقد خَشِيَ عليه بعض الحكَّام، خصوصًا بعد تصدُّعٍ جَرى في الصخرة".

وذكر صاحب "الأعلاق النفيسة" أحمد بن عمر بن رسته: "إن ذرع المقام ذراع، والمقام مربع، سعة أعلاه أربعة عشر أصبعًا، في أربعة عشر أصبعًا، ومن أسفله مثل ذلك، في طرفيه من أعلاه وأسفله فيما مضى طوقان من ذهب، وما بين الطوقين من حجر المقام بارز لا ذهبَ عليه من نواحيه، كلها تسعة أصابع عرضًا، في عشرة أصابع طولاً، وذلك قبل أن يجعل عليه هذا الذَّهب الذي هو عليه اليوم، من عمل المتوكل على الله، وعرضُ حجر المقام من نواحيه إحدى وعشرون أصبعًا، وسطه مربع، والقدمان داخلتان في الحجر سبعة أصابع، ودخولهما منحرفتان، وبين القدمين من الحجر أصبعان، ووسطه قد استدق من التمسُّح به فيما مضى، والمقام في حوض من ساج مربع، حوله رصاص، وعلى الحوض صفائح رصاص مليس بها"؛ انتهى المقصود من نقله.

وقد قاسه من علماء العصر بالحجاز بالمقاس الحديث – السنتيمتر – الشيخ محمد طاهر بن عبدالقادر الكردي، الخطاط بالمعارف العامة بمكة، فقد قال في كتابه المسمى "مقام إبراهيم": وأما حجم المقام الكريم فهو يشبه المكعب، ارتفاعه عشرون سنتيمترًا، وطول كل ضلع من أضلاعه الثلاثة من جهة سطحه ستة وثلاثون سنتيمترًا، وطول ضلعه الرابع ثمانية وثلاثون سنتيمترًا، فيكون مقدار مُحيطه من جهة القاعدة نحو مائة وخمسين سنتيمترًا، وفي هذا الحجر الشريف غاصت قدما خليل الله – تعالى – سيدنا إبراهيم مقدارًا كبيرًا إلى نصف ارتفاع الحجر، فعمق إحدى القدمين عشرة سنتيمترات، وعمق الثانية تسعة سنتيمترات، ولم نشاهد أثر أصابع القدمين مُطلقًا، فقد انمحى من طول الزَّمن، ومسح الناس بأيديهم، وأمَّا موضع العقبين، فلا يتضح إلا لمن دقَّق النظر والتأمل.

وحافة القدمين الملبستين بالفضة أوسع من بطنهما، من كثرة مسح الناس بأيديهم، وطول كل واحدة من القدمين من سطح الحجر والفضة سبعة وعشرون سنتيمترًا، وعرض كل واحدة منها أربعة عشر سنتيمترًا، أمَّا قياسهما من باطن القدمين، من أسفل الفضة

النازلة فيهما، فطولُ كلٍّ واحدة منها اثنان وعشرون سنتيمترًا، وعرض كل واحدة منهما أحد عشر سنتيمترًا.

وما بين القدمين فاصل مستدق نحو سنتيمتر واحد، وقد استدق هذا الفاصل مِن أثر مسح الناس له بأيديهم للتبرُّك، وكذلك اتَّسع طولُ القدمين وعرضهما من أعلاهما؛ بسبب المسح أيضًا، ومع أنَّه قد مر على حجر المقام أكثر من أربعة آلاف سنة، فإن معالمه وهيئة القدمين واضحة بينة، لم تتغير ولم تتبدل، وتبقى كذلك إلى يوم القيامة؛ مصداقًا لقوله – تعالى –: ﴿فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ مَقَامُ إِبْرَاهِيمَ﴾ [آل عمران: ٩٧]؛ انتهى المقصود مما نحن بصدده.

وقد اعترف كغيره بانمحاء أكثر الآثار الهامَّة من المسح "تمسح المخرِّفين" الذين يُشرَّعُ لهم من الدين ما لم يأذن به الله، وقد حدثني شيخ سلفي تقي مأمون بخبر مؤسف من أخبار الانتهازيين الماديين المنحرفين، هو أنَّه في العهد الذي قبل العهد السعودي، كان بعض المشرفين المتصرفين في المقام وغيره يضع الماء – ماء زمزم – في موضع القدمين، ويبيع (الطاسةَ الصغيرةَ الكنديّ الثقيلةَ) بريال فضة، فكانت الطاسة تحك بالحجر أحيانًا، وموضع الحك بها قد يشاهده من أمعن النظر فيه.

قال: وقد رأيتُ ذلك الإناء بعيني مربوطًا بسلسلة في شباك الحجر، والله أعلم بما يصنعون، نعوذ بالله من جُرم بلا عمل، ولكن الذي يؤسف له هو ضياع أكثرِ الأثر الثمين، الذي وصفه الله بأنه ﴿آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ﴾ في سبيل المعتقدات الفاسدة والانتهازات، وكل هذا مِن ضعف التوحيد الذي جعلهم يفعلون ما لا يُؤمرون، ويرجحون مرادات أنفسهم على مُراداتِ ربِّهم العزيز الجبار الواحد القهار، ولكنَّه – سبحانه – غالبٌ على أمره، فقد سخر الدولة السعودية الحاكمة لمقدسات الإسلام في هذا العصر لكشفه وإبرازه؛ لتظهرَ آياتُ الله البينات.

فهذه الآية البينة لم تكن لغير آلِ البيت الحرام، وهي من الشواهد الأثَرية على بناء إبراهيم، ومن بناه، فهو أحقُّ بالاستقبال من غيره، وقد ذكرت ضبط مقاساته؛ خدمةً للمسلمين.

وهذا الحجر الأثري كان موقعه ملصقًا بجدار الكعبة عن يمين الباب، فقد روى البيهقي في سننه أنَّ المقام في زمن النبي ﷺ وزمن أبي بكر كان ملصقًا بالبيت، حتى أخره عمر بن الخطاب، وذكر ابن حجر العسقلاني في "الفتح" أنَّ المقامَ كان في عهد إبراهيم –

عليه السَّلام – لزق البيت، إلى أنْ أخَّره عمر إلى المكان الذي هو فيه الآن، وذكر ابن كثير في تفسير قوله – تعالى –: ﴿وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾ [البقرة: ١٢٥] ما نصه: وقد كان هذا المقام مُلصقًا بجدار الكعبة قديمًا، ومكانه معروف اليومَ إلى جانب الباب مما يلي الحِجر – بكسر الحاء – يَمنة الداخل من الباب، في البقعة المستقلة هناك، وكان الخليل – عليه السَّلام – لما فرغ من بناء البيت وضعه إلى جدار الكعبة، أو أنَّه انتهى عنده البناء، فتركه هناك، ولهذا – والله أعلم – أمر بالصلاة هناك عند الفراغ من الطواف، وناسب أن يكون عند مقام إبراهيم؛ حيث انتهى بناءُ الكعبة فيه، وإنَّما أخره عن جدار الكعبة أمير المؤمنين عمر بن الخطاب للضَّرورة، وهو أحد الأئمة المهديين، والخلفاء الراشدين، الذين أمرنا باتِّباعهم، وهو أحد الرجلين اللذين قال فيهما رسول الله ﷺ: ((اقتدوا باللَّذَيْنِ من بعدي أبي بكر وعمر))[1]، ولهذا لم ينكر أحد من الصحابة – رضي الله عنهم أجمعين.

وقد ذكر في تفسير الآية: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا﴾ [النساء: ٥٨]، في أخذ رسول الله ﷺ مفتاح الكعبة، ودخولها، وطمس التماثيل، أنَّه أخرج مقام إبراهيم، وكان في الكعبة، فألزقه في حائطها، ثم قال: ((أيُّها الناس، هذه القبلة))... إلى آخر كلامه في تفسير هذه الآية، فليراجعه طالبُ المزيد، فإنه مختصر جدًّا.

وقد حصل خلاف هذه السنوات في تحويل المقام عن مكانه إلى ما يُعادله من الشرق؛ بسبب الضيق والازدحام، وقد أفتى أكثرُ العلماء بجوازه للضَّرورة، التي هي أشدُّ من الضرورة التي حدت بأمير المؤمنين إلى تحويله، وقد أبدوا تعليلات كافية مقنعة لكل منصف، ولكن حصلت معارضة في وقت كانت السماء كثيفةً بالغيوم، فتوقف التنفيذ إلى تحريك جديد، نرجو من الله تعجيله، ما دامت السماء صحوًا.

والمقصود أنَّ هذا الوحي المبارك أفحم اليهود، ودمغهم بالحقائق التاريخية التي يتجاهلونها؛ لتشكيك المسلمين، وبلبلة خواطرهم في معركتهم الجدلية الخبيثة الأهداف، والذين جعلوا من تحويل القبلة محورًا لجدلهم يبدؤون فيها ويعيدون، زاعمين أنَّهم ورثة إبراهيم، وأنَّ القدس هي قبلة الأنبياء أجمعين، فدحض الله شبهاتِهم بأمور لا يجهلونها، بل حتى عرب الجاهلية يعرفونها كابرًا عن كابر، وهي القداسة العظيمة والفضل الكبير للكعبة البيت الحرام، التي فيها آيات بينات في غاية الظهور، (إحداها): مقام إبراهيم الذي يعرفه حتى الجاهليون،

---

[1] رواه الترمذي، وراجع "صحيح الجامع"، ح (١١٤٢).

ويحترمونه، حتى إنَّهم جعلوه داخل الكعبة، ويقول فيه أبو طالب:

وَمَوْطِئ إِبْرَاهِيمَ فِي الصَّخْرِ رَطْبَةً = عَلَى قَدَمَيْهِ حَافِيًا غَيْرَ نَاعِلِ

فالقرآن الكريم يلمس اليهود حقيقة الأمر بطريقة حِسِّية لا تقبل الجدل والمراوغة، ويأمر محمدًا – عليه الصلاة والسلام – أن يصارحهم: ﴿قُلْ صَدَقَ اللَّهُ فَاتَّبِعُوا مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ * إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِلْعَالَمِينَ * فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ مَقَامُ إِبْرَاهِيمَ وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا﴾ [آل عمران: ٩٦ – ٩٧]، هذه الآيات البينات العظيمة الظاهرة المحسوسة تدلُّهم على حقيقة دين إبراهيم، وأنَّه الميل عن كل شرك وهوى، وقد جرى تأكيد هذه الحقيقة مرارًا، وأوضحت هذه الآيات أنَّ الاتجاه إلى الكعبة هو الأصل الأصيل؛ لكونِها أول بيت وضع للناس قبل بيت المقدس، فلم يبقَ عند اليهود إلا العناد والاستكبار عن الحق، واستبداله بالباطل كما هي عادتهم.

أحكام الحج

تعريف الحج:

والحج في أصل اللغة: القصد، سواء بكسر الحاء – لغة أهل نجد – أو فتحها – لغة الحجاز – وكلاهما لغتان معروفتان للعرب.

قال ابن جرير: ولم نَرَ أحدًا من أهل العربية ادعى فرقًا بينهما في معنى ولا غيره، إلا ما حدثنا به أبو هشام الرفاعي قال: قال حسين الجعفي: "الحج بالفتح اسم، وبالكسر عمل، وهذا قول أراه عند أهل اللغة".

وجوب الحج:

قال تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾ [آل عمران: ٩٧].

ذكر الله الحج بأبلغِ ألفاظ الوجوب وأعظمها وأشدها حتمية؛ حيث أتى بلام الإلزام، ثم أكده بقوله "على" التي هي من أوكد ألفاظ الوجوب عند العرب، وفي هذا بيان لِحَقِّه، وتعظيم لحرمته، وتوكيد لفرضيته، فإنه أحد قواعد الإسلام وأركانه.

وفي هذه الآية دحض لشبهات أهل الكتاب، فإنَّهم لا يحجون، ولا يعترفون بالحج الذي لم يتركه أحد حتى الكفار في الجاهلية، مما يثبت أنَّهم أقرب صلة منهم بإبراهيم على شركهم الفظيع.

وقوله – سبحانه –: ﴿مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ [آل عمران: ٩٧].

الاستطاعة: القدرة على السير بوجود المؤونة، وتوفر الصحة والأمن، وعدم الخوف، وهذا يختلف باختلاف الناس كل على حسبه.

وقد وردت آثار كثيرة في أنَّ الاستطاعة الزاد والراحلة، ولكنَّها ليست صحيحة، وقد ضعفها ابن جرير، وصحح نحو ما قلناه، وفي هذا الجزء من الآية مسائل:

١ – دل الكتاب والسنة على أنَّ الحج يَجِب على التراخي لا على الفور، وهذا هو الصحيح من أقوال العلماء؛ لأنَّ الآية نزلت بالمدينة عام "أحد" سنة ثلاث من الهجرة، ولم يحج النبي ﷺ إلاَّ سنة عشر.

٢ – وجوب الحج على جميع الناس إلاَّ مَن لم يشملهم التكليف، ومن ترك الحج مع القدرة، فإنَّه يَموت يهوديًّا أو نصرانيًّا.

فقد روى ابن جرير بسنده إلى علي بن أبي طالب – رضي الله عنه – قال: قال

رسول الله ﷺ: ((مَن ملك زادًا وراحلةً، فلم يحج، مات يهوديًّا أو نصرانيًّا))[1]، وذلك أنَّ الله يقول في كتابه: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾ [آل عمران: ٩٧].

وفي قوله – تعالى –: ﴿ومن كفر﴾ مكان: ﴿ومن لم يحج﴾ تغليظٌ في حق تارك الحج، ثم ذكر – سبحانه – استغناءَه عن العالمين، وذلك مما يدل على المقتِ والسخط والخذلان لتارك الحج، فإن كان الله غنيًّا عن كل العالمين، فإنَّه غَنِيٌّ عن ذلك الإنسان وطاعته.

روى مسلم والنسائي عن أبي هريرة قال: "خطبنا رسولُ الله ﷺ فقال: ((يا أيها الناس، إنَّ الله قد فرض عليكم الحجَّ فحجوا))، فقال رجل: أكل عام يا رسول الله؟ فسكت حتى قالها ثلاثًا، ثم قال رسول الله ﷺ: ((لو قلت: نعم، لوجبت، ولما استطعتم))، ثم قال: ((ذروني ما تركتكم، فإنَّما أهلك مَن كان قبلكم كثرةُ سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم، فإذا أمرتكم بشيء فأتوا منه ما استطعتم، وإذا نهيتكم عن شيء فدعوه))[2].

وروى الترمذي عن عبدالله بن عمر قال: جاء رجلٌ إلى النبي ﷺ فقال: ما يوجب الحج؟ فقال: ((الزاد والراحلة))[3].

وعن أبي رزين العقيلي أنَّ النبي ﷺ أتاه رجلٌ، فقال: إنَّ أبي شيخ كبير، لا يستطيع الحج والعمرة ولا الظعن، فقال: ((حج عن أبيك واعتمر))؛ رواه الخمسة وصححه الترمذي[4].

وروى الإمام أحمد عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: ((تعجلوا بالحج – يعني الفريضة

---

[1] راجع "تفسير الطبري"، برقم (٧٤٨٩)، والحديث أخرجه الترمذي في أبواب الحج، باب: ما جاء في إيجاب الحج رقم (٨١٢)، والبيهقي في "شعب الإيمان"، رقم (٣٦٩٢) إسناده ضعيف، انظر: النافلة في الأحاديث الضعيفة والباطلة (٩١/١)، (رقم ٧١)، والإرواء (١٦٢/٤-١٦٧).

[2] أخرجه مسلم في الحج باب: فرض الحج مرة في العمر، رقم (١٣٣٧)، والنسائي في "مناسك الحج" باب وجوب الحج، (١١٠/٥).

[3] أخرجه الترمذي في الحج، باب: ما جاء في إيجاب الحج وحسنه، رقم (٨١٣) و(٢٩٩٨)، وابن ماجه، رقم (٢٨٩٦)، وفيه إبراهيم بن يزيد المكي متروك؛ انظر: "إرواء الغليل"، (١٦٢/٤-١٦٧).

[4] أخرجه أبو داود في "المناسك" باب: الرجل يحج عن غيره، رقم (١٨١٠)، والترمذي، رقم (٩٣٠)، والنسائي (١١١،١١٧/٥)، وابن ماجه، رقم (٢٩٠٦)، وأحمد (١٠/٤، ١١، ١٢).

– فإن أحدَكم لا يدري ماذا يعرض له))[1].

وروى سعيد بن منصور في سننه عن الحسن قال: قال عمر بن الخطاب – رضي الله عنه –: "لقد هممت أن أبعث رجالاً إلى هذه الأمصار، فينظروا كل من كان له جدة ولم يحج، فيضربوا عليهم الجزية، ما هم بمسلمين، ما هم بمسلمين"[2].

وروى البخاري عن ابن عباس أنَّ امرأة من جهينة جاءت إلى النبي ﷺ فقالت: إن أمي نذرت أن تحج، فلم تحج حتى ماتت، أفأحج عنها؟ قال: ((نعم، حجي عنها، أرأيتِ لو كان على أمِّك دين أكنت قاضية؟ اقْضُوا الله، فالله أحق بالوفاء))[3].

فضل الحج:

وعن أبي هريرة أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: ((العمرة إلى العمرة كفارة لما بينهما، والحج المبرور ليس له ثواب إلا الجنة))؛ رواه الخمسة إلاَّ أبا داود[4].

جاء في الصحيحين[5] عنه ﷺ: ((مَن حَجَّ هذا البيت فلم يرفث ولم يفسق، رجع كيوم ولدته أمه))، وهذا لأَنَّ الإقبال على الله بتلك الهيئة والانكسار والتقَلُّب في تلك المناسبات وفق الأمر المشروع يَمحو من النفوس ظلمةَ الذنوب وآثارها السيئة، ويدخلها في حياة جديدة بشخصية جديدة، فإذا أولو الألباب واصلوا صدقَهم مع الله بعد الحج بتلبيتهم لجميع أوامره، وانطبعوا بذكره وتكبيره، ولم يدنسوا صحائفَهم الجديدة بطاعة الشيطان والهوى، وسيطرت عليهم عبودية الله في جميع نواحي سلوكهم وحياتهم، فإنَّهم يصنعون حضارة إنسانية كاملة على ضوء الإسلام، وينيرون الطريق لتحرُّر الإنسانية تَحَرُّرًا صحيحًا من الإرهابات والضغوط؛ لأنَّ الناس لا يتقبَّلون الدَّعوة إلى عقيدة، خصوصًا في هذا الزمان؛

---

[1] أخرجه أحمد، (٣١٣/١).

[2] أخرجه سعيد بن منصور في سننه، ورسته في "الإيمان"، وأبو العباس الأصم في حديثه، وابن شاهين في السنة، كما في "جمع الجوامع"، (١٤٤/٥ – ترتيبه).

[3] أخرجه البخاري في جزاء الصيد، باب "الحج والنذور عن الميت"، ح (١٨٥٢).

[4] متفق عليه: رواه البخاري في العمرة، باب: وجوب العمرة، ح (١٧٧٣)، ومسلم في الحج، باب: فضل الحج والعمرة، ح (١٣٤٩)، ورواه الترمذي، ح (٩٣٣)، والنسائي، (١١٢/٥)، وابن ماجه ح (٢٨٨٨).

[5] متفق عليه من حديث أبي هريرة رواه البخاري في المحصر، باب: قول الله – تعالى –: ﴿فَلا رَفَثَ﴾، ح (١٨١٩)، ومسلم في الحج، باب فضل الحج والعمرة، ح (١٣٥٠).

حتى يروا مصداقها الواقعي متمَثِّلاً في حياة أهلها بالمشاهدة.

الحج عبادة قبل الإسلام:

ابتدأ الله أحكام الحج بقوله: ﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾ [البقرة: ١٩٦]، دون أنْ يقول: كتب عليكم الحج، كما قال: كتب عليكم الصيام؛ لأَنَّ الحج معروف وقت النُّزول؛ لأنَّه من شعائر ملة إبراهيم، وكان العرب يقومون به مع إحداث تغييرات أزالها الله عنه، حتى أعادهم إلى حقيقة المناسك التي أراها أباهم إبراهيم، مستجيبًا لدعوته لله؛ ﴿وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا﴾ [البقرة: ١٢٨]، وقد كتبت في أكثرَ مِنْ مَوْضِعٍ أنَّ الإسلامَ أصيل مُتأصِّل في العرب، وأنَّهم مسلمون قبل أن يكونوا عربًا، عكس ما يزعمه طُغاة القوميَّة مِن أنَّهم عرب قبل أن يكونوا مسلمين، وأنَّ هذه الدعوى جناية على العرب، وإهدار لكرامة العرب، بتجريدهم من النُّبوات والهداية، وتفضل الأعاجم عليهم في ذلك، وأنَّهم لو عقلوا وأدركوا هذه الإهانة من قائلها، لرجموه باللعن والبُغض والطرد والإبعاد، ولصرخوا في وجهه الصرخةَ الصادقة الصافعة القامعة بأنَّهم مسلمون قبل أن يكونوا عَربًا، وأنَّهم أبناء سام بن نوح المسلم، ثُمَّ أتباع ملة إبراهيم أبي المسلمين، وأنَّ الوثنية دخيلة عليهم، تسرَّبت إليهم بمكر من اليهود على يد "عمرو بن لحي الخزاعي"، الذي زَوَّده اليهود بالأصنام والخمور من الشام، وأغروه على جلبها إلى مكة؛ لتبديل ملة إبراهيم، وقد رآه رسولُ الله ﷺ يجر قصبه في النار؛ لأَنَّه أول مَن بَدَّل ملة إبراهيم في العرب.

فلِكَوْن الحج مَشهورًا وجوبه عندهم لم يبتدئ موضوعه بذِكْر وجوبه كالصيام، إنَّما أمرهم بإتمام الحج والعمرة إخلاصًا لله؛ لِمَا جرى عليهم عام الحديبية، ولِمَا يعلم الله من جريان أمثالها على مدى العصور.

وجوب إتمام الحج والعمرة والإخلاص فيها:

قال تعالى: ﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾ [البقرة: ١٩٦]، فيها الأمر الصريح من الله للمسلمين بالإخلاص له في إتمام الحج والعمرة على الوجه الكامل، وإنَّ المتلبس بهما يلزمه إتمامهما دون أن يتأثَّر بأحوالٍ اجتماعيَّة، أو أحداث سياسية، أو عواطف عصبية، بل يَجب عليهم ألا يبالوا بجميع ذلك، وألا يقحموا علاقات الأشخاص بالشَّعائر الدينية، أو العوائد الاجتماعية، بل يتموا ما تلبسوا به وابتدؤوه من الأعمال – أعمال الحج والعمرة – لتكونَ خالصة لله؛ حتى يمنعوا من ذلك جبرًا وقهرًا، فإذا لم يحصل الجبر والقهر، فهم مطالبون بالإتمام، وملزمون بحكم الإحرام؛ لمراعاتِهم الأشخاص، وغضبهم للأشخاص، دون مراعاتِهم

لربِّ الأشخاص، ﴿مَلِكِ النَّاسِ * إِلَهِ النَّاسِ﴾ [الناس: ٢ – ٣].

والله العليم الخبير؛ إذ يوجب إتمامَ الحج والعمرة على المتلبس بهما، يعلم ما يعترضه، وما يجري عليه من هَوَجِ المقاصد البشرية، فيوجب عليه ألا يلتفت إليها ولا يتأثر بها.

فالقرآن الحكيم يصدر أحكامًا عامَّة على بني الإسلام، يَجب عليهم مُراعاتها وإتمامها لله، دون التأثُّر بالعواطف، وحاجات النفوس؛ حتى يقومَ لهم العذر الواضح بالإحصار، ومَن أفتى بعكس ذلك، فليس مراقبًا لله، وقد يكون ليس عابدًا لله لمشابهته الذين ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٣١].

وفي هذه الآية دليلٌ على أنَّ الحج والعمرة يجب إتمامهما على المتلبس بهما، ولو لم يكونا مفروضين، وقد وردت فريضةُ الحج في سورة آل عمران، وفي حديث جبريل وغيره من الأحاديث، وثبت وجوب العمرة من تقديم الرسول العمرة، ومن أحاديث أخرى، مع وجود خلاف يعتبر الصحيح منه الوجوب.

أشهر الحج:

قال تعالى: ﴿الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلاَ رَفَثَ وَلاَ فُسُوقَ وَلاَ جِدَالَ فِي الْحَجِّ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمْهُ اللَّهُ وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى وَاتَّقُونِ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ﴾ [البقرة: ١٩٧].

فيه بيانُ الوقت الذي يؤدَّى الحج فيه، وأنَّه أشهر معلومات يعلمها الناس من قديم قد توارثوا علمها؛ مما ترسب لديهم من مِلَّة إبراهيم – عليه السَّلام – وهي شوال وذو القعدة وذو الحجة، فالحج يؤدَّى في هذه الشهور حسب منطوق هذه الآية، ولا يصح الإحرام بالحج قبل دخولِها، ولو قبل دخول شهر شوال بيوم.

كما أنَّ الصلاة قبل الوقت لا تصح، فبداية التلبُّس بالإحرام من الحج من أول شوال، ونهايته في التاسع من يوم شهر ذي الحجة صباحًا أو مساء حسب ما يمكنه الوقوف في عرفة، حسب وسائط النقل السريعة؛ لأَنَّ من طلع عليه الفجر قبل أن يدخلَ حدود عرفة ولو بلحظة واحدة فقد فاته الحج، وانقلب إحرامه عُمرة، على ما فَصَّلوه في كتب الفقه.

وفي قوله – تعالى –: ﴿أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ﴾ [البقرة: ١٩٧] إبطالٌ لغير الشهور القمرية في الأحكام الشرعية، وإبطال للنسيء الذي عمله كفار الجاهلية؛ تقليدًا للشهور الرومية والفارسية؛ ليستحلوا بدورتها السنوية ما حَرَّم الله، فالآية واضحة في أنَّ الحجَّ لا يكون

إلاَّ في هذه الأشهر القمرية المعلومة، وأنَّه ينتهي في اليوم الرابع عشر من شهر ذي الحجة؛ حيث يكون النزول فيه إلى مكة.

أنساك الحج:

وأنساك الحج ثلاثة: التمتع، والإفراد، والقران، وكل من العلماء فضل نوعًا منها على الآخر، فالحنابلة وأهل الحديث فضلوا التمتع، وجماعة من أهل العلم والحديث فضلوا القران مع سوق الهدي، كفعله – صلَّى الله عليه وسلَّم، وأكثر الأئمة والعلماء فَضَّلوا الإفراد، وهو المناسب لأحوال هذا الوقت الذي تضيع فيه لحوم الهَدْيِ أو أكثرها بلا فائدة.

والمتمتع: هو الذي يحرم بالعمرة، ثم يحل منها، سُمِّي متمتعًا؛ لأنه تَمتع بكل ما لا يجوز للمحرم فعله من وقت حله إلى وقت دخوله في الحج، أو لأنه تمتع بإسقاط أحد السفرين، فلم يخص العمرة بسفر يقصدها به، والحج بسفر؛ ولذا وجب عليه ما استيسر من الهدي وهو شاة؛ وذلك لسقوط السفر عنه من ميقاته للحج، أو لسقوط السفر عنه من بلده للحج، قدم محرمًا بالعمرة فتحلل، واستباح ما يحرم على المحرم فعله، فإذا لم يجد هَدْيًا؛ لفقده أو عسره، صام ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجع، كما هو نص الآية.

واشترط العلماء لوجوب الهدي على المتمتع شروطًا مذكورة في كتب الفقه؛ منها أن يكون من غيرِ أهل الحرم، وألا يسافر بين الحج والعمرة مسافة قصر؛ لأَنَّه يبطل تَمتعه، خصوصًا إذا رجع محرمًا بالحج، ومنها أن يحرم بالعمرة في أشهر الحج، وأنْ يَنوي التمتُّع حالَ الإحرام وغيرها مما هو مذكور في موضعه.

وجوب المحرم للمرأة:

روى البخاري ومسلم[1] عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: ((لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر تسافر مسيرةَ يوم وليلة ليس معها حُرمَةٌ))، وفي لفظٍ لمسلم وغيره: ((لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تسافر سفرًا يكون ثلاثةَ أيام فصاعدًا إلاَّ ومعها أبوها أو زوجها أو ابنها أو أخوها أو ذو محرم منها)).

والأحاديث كثيرة صحيحة متوافرة في هذا الشأن، فعلى المسلمين أنْ يَتَّقوا الله في نسائهم وعوراتهم، ويعدوا إذا كان الحج الذي هو ركن من أركان الإسلام، لا تؤديه المرأة إلاَّ

---

[1] رواه البخاري في "تقصير الصلاة"، باب: "في كم يقصر الصلاة"، ح (١٠٨٨)، ومسلم في الحج، باب: سفر المرأة مُحَرَّم... ح (١٣٣٩).

مع ذي محرم، ويسقط عنها إذا عدمت محرمًا، فكيف بالتي يسمح لها أولياؤها بالسفر إلى بلاد الكفر والخلاعة والإباحية؛ لغرضٍ ليس بركن من أركان الإسلام بدون محرم؟ وغرضها أقصى ما يكون حكمه الإباحة أو الندب، ولكن التربية الماسونية المادية الحديثة أرخصت على الناس أعراضهم، وذلك لقلة تقوى الله في القلوب، والاتجاه المادي الذي قد يكون أغلبه شركًا، كما نص عليه المصطفى ﷺ بقوله: ((تعس عبد الدينار، تعس عبد الدرهم...))[1]، إلى آخر الحديث الذي جعل فيه المرء عبدًا لما أحب.

والعجب أنَّهم يصرحون بالشرك إذا نوقشوا، فيقول أحدهم: أريد تأمين مستقبلها، فهل تأمين المستقبل بيدك أو بيد الله؟ ثم مَن الذي حماك وحمى أسلافَك بتأمين مستقبلكم؟ مع أنَّ فعلهم هذا للمرأة إبعاد لها عن أنوثتها الصحيحة الفطرية، وجناية معنوية على مستقبلها، ولكنَّه التقليد القردي للغربيين، وزوال الغَيْرة والتساهُل في العِفَّة، وليس هذا موضع بحثه، فلبحثه مواضع خاصَّة أثبتت في الواقع أنَّهم جعلوا المرأة جنسًا ثالثًا، وإنَّما ذكرت هذا استطرادًا.

الحج عن الغير:

روى أبو داود وابن ماجه[2] عن ابن عباس أنَّ النبي ﷺ سَمِعَ رجلاً يقول: لبيك عن شبرمة، قال: ((من شبرمة؟))، قال: أخ لي، أو قريب لي، قال: ((حججت عن نفسك؟))، قال: لا، قال: ((حج عن نفسك، ثُمَّ حج عن شبرمة))، وفي رواية: ((فاجعل هذه عن نفسك، ثم حج عن شبرمة)).

وفي هذا الحديث وأمثاله دليلٌ على أنَّ من لم يحج عن نفسه لا يَحج عن غيره.

حج الصبي:

روى الإمام أحمد ومسلم وأبو داود والنسائي عن ابن عباس أنَّ النبيَّ ﷺ لَقِيَ ركبًا من الحجاج بالروحاء، فقال: ((من القوم؟))، قالوا: المسلمون، فقالوا: من أنت؟ قال: ((رسول الله))، فرفعت امرأة إليه صبيًّا، فقالت: ((ألهذا حج؟))، قال: ((نعم، ولك أجر))[3]، وهذا

---

[1] رواه البخاري في الجهاد، باب: الحراسة في الغزو.. ح (٢٨٨٧).

[2] رواه أبو داود في المناسك، باب: الرجل يحج عن غيره، ١/٤٢٠، وابن ماجه في المناسك، باب: الحج عن الميت، ١/٩٦٩.

[3] رواه مسلم في الحج، باب: صحة حج الصبي... ٢/٩٧٤، وأبو داود في المناسك، باب: في الصبي يحج،

يعني الفضيلة وإجزاؤه نافلة، فأما حجة الإسلام فيشترط فيها البلوغ.

وقال الإمام أحمد: عن محمد بن كعب القرظي عن النبي ﷺ قال: ((أيما صبيٍّ حج به أهله، فمات أجزأت عنه، فإنْ أدرك، فعليه الحج، وأيما رجل مملوك حج به أهله فمات أجزأت عنه، فإذا أعتق فعليه الحج))[1].

ما يجتنبه المحرم:

روى البخاري ومسلم[2] وغيرهما عن عبدالله بن عمر قال: سئل رسول الله ﷺ: ما يلبس المحرم؟ فقال: ((لا يلبس المحرم القميص، ولا العمامة، ولا البرنس، ولا السراويل، ولا ثوبًا مَسَّه ورس ولا زعفران، ولا الخفين، إلاَّ أن لا يَجِد نعلين، فليقطعهما، حتى يكونا أسفل من الكعبين)).

وروى البخاري وغيره أنَّ النبِيَّ ﷺ قال: ((ولا تنتقب المرأة المحرمة، ولا تلبس القفازين))[3]، ولا يجوز لها لبس ما مس الورس والزعفران من الثياب، ولتلبس بعد ذلك ما أحبت من ألوانِ الثِّياب من معصفر، أو خز، أو حلي، أو سراويل، أو قميص، أو خف، وهذا الحديث يدُلُّ على عدم تخصيص لون الأخضر ونحوه للنساء في الإحرام.

حكم المحصر:

حكم المحصر وهو الممنوع عن دخول البيت، فهذا عليه دم يذبحه ويتحلل، وأقل الهدي شاة، فإنْ كان قد ساق هَدْيًا من بلده الذي خرج منه ذبحه، أو نحره في نفس المحل الذي أحصر فيه؛ يعني: حبس فيه عن البيت، كما فعل رسولُ الله ﷺ عام الحديبية.

وقوله – تعالى –: ﴿وَلاَ تَحْلِقُوا رُؤُوسَكُمْ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحِلَّهُ﴾ [البقرة: ١٩٦]، هذا حكم ثالث لمن ساق الهَدْيَ وهو بقاؤه على إحرامه، حتى يبلغَ الهدي مَحله وهو وصوله الكعبة؛ لقولِه – تعالى –: ﴿هَدْيًا بَالِغَ الْكَعْبَةِ﴾ [المائدة: ٩٥]، وقوله – تعالى –: ﴿ثُمَّ

١/٤٠٣، والنسائي في المناسك، باب: الحج بالصغير، ٥/٩١، وأحمد، ١/٢١٩، ٢٨٨، ٢٤٤، ٣٤٣، ٣٤٤.

[1] عزاه الزيلعي في "نصب الراية"، ٣/٧ في أول كتاب الحج، لأبي داود في مراسيله.

[2] رواه البخاري في العلم، باب: من أجاب السائل... ح (١٣٤)، ومسلم في الحج، باب: ما يباح للمحرم... ح (١١٧٧).

[3] رواه البخاري في جزاء الصيد، باب: ما ينهى عن الطيب للمحرم والمحرمة، ح (١٨٣٨)، وفي أوله زيادة.

مَحِلُّهَا إِلَى الْبَيْتِ الْعَتِيقِ﴾ [الحج: ٣٣]، فالمحصر يحل له الذبح بمكان إحصاره ليتحلَّل، وغير المحصر لا يخرج من إحرامه إلاَّ بذبح الهدي في الحرم، واقتصر الله من ذكر شعائر الإحرام على حلق شعر الرأس؛ لأنَّه بحلقه له يحصل له التحلل الأول، ثم يكمل التحلل بطواف الإفاضة.

وفي قوله: ﴿حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحِلَّهُ﴾ [البقرة: ١٩٦] خطاب عام للمحصرين والآمنين، فهو خطاب عام لجميع الأمة، لكن المحصر ينحر ما أهداه في الموضع الذي حبس فيه، كما نحر النبي ﷺ في الحديبية ثم حلق رأسه، وغير المحصر لا ينحر الهدي إلاَّ في الحرم الذي هو محله، ويلتزم بأحكام الإحرام، كما فصلها الفقهاء في أبواب المناسك من كتب الفقه.

فدية الأذى:

حكم المريض ومن برأسِه جراح أو قمل يؤذيه أنْ يحلقَ رأسه، وعليه الفدية من صيام ثلاثة أيام، أو إطعام ستة مساكين، أو ذبح شاة؛ لحديث كعب بن عجرة المشهور[١]، وهو يرد على القائلين بأنَّ الفديةَ صوم عشرة أيام، أو إطعام عشرة مساكين، أو ذبح شاة، وفي قدر الإطعام اختلاف مَذكور في موضعه من مباحث المناسك، ولكنَّ الصحيحَ هو ما ورد في بعض ألفاظ حديث كعب أنَّ النبي ﷺ قال له: ((تصدَّق بثلاثة أصواع من تَمر على ستة مساكين))، وبه قال الإمام أحمد، لكن قال بنصف ذلك من الحنطة، ومحل الإطعام والفدية بمكة على فقراء الحرم في أصح الأقوال.

---

[١] الحديث متفق عليه، رواه البخاري في المحصر، باب: قول الله – تعالى –: ﴿**فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا**﴾ **[البقرة: ١٨٤]**، ح (١٨١٤)، وفي مواضع أخرى، ورواه مسلم في الحج، باب: جواز حلق الرأس للمحرم، ح (١٢٠١).

منافع الحج

العبرة في الحج إيقاعًا وفضيلة بأمرين:

أحدهما: الإخلاص لله بفِعْله، ولهذا قال – سبحانه وتعالى –: ﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾ [البقرة: ١٩٦] بأن يكونَ صادرًا عن حب الله، وجرعة رُوحية إلى رُؤية بيته، وإقامة مناسكه وتعظيم شعائره، كما قال تعالى: ﴿ذَلِكَ وَمَنْ يُعَظِّمْ حُرُمَاتِ اللَّهِ فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ عِنْدَ رَبِّهِ﴾ [الحج: ٣٠]، وقال: ﴿ذَلِكَ وَمَنْ يُعَظِّمْ شَعَائِرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ﴾ [الحج: ٣٢]، لا أن يحج للرُّؤية والسياحة ومشاهدة ما يقال عنه، فإنَّ كثيرًا من المحسوبين على الإسلام لا يُصلي، ولكنه يحج، أو يكون مغرقًا في فعل المعاصي، ويكثر من الحج، أو يحج لأجل الكسب والتجارة قصدًا ورأسًا، لا أن يكون أصل مقصده الحج، ولكن يستعين بالتجارة ويتروض عليها، فإنَّ مَن كان قصده الحج بنية خالصة لا يضره الاشتغال بالتجارة، ولا يجرح من إخلاصه.

ولكن الذي لولا الأعمال التجارية ما ذهب إلى الحج، ولكن يذهبه إلى الحج ظروفٌ اقتصادية، كالتحجيرات على التجارة بالأنظمة العصرية، فيستغل اسمَ الحج عن المراقبة والتفتيش؛ ليرجعَ من الحجاز بأموال لولا الحج لَمَا دخلت بلاده، وكذلك الاشتغال في مصارفات وتهريبات شتَّى مخلة بالنية، بل مسقطة لها من الأساس.

ومنهم من يحج للرِّياء والسمعة؛ لينالَ لقب (الحاج)، الذي يغضب على من لم يسمه به، حتى إنَّ بعضَهم يستدين بالربا؛ ليحجَّ ويَحظى بهذا اللقب، إلى غير ذلك من المقاصد الهادمة لحقيقة الحج من الأساس.

وقد قال ﷺ: ((إنَّما الأعمال بالنيات، وإنَّما لكل امرئ ما نوى))[1]، فهذا الحديث الشريف أصل عظيم في جدوى الأعمال وقبولها عند الله، فكيف بمن يحج للتجسس على دول الإسلام لدولة عَلمانية، أو دولة شيوعية ونحوها من دول الكفر؟ وكيف بمن يحج ليأخذ تصاويرَ لمشاهد الحج؟ إمَّا يتكسب بها في الأفلام السينمائية ونحوها، أو يأخذها للتشهير والسُّخرية؟

فما أكثر مَن يَحج لقصد منكر، أو هو متلبس بالمنكر من استدانته بالرِّبا للحج ونحو

---

[1] متفق عليه من حديث عمر بن الخطاب، رواه البخاري في أول كتاب بَدْء الوحي، ح (١)، ومسلم في الإمارة، باب قوله ﷺ: ((إنَّما الأعمال...))، ح (١٩٠٧).

ذلك، وقسم كبير من حجاج هذا الزَّمان لا يَخطر ببالهم ما يريده الله منهم في الحج، وإنَّما يحج لزيارة النبي ﷺ كما هو مشهور عند بعضِ أهل الأمصار: (نزور أبا إبراهيم)؛ يعني: الرسول ﷺ فلا يعرفون للحج معنى غير ذلك، ومنهم من يَحج لأجل الاحتفالِ به إذا رجع، ومنهم من يَحج للتلصُّص في هذا الزِّحام المنقطع النظير، ولهذا فقد يرجع كثير من الحجاج وهو متلبس بالآثام، أو بأنواع من الشِّرك لا يزداد بها الإخلاص إلا شرودًا عن صراط الله.

وينبثق من قاعدة الإخلاص أكلُ الحلال، والحرصُ على اكتسابه، واجتنابُ الحرام وتطهيرُ المكسب؛ حَتَّى يكونَ ساعيًا لِمَا يحصل به قَبول العمل، ومُضاعفة الأجر واستجابة الدُّعاء في تلك المواقف العظيمة، وأنْ يَخرج من مظالم الناس، وخصوصًا أموال المسلمين وأعراضهم.

ثانيها: شهود المنافع العامَّة في الحج وتحصيلها؛ فقد أجمل الله حكمةَ الحج بقوله: ﴿لِيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ﴾ [الحج: ٢٨] على الإطلاق، فتشمل المنافع السياسية والاقتصادية والثقافية والاجتماعية والأدبية، فعلى حجاج بيت الله الحرام تحقيق الحكمة من الحج بتحصيل هذه المنافع؛ فإنَّ اللهَ – سبحانه – جعل الحج لعباده مُؤتمرًا عالميًّا سنويًّا خصوصيًّا وعموميًّا، شعبيًّا وحكوميًّا، تلتقي فيه جميعُ الأجناس والطوائف الإسلامية على مستوى واحد، وفي أماكن مُتعددة من شعائر الله، يلتقي فيها الكبيرُ والصَّغير، والغَنِيُّ والفقير، ومن لَم يلتقِ بالآخر حول الكعبة التقى حول زمزم، أو التقوا في المسعى بين الصَّفا والمروة، أو في سائر الأسواق والمنازل، أو في طريق منى وعرفات، أو في المخيم في أحدِهما، أو في مزدلفة، أو مسجد الخيف وغيره، في ذَهابهم إلى تلك المشاعر وإيابهم، فإنَّ الله العليم الحكيم جَعَل هذه التنقُّلات لحكمةِ الالتقاء والتعارُف، حتى في رمي الجمرات وطريقها.

فينبغي للحجاج اغتنامُ الفرصة في هذا المؤتمر العظيم، الذي يَحصل لهم شهود منافع في جميع نواحي الحياة، يُفضي كل جنس منهم إلى الآخر بمشاكله المختلفة، فيتدارسونها؛ ليوجدوا لها الحلول، ويتحسس كلٌّ منهم آلامَ الآخر؛ ليُعالجوها على ضوء دينهم، فيرفد بعضهم بعضًا رفدًا حسيًّا، ورفدًا معنويًّا في كل ناحية من نواحي الحياة، فإنَّ الحَجَّ مؤتمر إسلامي عمومي لتوحيدِ غاياتِ المسلمين، وتوجيههم إلى مصادرِ الحياة الطَّيِّبة الصحيحة، فإنَّ الدينَ والدُّنيا مترابطان في نظر الإسلام؛ لأَنَّ الدين يَمد الأرواحَ بالإيمان الصحيح المدعم بالأعمال الصالحة والأخلاق الفاضلة، أما أمور الدنيا فتمد المسلمين بعناصر القوة والنَّماء مع جعلها وسيلة لا غاية.

وما قيمة الحج للمسلمين إذا لم يقتبس بعضهم من بعض حلولاً لمشاكلهم الثقافية والاقتصادية والاجتماعية والسياسية؟ وما قيمة حجهم إذا لم يقم بعضهم برفد بعض رفدًا ماديًّا ومعنويًّا؟

وكذلك في الحج شهود منافع لهم في النَّواحي الاقتصادية؛ ليكونَ كالمعرض العام لمنتجاتِهم ومجلوباتِهم؛ مما يحصل انتفاع بعضهم بما ينتجه البعض الآخر من مصنوع أو مزروع، وإنعاش بعضهم البعض، وتشجيع بعضهم لبعض؛ ولهذا قال – سبحانه وتعالى –: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلاً مِنْ رَبِّكُمْ﴾ [البقرة: ١٩٨]؛ يعني: بالتجارة التي لا تخل بأصل نية الحج، فإنَّ في الحج غايات سامية تعود بالإنسان إلى فطرته الأصيلة، وتُطهره مما ران على قلبه، وما غشاه من صنوف الأنانية والولوع بالمادية، فالحجُّ فيه تركٌ ومنح معًا، فيه ترك للمظاهر الزَّائدة على الفطرة الإنسانية، والفاتنة للإنسان، والمقسية لقلبه، وفيه منح عن طريق الهدي والأضحية مما ينتفع به من بهيمة الأنعام، وأنواع المواساة الأخرى لمن يلتقي بهم من إخوته الحجاج، فيعمل على إرشادهم وعلى رفع مستواهم فكريًّا وماديًّا.

وبذلك تصب عبادةُ الحج في الغاية نفسها، التي تهدف إليها عبادة الصلاة والزَّكاة والصوم من الوحدة الدينية التي يوجبها الله على جميع المسلمين؛ ليكونوا كالبُنيان يشد بعضه بعضًا، وكالجسد الواحد الذي إذا اشتكى منه عضوٌ تداعى له سائرُ الجسد بالحمى والسهر؛ لأنَّهم إذا تحقق لهم اتجاه واحد، حصلوا على الاستقامة والاتِّزان في سُلوكهم، فلا يتأرجح بعضُهم بين شيئين مُتناقضين يكون للواحد منهم بسببها شخصيات مُتعددة، يلبس اليوم وجهًا، ويلبس في غَدٍ وجهًا آخر، فلا بُدَّ للمسلمين من تحصيلِ المنافع التي شرع الله الحج من أجلها، لا أن ينقلب الحجُّ إلى زحام ولكام، وشتم وجدال، واستمرار على الجهل والتنافُر، كما هي الحالة الآن لأكثرهم، والعياذ بالله.

الحج مِن أعظم المشاهِد

والحج من أعظم المشاهد والمؤتمرات العالمية، التي يزدوج فيه الدُّنيا والدين، كما قدمنا ذلك، ولهذا فإنَّ خُصوم الإسلام يحسدون المسلمين عليه، فيصمونه بالوصمات الفاجرة؛ تنقيصًا لشأنه، وللإسلام الذي شرعه، ويجدون من المتفرنجين الذين كسبتهم الماسونية كسبًا رخيصًا مَن يتقبل تلك الوصمات البعيدة عن الحقيقة، وقد ذكرت في غير موضع أنَّ الحَجَّ ليس مِن أعمال الجاهلية، بمعنى أنَّه ليس مُنبثقًا منها، وإنَّما هو من مِلَّة إبراهيم إمام المسلمين وأبي الأنبياء باني البيت، الذي قال الله فيه: ﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِلْعَالَمِينَ * فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ مَقَامُ إِبْرَاهِيمَ وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا﴾ [آل عمران: ٩٦].

وإن العرب لَمَّا كانوا في الأصل القديم مُسلمين، ثُمَّ كانوا على ملة إبراهيم، صاروا يحجون البيتَ، وينسكون النسائك، ويقتبسون الأخلاق المنقطعة النظير من ملة إبراهيم، فقيامهم بأعمال الحج ناشئ من ملة إبراهيم، وليس فيه شيء من وثنيتهم سوى ما أحدث لهم الشيطان من التغييرات فيه، التي أزالها الإسلام، وأعادها إلى ملتها الأولى، كطوافهم بالبيت عراة من الثياب، التي تلبسوا فيها بمعصية الله.

وقد أنصف المسلمين في الحج (فيليب جلبي)؛ حيثُ قال في تاريخه المشهور: "ولا يزال الحج على كرِّ العصور نظامًا لا يبارَى في تشييد عُرَى التفاهُم الإسلامي، والتأليف بين مختلف طبقات المسلمين، وبفضله يتسنى لكلِّ مُسلم أن يكونَ رَحَّالة مَرَّة في حياته على الأقل، وأنْ يَجتمع مع غيره من المؤمنين اجتماعًا أخويًّا، ويوحد شعوره مع شعور سواه من القادمين من أطراف الأرض، وبفضلِ هذا النظام يَتَيَسَّر للزُّنوج والبربر والصينيِّين والفرس والتُّرك والعرب وغيرهم، أغنياء كانوا أم فقراء، عظماء أم صعاليك أن يتآلفوا لغةً وإيمانًا وعقيدة، وقد أدرك الإسلام نجاحًا لم يتفق لدين آخر من أديانِ العالَم في القضاء على فوارِقِ الجنس واللون والقوميَّة، خاصَّة بين أبنائه، فهو لا يعترف بفاضل بين أفراد البشر، إلاَّ الذي يقوم بين المؤمنين وبين غير المؤمنين – يعني من تقوى الله – ولا شَكَّ أنَّ الاجتماعَ في مواسم الحج أدَّى خدمة كبرى في هذا السبيل؛ انتهى كلامه الموافق في الحج للصَّواب، مع أنَّه له زلقات فظيعة في تاريخه، جره الحقد إليها أو التقليد لغيره، خصوصًا في تعليله للغزوات والأحكام وغيرها مما هو خطير يوجب على أنفسنا تحذير القارئ منه بمناسبة ما نقلناه عنه هنا؛ حتى لا يحصل الاغترار.

وأقول: إنَّ ما قاله عمَّا أداه الحج من الخدمات للمسلمين سيتضاعف – إن شاء الله – مع حصول الوَعْي، وارتفاع الكوابيس الحسية والمعنوية عن المسلمين، وتخلصهم من

مخلفات الاستعمار من الغزو الفكري، والمنتفعين من تركته وتوزيعه وتنفيذه.

تقوى الله في الحج

وفي قوله – تعالى –: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ [البقرة: ١٩٦]، أمرٌ منه – سبحانه – لعباده بالتزام تقواه في أداء فريضةِ الحج على الوجه الأكمل، بالمحافظة على امتثالِ الأوامر فيه المصححة لفعله، والمقومة لأخلاقِ أهله، والمضاعفة لأجورهم، وباجتناب النواهي والمحظورات المخِلَّة بحجهم، والمكلفة لهم بأداء الفدية، والمنقصة من أجورهم، فإنَّه لا يتم لهم حجهم كاملاً إلاَّ بتقوى الله ومراقبته، لا سيما في تحصيل المنافع التي إذا عملوا على تحصيلها في الحج كملت هدايتهم، وحصلوا على السَّعادة بالوحدة والتضامُن؛ ليرتبطوا بحبل الله جميعًا باجتماعهم حولَ بَيتِه المبارك والتقائهم فيه، مُتجردين عن جميع الأغراض النفسية، كما تَجرَّدوا عن المخيط، فتتلاقى أبدانُهم وقلوبهم حول الكعبة التي يتجهون إليها في جميع أوقات صلاتهم، مُعتزين أعظمَ اعتزاز بنسبهم الديني، الذي هو أعلى وأغلى من جميع الأنساب، والذي يحقق لهم الوحدة الكبرى إذا تَمسكوا به، فكانوا هم الكثرة الكاثرة بين الأمم، وهم القوة التي لا يوقف في وجهها – بإذن الله.

فلهذا يوصيهم الله بتقواه في سلوكِ ما أمرهم به من تحقيق المنافع بالحج، وأدائها مشبعة بروح الحب والتراحُم والتعاطُف والتفاهُم، لا بالتسابق والازدحام وسوء المعاملة؛ مما يحدث النفرة.

يتقي الحاجُّ ربَّه في إخوته؛ المسلم المشارك له في أداءِ هذه الشَّعيرة المباركة، فيكون له معوانًا على كُلِّ خير، ببشارة وجه، وصفاء قلب، ويتقي الحاج رَبَّه في ترك الزِّحام، خصوصًا للنساء، ويتقي رَبَّه باجتناب البُخل وسوء الظن، ويتقي ربه بحفظ لسانه، وغض بصره، ويتقي الله برحمة الأعمى والضعيف، وتوقير الكبير، ورحمة الصغير، ويتقي الله بتعليم الجاهل، وإرشاد الضال، ويتقي الله بصيانة حجه عن الرَّفَث والفسوق والجدال، كما سيأتي.

ويتقي اللهَ بحفظ وقته عن كل إسفاف، وإشغاله بذكر الله وقراءة القرآن، الذي هو مطردة لشياطين الجن، وتعليم أو إرغام لشياطين الإنس، ويتقي الله بالنُّصح لكل مسلم، كما يتقي الله بالحرص على فعل الأفضل، وتَحري متابعة النبي ﷺ فإنَّه يقول للحاضرين معه في حجته عند أداء كل شعيرة من شعائر الحج: ((خذوا عنِّي مناسككم))[1]، فيتقي الله في عدم الترخُّص لما لم يرخص فيه إلاَّ للضعفاء والسقاة ونحوهم؛ لأَنَّ الحج لا يتكرر كالصلاة.

---

[1] رواه مسلم في الحج باب استحباب رمي جمرة العقبة ٢/٩٤٣.

ويتقي الله في مراعاة جميع أعمال الحج من ركن وواجب ومندوب، دون تساهُل في أي شيء منها في جميع ما قدمنا من عقوبات الله؛ ﴿أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ [البقرة: ١٩٦]، عقابه ليس كعقابِ غيره؛ لشِدَّةِ إيلامه ودوامه، وقد يعجله في الدُّنيا بإنزال عاهة به، أو داهية عليه، أو تسليطِ ظالم، أو صدم سيارة، أو غير ذلك من عقوبات الله المتنوعة، وإمَّا يؤجلها في البرزخ أو في القيامة، وذلك أشد وأفظع.

وقد أكثر الله في آيات الحج – على قلتها – من وصيةٍ لعباده بالتقوى؛ لأَنَّه يحصل في الحج من أسباب التقوى ما لا يحصل لغيره، وذلك مع الوَعْي الصحيح لحقيقةِ الحج ومغزاه، ولهذا نَجِد اللهَ يُخاطب الواعين بقوله: ﴿وَاتَّقُونِ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ﴾ [البقرة: ١٩٧]؛ يعني: يا من له لب وعقل يفكر به، فليستنر بعقله في تلك المشاعر العظيمة؛ ليستفيدَ منها تقوى الله، يا من تَجرد عن لبس المخيط، استعمل عقلك هل ينفعك تَجرد ما لَم تتجرد عن شهواتِك ومَطامِعِكَ المغضبة لله؟ هل ينفعك التجرُّد عن المخيط وأنت لم تتجرد عن مَحبوباتك المخالفة لمحبوبات الله؟ هل ينفعك الطواف ببيت الله وأنت غير مطيع لله؟ هل ينفعك الطواف ببيت الله وأنت متلبس بمعصية الله غير متقٍ لله؟ هل ينفعك الطواف وأنت مُستصحب أهلَك بملابِسِهن القصيرة وأزيائهن الفاتنة، وهذا من أعظم معاصي الله؟

ماذا انتفعتَ بالحج وأنت على هذه الحال؟ وكيف تلتزم الملتزم لتسألَ الله من فضله، وأنت لم تكن تلتزم طاعته وتنفيذ شريعته؟ بل كيف يرجو قبول طوافه من يستصحب امرأةً متبرجة تفتن من رآها، سواء كانت زوجتك أم قريبتك؟ وماذا تنتفع برؤية مقام إبراهيم وأنت لم تقتدِ به في الولاء والبَراء والفداء والتضحية؟ إن الذي يرى مقام إبراهيم وما ذلل الله من الصخرة؛ بسبب تحقيقه للتوحيد، يَجب عليه أن يتبع ملته في البراءة من الكفار وعداوتهم، ولو كانوا أقربَ قريب؛ امتثالاً لقول الله في الآية الرابعة والخامسة من سورة "الممتحنة"[1]، وأن يفضل ما يحبه الله ويقدمه على مَحبوبات نفسه، وأعز عزيز عليه، كما فعل إبراهيم – عليه السَّلام – بإخراجه أحب حبيب إليه، وأعز عزيز لديه، من جنان الشام وجوها اللطيف؛ ليضعَهم فيما أمره الله بوادٍ غير ذِي زرع، ممحلة أرضه، حرور جوه، غير مبالٍ بعاطفته في سبيل مراد ربه.

---

[1] هي قول الله – تعالى –: ﴿إِلَّا قَوْلَ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ وَمَا أَمْلِكُ لَكَ مِنَ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ رَبَّنَا عَلَيْكَ تَوَكَّلْنَا وَإِلَيْكَ أَنَبْنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ * رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا فِتْنَةً لِلَّذِينَ كَفَرُوا وَاغْفِرْ لَنَا رَبَّنَا﴾ [الممتحنة: ٤ – ٥].

ينبغي للحاج أن ينطبعَ بالاقتداء بأبيه إبراهيم حينما يرى آثاره، فيحقق الملة الحنيفِيَّةَ التي هي الولاء في الله، والبراء في الله، والحب في الله، والبغض في الله، والتضحية بمرادات النفس ومَحبوباتِها في سبيل مراد الله ومَحبوبه؛ ليكونَ متبعًا لملة إبراهيم حنيفًا، وإلاَّ فماذا استفاد من حجه؟ إنَّه لم يستفد ولَم ينتفع؛ لنقصِ تفكيره، فهذا النوع ليسوا مِن أولي الألباب الذين خَصَّهم الله بالخطاب في أمره بالتقوى، وكذلك أولو الألباب إذا شربوا من زمزم، ثم سعوا بين الصَّفا والمروة، تذكَّروا ما حصل لأم إسماعيل التي هي أم لأكثر العرب والمسلمين، من عمل السبب المرضي لله بصُعُودها على الصفا؛ لالتماس المسعف، ونزولها وسَعيها إلى المروة لهذا الغرض، مستمطرة رحمة الله، غير متواكلة مضطجعة حول طفلها تنتظر الموت، كشأن السُّفهاء اليائسين القانطين، بل سعت لطلب الرِّزق والغَوْث من قوة توكلها على الله، وطلبها لمدده، ورفضها للتواكل المذموم.

ثم يتذكرون مدد الله لها، وإسعافه العظيم بإنباع هذا الماء، الذي هو معجزة خالدة لا تزال ملايين البشر تشرب منه منذ زمن طويل، وتتوضأ وتغتسل وتتزود منه إلى بلادها، لم ينضب ولم ينقص، ثم هو ري وغذاء يكفي من اقتصر عليه عن الطَّعام، كما ورد في حديث أبي ذر الغفاري[1] وكما هو مجرب، وقد أشاع الفجرة حوله إشاعات عديمة الصِّحَّة، كذبها الفحص الطبي والحمد لله، فالحاج اللبيب إذا استعمل عقله يكتسب من هذه القصة فوائد:

إحداها: أنَّ الله – سبحانه – لَم يضيع ذريةَ إبراهيم الذين تركهم في هذا الموضع الموحش الخالي من أي ماء وغذاء استجابة لأمره، فهكذا لا يضيع ذريةَ المسلم إذا تركهم سائرًا في دعوة الله أو غازيًا في سبيله، بل يلطف بهم كما لطف بذرية أبيه إبراهيم، فإن لطف الله ليس موقوفًا عليهم، بل يشمل كل محسن كما قال تعالى: ﴿إِنَّ رَحْمَةَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ﴾ [الأعراف: ٥٦].

ثانيها: يعرف أنَّ مِن سنة الله الكونية عدمَ الاعتماد على القدر، وأنَّ تقدير القدر الأزلي لا يقضي بترك الأسباب والعمل بل يوجبها، كما قال ﷺ: ((اعملوا فكل ميسر لما خلق له))[2]، فأم إسماعيل مع قوة توكلها على الله لم تترك الأسبابَ، بل عملت على التماس

---

[1] روى حديثه الإمام مسلم في الفضائل، باب: فضل أبي ذر، وفيه أنه مكث بمكة ثلاثين ليلة ما له طعام غير ماء زمزم؛ (مختصر صحيح مسلم، للمنذري)، ص ٣٥٤ (١٧٠٤).

[2] متفق عليه من حديث علي، رواه البخاري في مواضعَ منها كتاب التفسير، باب: ﴿فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَى﴾، ح

المسعف لها، وأخذت تصوب النظر ذاتَ اليمين والشمال، تارة على الصَّفا، وتارة على المروة، وهي القائلة لإبراهيم بعد تساؤلها المتكرر عن وضعهم في هذا المكان، وعدم إجابته لها: "آلله أمرك بهذا؟"، قال: نعم، قالت: "إذًا لا يضيعنا"[1]، فالمؤمنون بالله من قديم الزمان لم يعرفوا الجبر ولا الاتكالية من عقيدة القدر، كما يزعمه الملاحِدة في هذا الزمان.

ثالثها: يعرف أن الفرج يأتي عند الكرب، وأنَّ مع العُسر يُسْرًا، وذلك من حسن تربية الله لعباده؛ حتى لا يُسيئوا فَهْمَ التوكل، وفهم القدر فيتكلوا عن العمل، بل يواصلوا العمل، ويجدُّوا في طلب الإغاثة الحسية والمعنوية، حتى يأتيهم الفرج والنصر والمدد.

وها هنا فوائد:

إحداها: تَكرار الله أمره للحجاج بالتَّقوى منه ما هو مُقيد بأفعال الحج نفسِها، ومنه ما هو للماضي، وما هو للمستقبل، وليس منه ما يُعَدُّ من التكرار، بل كل أمر له ملابسته الخاصة، وصفوة القول فيه – إن شاء الله – هو: أنَّ الحج لما كان من مُكفرات الذنوب ومما لا يتكرر فعله، أَكْثَرَ اللهُ فيه مِن وصية عباده الحجاج بالتزام التقوى في أداء كلِّ شعيرة من شعائره، وأن يكون الحاج متدرعًا بالتقوى قبل التلبس بالحج، فإنْ كان مُقصِّرًا، فليستدرك الأخذ بجميع وسائل التقوى بعد تلبسه بالحج، وفي أثناء مُزاولته لجميع أعمال الحج؛ ليحظى من الله الكريم بتكفير ما سلف من ذنوبه، حتى يرجع من حجه مغفورًا له، مع العلم أنَّ هذا الغفران مشروط بالاستدامة على التقوى، حتى لا يَحصل منه ما يدنس صحائفه، ويجرح شخصيته المتجددة بالحج.

ولهذا كان ختام الله – سبحانه – لآيات الحج: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾ [البقرة: ٢٠٣]، وذلك إيجاب من الله على الحاج أنْ يَتَّقي فيما بقي من عمره، وألا تخدعه الأماني ووساوس الشيطان، فيقول: سأُكَرِّر الحج؛ حَتَّى يغفرَ لي مرة ثانية، فإنَّه لا يدري هل يتمكَّن مما نوى أو يتوفاه الله، وهو مخل بزاد التقوى، وليحرصْ على دوام تخسئة إبليس، فلا يعمل ما يفرحه بعد حزنه في يوم عرفة، ففي مُوَطَّأ الإمام مالك عن عبدالله بن كُرَيْز أنَّ رَسول الله ﷺ قال: ((ما رؤي الشيطان يومًا فيه أصغر، ولا أحقر، ولا أدحر، ولا أغيظ منه في يوم عرفة))، وذلك لما يرى من تنزل الرحمة وتَجاوز الله عن الذنوب

(٤٩٤٩)، ومسلم في القدر، باب: كيفية خلق الآدمي، ح (٢٦٤٧).

[1] قطعة من حديث طويل، رواه البخاري في أحاديث الأنبياء، باب: يزفون، ح (٣٣٦٤).

العظام، ((إلاَّ ما رأى يوم بدر))، قيل: وما رأى يوم بدر؟ قال: ((أَمَا إنه قد رأى جبريل يقود الملائكة))؛ يعني: يرتبهم ويسويهم.

وختَم الله آيات الحج بقوله: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾ [البقرة: ٢٠٣]؛ أي: خذوا لأنفسِكم وقايةً من مُوجبات سخطه وعقابه، بالتزام أوامره، وحفظ حدوده، والحرص على تصحيح أعمالِكم من كل مُبطل لها، أو مُنتقص لأجرها، أو لِمَا يجلب عليكم أوزارًا أو نقص أجور؛ بسبب مَن يقلدكم في أعمالكم، خصوصًا مَن هو في رفقتكم، ولا يعزب عن بالِكم ذلك العرض الأكبر على الله، فإنَّكم إليه تحشرون، ولا يَخفى عليه منكم خافية، فإياكم والتفريط، فضلاً عن الخلل والتقصير، فإنَّه لا ينفعكم أبدًا سوى التذرع بالتقوى في جميع أحوالكم.

ومن تقوى الله المكرر ذكرها في الحج: أنْ يتابع الحاج سنة نبيه ﷺ فلا يعمل في مناسِكِه عملاً لم يعمله في حجه من استلام غير الحجر الأسود والركن اليماني، فلا يتمسح بجدار الكعبة ولا بشيء من كسوتها، أو عُرى الحديد الذي يُمسكها، ولا يتمسح بمقام إبراهيم، فضلاً عن الشباك الذي عليه، فإنَّ أقدام محمد ﷺ أفضل من قدم إبراهيم، وقد حفظ الصَّحابة في عهده مواضعَ صلَّى بها، فلم يتمسَّحوا بموضع قدميه ولا آثارها، وهم أشد الناس حبًّا له، وكذلك لا يتمسح بشيء من حجرته الشريفة، ولا يذهب إلى أي موقع لم يذهب له ﷺ ولا يدعو بدعاء مُبتدع لم يدعُ به النبي ﷺ ولم يرشد إليه، وما يزعمه الجهال والمغرضون من دعوى أمكنة، كمسحب الكبش لإسماعيل على الجبل الشرقي من منى، أو الغار الذي في جبل النور ونحوه، أو مَبرك ناقة رسول الله – عليه الصلاة والسلام – في قباء، أو غير ذلك مما لم يرد به أثر عن النبي ﷺ فكُلُّ هذا من البدع التي لم يعرفها أهلُ القرون المفضلة ولم يندب إليها الشارع، بل هي داخلة في قوله ﷺ: ((مَن أحْدَثَ في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد))؛ متفق عليه[1]؛ أي: مردود عليه، غير مقبول منه، ولا مأجور فيه، ثم هي داخلة في قوله ﷺ: ((عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي، تَمَسَّكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور، فإنَّ كل محدثة بدعة، وكل بدعة

[1] من حديث عائشة – رضي الله عنها –: رواه البخاري في الصلح، باب: إذا اصطلحوا على... ح (٢١٩٧)، ومسلم في الأقضية، باب: نقض الأحكام، ح ١٧ (١٧١٨).

ضلالة))[1]، وفي نص آخر: ((وكل ضلالة في النار)).

وقد كتب علماء السنة في مختلف العصور كتبًا في بيان البدع وبواعثها، والنَّهي عنها، فينبغي الحرص عليها، وقراءة ما فيها؛ ليحذرَ القارئ من سلوك أيِّ بدعة تخل بالعقيدة أو تُحبط العمل، فإنَّ مِن أعظمِ أنواع التَّقوى حرصَ المؤمن على مُتابعة نبيه – عليه الصلاة والسلام – ورفض كل بدعة، ولهذا نجد الله – سبحانه – يَختم آياتِ الحج من هذه السورة بتذكير الحجاج بالحشر، ذلك الحشر الأكبر إليه وحده بمناسبة الحشر الأصغر في الحج؛ ليلتزموا التقوى غاية الالتزام، وهما أمران ينبغي التنبيه عليهما.

التزود الحسي والمعنوي:

في قوله – تعالى –: ﴿وَتَزَوَّدُوا﴾ أمرٌ منه لعباده وللتزود الحسي والمعنوي، فأمرهم بهذه الآية بأن يتزوَّدوا من الطَّعام ما يَكفيهم في سَفرِهم؛ حتى لا يكونَ أحدٌ منهم عالةً على غيره، ولا يعذب نفسه وهو في سفر طاعة، فهو مَنْهِي عن تَجويع نفسِه وتعذيبها في جميع الأزمنة والأمكنة والأحوال، فكيف في حال سفره إلى الحج وإقباله على ربِّ متكفل برزقه، ضامن له أن يخلف عليه ما أنفق؟ كما قال تعالى: ﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا وَيَعْلَمُ مُسْتَقَرَّهَا وَمُسْتَوْدَعَهَا كُلٌّ فِي كِتَابٍ مُبِينٍ﴾ [هود: ٦]، وقال: ﴿وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ وَهُوَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ﴾ [سبأ: ٣٩].

وقد قال بعضُ المفَسِّرين في قوله – تعالى –: ﴿وَتَزَوَّدُوا﴾: إنَّ الله أنزل هذه الآية رَدْعًا لأهل اليمن؛ لأنَّهم يتركون التزوُّد للسفر، زاعمين أنَّ هذا من مقتضيات التوكل على الله، فروى البخاري[2] عن ابن عباس أنَّه قال: "كان أهلُ اليمن يحجون ولا يتزودون، ويقولون: نحن متوكلون، ثم يقدمون، فيسألون الناس"، فنزلت هذه الآية، وعلى هذا فيكون المراد بالتقوى هنا اتقاء الله بترك السُّؤال، الذي فيه إذلال للحاج ببذل ماء وجهه، ولكن ظاهر الآية لا يقتضي أنَّ النُّزول كان لهذا السبب، فهناك أحاديثُ كثيرة في المنع من السؤال، وفيها تَحذير مُخيف رادع لمن يسأل دون حاجة.

وهذه الآية معناها واضح الدلالة على عموم التزوُّد الحسي كما أسلفناه، والتزود

---

[1] رواه أبو داود، ح (٤٦٠٧)، والترمذي، ح (٢٦٧٦)، وابن ماجه، (٤٣)، و(٤٤)، وأحمد ١٢٦/٤-١٢٧.

[2] رواه البخاري في الحج، باب: قوله – تعالى –: وتزودوا... ح (١٥٢٣).

المعنوي من الأعمال الصالحة ببذل البر والمعروف، والزيادة في أعمال الطاعات والقربات، كما يستفاد ذلك من التعليل في الآية نفسها بقوله – تعالى –: ﴿فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى﴾ [البقرة: ١٩٧]، وهي التوقّي من جميع ما يسخط الله باجتناب المنهيات، والتزوُّد من فعل الطاعات على اختلافها؛ إذ لا يصحُّ تعليل التقوى بأَنَّها خير زاد، إلاَّ بمعنى التزوُّد من جميع مُقتضيات التقوى، ولا شَكَّ أن التقوى هي الزاد الصحيح، الذي يحصل صاحبه على السَّعادتين في الدُّنيا والآخرة.

فالتقوى زاد معنوي إذا اجتهد المسلم في تحصيله فاز بتحصيل الزاد الحسي، من سعة الرزق، وتيسير الأمور، وتفريج الكربات، كما قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا * وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لاَ يَحْتَسِبُ﴾ [الطلاق: ٢,٣]، ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ يُسْرًا﴾ [الطلاق: ٤]، ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يُكَفِّرْ عَنْهُ سَيِّئَاتِهِ وَيُعْظِمْ لَهُ أَجْرًا﴾ [الطلاق: ٥].

قوله – سبحانه –: ﴿وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى﴾ [البقرة: ١٩٧]، فيه أمرٌ مزدوج من الله لعباده بالتوَقّي مما يضرهم في الدُّنيا والآخرة، وذلك أنَّ الإنسان له سفران: سفر في الدنيا، وسفر من الدُّنيا إلى الآخرة، وكل سفر منهما له زاد ضروري، فسفر الدنيا زاده الطعام والشراب والمركب والمال الاحتياطي، والحصول عليه يخلص الإنسان من شرور قصيرة، وبؤس قد يتلافاه إذا قصر فيه، أو يَحظى بمن يُسعفه، ولكنَّ الزاد الخطير هو زاد السفر من الدُّنيا إلى الآخرة، وهو زاد التقوى، فهذا لا بُدَّ من تحصيله؛ لأَنَّ في الحصول عليه خلاصًا من عذاب أليم، وشرور دائمة متيقنة، وبؤس مطبق لا ينقطع، ومن قصر في تحصيل هذا الزاد تحقق شقاؤه؛ لعدم قدرته على الاستدراك، وعدم تحصيله لأيّ مسعف، كما قال تعالى: ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا لاَ تَجْزِي نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا وَلاَ يُقْبَلُ مِنْهَا شَفَاعَةٌ وَلاَ يُؤْخَذُ مِنْهَا عَدْلٌ وَلاَ هُمْ يُنْصَرُونَ﴾ [البقرة: ٤٨]، فلهذا وجه الله النداء لأولي الألباب؛ كي يتزودوا لسفر الآخرة.

ذكر الله في الحج:

في قوله – سبحانه –: ﴿وَاذْكُرُوهُ كَمَا هَدَاكُمْ وَإِنْ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلِهِ لَمِنَ الضَّالِّينَ﴾ [البقرة: ١٩٨] تكرير منه – سبحانه – للأمر بذكره؛ ليحصلَ الاهتمام الصحيح من عباده بذكره وعدم الغفلة، فإنَّه في أول الآية نصَّ على ذكره دون مبرر على ذكر المبيت؛ لأن ذكر الله عند المشعر الحرام يستلزم المبيت والوقوف، أمَّا التنصيص على المبيت، فقد يُكتَفى بفعله دون الذكر، فمنصوص الآية الكريمة يدُلُّ على الاهتمام بالذكر الناشئ عن حُبٍّ صحيح

وشكر صريح؛ ولذا ختم الآية بتكرارِ الأمر بذكره مُعللاً سببه بقوله – تعالى –: ﴿وَاذْكُرُوهُ كَمَا هَدَاكُمْ﴾ [البقرة: ١٩٨]؛ يعني: اذكروه ذكرًا حسنًا، اذكروه ذكر المحب لحبيبه؛ لأَنَّه أعلى وأغلى حبيب للمؤمنين، اذكروه ذكر الشاكرين له على أعظم نِعْمة، وأكبر منحة ومنة، ألاَ وهي نعمة الهداية التي طهرت قلوبكم من الشِّرك، وحررتها من رِقِّ الأصنام الصامتة والناطقة، ووجهتها إلى ما يسعدها، تلك الهداية التي تؤهلكم للجهاد والقيادة العالمية، تلك الهداية التي تنجيكم من السكر المعنوي، والسفه المطبق، والرق المعنوي المسيطر على كلِّ مَن لَمْ يحظَ بهذه الهداية؛ ولهذا قال – سبحانه –: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلِهِ لَمِنَ الضَّالِّينَ﴾ [البقرة: ١٩٨]؛ يعني: وقد كنتم من قبل هذه الهداية من الضالين، أو المعنى: وما كنتم من قبله إلاَّ ضالين، فـ"إن" هنا تكون بمعنى "ما" أو بمعنى "قد".

ولا شَكَّ أنَّهم قبل هداية هذا الوحي المبارك من الضالين، سواء في أصول الدين، كتوحيد الله والكفر والطاعات، أم في فروع الدين كأحكام الحج وغيره، فإنَّ الضلالَ كان شاملاً لجميع نواحي الحياة، وإنعام الله عليهم بالهداية إنعامًا شاملاً لهدايتهم في جميع شؤون الحياة.

ولهذا نَجد الله كثيرًا ما يوصينا بذكره وتكبيره في كثيرٍ من تشريعات دينه، كما في الصيام، وذبح الهدايا والضحايا، وغير ذلك، فكأنَّه – تعالى – يقول: لقد أمرتكم بذكري؛ لتكونوا شاكرين لهذه النِّعمة.

وقد تكلم العلماء على النكتة في تكرير الأمر بالذِّكر؛ حيث قال **أولاً**: ﴿فَاذْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ﴾ [البقرة: ١٩٨]، ثم قال: ﴿وَاذْكُرُوهُ كَمَا هَدَاكُمْ﴾ [البقرة: ١٩٨]، فقالوا:

أولاً: إنَّ الذكر في كلام العرب على ضربين: ذكر بالقلب عن الغفلة والنسيان، وذكر بالنطق باللسان بهما يحصل كمالُ العبودية، إذا اقترن ذلك بالحب والتعظيم؛ لأَنَّه ذكر متكامل ينهى عن الفحشاء والمنكر، كما قال – سبحانه –: ﴿وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ﴾ [العنكبوت: ٤٥].

ثانيًا: إن المراد مواصلة الذكر كأنه يقول لهم: اذكروا الله ذكرًا بعد ذكر.

ثالثها: أنَّه أمرنا بذكره عند المشعر الحرام إشارة إلى القيام بوظائف الشريعة، ثُمَّ قال بعده: ﴿وَاذْكُرُوهُ كَمَا هَدَاكُمْ﴾ [البقرة: ١٩٨]؛ يعني أنَّ هذا الذِّكر الثاني يقربكم من مراتب الحقيقة لاستغراق قلوبكم في ذكره، تشرق عليكم أنواره المعنوية التي تكتسبون بها

زيادة بصيرة نافذة في فهم ما يلقى عليكم، وتَمييز الصحيح من السقيم، والنُّصح من الغش، وهكذا لأَنَّ ذِكْر الله يعطيك نسبةً شريفة إليه، ويَجعلك في مقام عروج معنوي بانشغالك في ذكره.

رابعها: أنَّ في قوله – تعالى –: ﴿فَاذْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ﴾ [البقرة: ١٩٨]، قد يحصل به اشتباه في أنَّ ذِكْر الله مُختص بالحج أو عند المشْعر، فأراد العليم الحكيم – سبحانه – ألا يحصل هذا الاشتباه، فأمر بذِكْره دومًا في جميع الأحوال والأزمنة والأمكنة؛ شكرًا له – سبحانه – على نعمة هدايته لنا في كل شأن من شؤوننا، ذكرًا متواصلاً غير منقطع ولا محدد بزمان أو مكان، ثُمَّ ليعلم أنَّ ذكره – سبحانه وتعالى – يكون بأسمائه وصفاتِه التي وصف بها نفسه، ووصفه بها رسولُه – عليه الصلاة والسلام – لا الأذكار والأوراد المبتدعة، فإنَّ أسماءَ الله توقيفية من وحيه فقط، فليرجع في ذلك إلى نصوصِ القرآن والسنة، وقد قال – سبحانه –: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ﴾ [الأعراف: ١٨٠].

والمقصود أنَّه لَمَّا كانت نعمة الهداية الإلهية متواصِلة في كلِّ شيء، وشاخصة لنا أمامَ كل شيء، وجب أن يكونَ الذِّكر لله مُستمِرًّا غير منقطع؛ ولهذا قال: ﴿وَاذْكُرُوهُ كَمَا هَدَاكُمْ﴾ [البقرة: ١٩٨]، وقال: ﴿فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ﴾ [البقرة: ١٥٢].

وذكر الله المندوب إليه عمومًا، وفي الحج خصوصًا، هو الذِّكر الكامل على الطريقة التي أرشد إليها النبيُّ ﷺ قولاً وفعلاً، من التهليل الكامِل والتكبير والتسبيح والتحميد، ومن أعظمها ما قال ﷺ: ((خير ما قلت أنا والنبيون من قبلي في يوم عرفة: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك، وله الحمد، يُحيي ويميت، وهو حي لا يَموت، بيده الخير وهو على كل شيء قدير))[1].

وما ورد من التكبير عقب كل صلاة من فجر يوم عرفة إلى آخر أيام التشريق: ((الله أكبر، الله أكبر، لا إله إلا الله، والله أكبر، الله أكبر، ولله الحمد))[2]، والأذكار الأخرى المنصوصة في الأحاديث من التسبيح والتحميد والاستغفار.

فأَمَّا الذِّكر المفرد الذي ابتدعته الصوفية وفروعها، فهذا مُخالف لهدي المصطفى –

---

[1] رواه الترمذي، وراجع "صحيح الجامع"، للألباني، (٣٢٧٤).

[2] راجع "المغني"، ٣٣٥/٥، دار هجر.

صلى الله علية وسلم – سواء كان مظهرًا، كقوله: (الله الله)، أو مضمرًا كقوله: (هو هو)، فإن هذا من وحي الشياطين، المخالف لرب العالمين؛ ولذلك قد ينتاب أحدَهم شيءٌ من مَسِّ الشيطان، فيخيل إليه عكس ذلك، وأنَّه واصل إلى الله مكاشف منه، وهذا هو الشيء الثاني مما أردنا التنبيه عليه، وهو أنَّه لا يمكن الاتصالُ بالذات العَلِيَّة، ولا معرفة كنهها، مهما تَجرد الإنسان من كل نعمة، وكل مقصد في الدنيا، بل ولا تدنو مِن كنهها الأفكار والأوهام، بل إنَّ إدراكَ كنه أكثر الذوات المخلوقة لله شيء فوق الاستطاعة والطاقة، وإنَّما أعلى مراتب معرفة الله في الدنيا هي معرفته بآياته ومخلوقاته، كما أرشدنا إلى ذلك دينه القويم، وأمَّا الذين يريدون وجهه، فذلك بإخلاص المقاصد، وإصلاح الأعمال؛ حتى يفوزوا بقربه في الفِرْدَوس الأعلى، وينعموا برُؤية وَجْهِه يَوْمَ المزيد في الآخرة، وليس شيء من ذلك في الدُّنيا قطعًا.

الحج كمال الخضوع والتعبُّد

إنَّ في الحج كمالَ الخضوع والانقياد لله، بل فيه تجديد للعهد من الحاج لربِّه أنْ يلتزمَ أمره، وأن يتلبب بحكمه، شعارُه منذ إحرامه إلى تَحلُّله الأول برمي جمرة العقبة والحلق: ((لبيك اللهم لبيك، لبيك لا شريك لك لبيك))؛ يعني: أنا منقاد لأمرك، متوجه حيث وجهتني، ومتلبب بحكمك لبيًا معنويًّا لا حسيًّا؛ لأنه مأخوذ من لبب الدابة، الذي يخضعها لتحمل الركوب والحمولة.

فالحاج يُكَرِّر التلبية من صميم قلبه، كتكرير عهود الله أنَّه خاضع لتحمُّل ما حمله الله به من أمانات التكاليف الإسلامية جميعها، وأمانة حمل الرِّسالة، والزَّحف المقَدس بالدَّعوة عن طاعة واستسلام دون إكراهٍ أو تَطْويق، كالدَّابة الملبَّبة بغير طوعها ورغبتها، بل هو متلبب بذلك مِن تلقاء نفسِه عن حُبٍّ وتعظيم.

فهذا الشعار الدِّيني الجليل أعظمُ من الشِّعَارات الجندية المهيجة؛ لأَنَّ به إلقاء من المسلم الحاج بقيادته إلى الله، وتَحطيمًا لجميع ما تَحمل نفسه من الأنانية، وإفناء لشخصيته السابقة، وتجديدًا لشخصية منخلعة عن جميع ماضيها المشوب بشَتَّى الملابسات باستئناف حياة نظيفة شريفة مقاطعة لجميع نزغات الشياطين، حياة جديدة في تفكيرها وجميع مقاصدها وأفعالها.

الحكمة من مشروعية الحج

أجرى الله حكمتَه في تنوُّع العبادات؛ ليربي المسلمين تربية مثالية، تَجعل من أهلها قدوةً صالِحَةً، تنجذب إليهم بسببها أغلبيةُ البشرية المتطلِّعة إلى التحرُّر الصحيح والحضارة الحقيقية، وهذان لا يحصلان أبدًا في مُجتمع يخضع بعضه أو أغلبه لضغوطِ أفراد، ومطالبهم، وتشريعاتهم النابعة من أهوائهم، والخادمة لأغراضهم، والمقدسة والحامية لأشخاصهم فقط، فإنَّ هذا مجتمع متخلف مستعبد؛ لأَنَّ بعضَه أرباب وغالبيته عبيد، فهم مهما حاولوا قلبَ الحقيقة بدعوى التقدميَّة والتحرير، فإنَّها تقدمية إلى العذاب العاجل في الدُّنيا من البؤس، والشقاء، والتنكيل، وفساد الأعراض، وإهدار الكرامة.

إنَّها تقدمية نَحو البهيمية، بل البهيمية أفضل، وإنَّها تَحرير من الإنسانية وانسلاخ عنها، وإنَّما يحصل التحرُّر الصحيح، والتطوُّر النافع، والتقدمية الحضارية الصحيحة باطراح هذه الجاهليات الجديدة، التي هي أفظع وأشنع وأسفل من الجاهلية الأولى، التي حارَبَها رسولُ الله ﷺ وواصل أصحابه من بعده مُحاربتها، وأقاموا الحضارةَ الإسلامية المعروفة التي لا ترى في الدُّنيا كلها من خير إلاَّ وهو من بقاياها وآثارها، وحَرَّروا أكثرَ العالم من رِقِّ الطواغيت السياسيين والرُّوحانيين.

فإنَّ الجاهلية مهما تنوعتْ أسماؤها، وزخرفت ألقابها، وطبل لها المطبلون وزمروا، فكلها ترجع إلى معنى واحد وقاعدة خبيثة لئيمة، هي إقامة الفكر البشري إلهًا على الناس من دون الله، يبرز باسمه من لا يرجع إلى الله في أيِّ شأن من شؤون الحياة، بل قد يبرز هذا الفكر أقزامًا يستهزئون بمقدرات الناس.

فمشروعية الله للحج وغيره من عبادات الإسلام المتنوعة: هي تحريرٌ لعقلِ الإنسان من الأوهام والأضاليل، التي علقت به من مَكْرِ الدَّجاجلة والطواغيت، وتطهير لقلب الإنسان، وتصفية له من مَحبة غير الله والتعلُّق بغير الله، وتَخليص له من وشائج الأرض والطين وعصبية الجنس المفرقة بين البشريَّة.

ولهذا تَجد جميعَ آيات الأحكام المختومة بالوصية بتقوى الله، أو بما يقتضي التخويف من الله، ومهماتها يوجه الله بها نداءَه إلى ذَوي العقول والألباب، كهذه الآية التي أطَلْت الكلامَ عنها: ﴿وَاتَّقُونِ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ﴾ [البقرة: ١٩٧].

وفي تخصيص الله نداءه بالتقوى لأولي الألباب تعريض بأنَّ من لم يتقِ اللهَ، فليس له لب ولا عقل فطري استقلالي، وإنَّما عقله مصادر بدعايات الأباطيل المتنوعة، فهم فقدوا

العقلَ الرُّوحي الذي يتحقق لهم بوجوده حُسْن المصير في الدُّنيا والآخرة، ويكتسبون به الحياة الطيبة، وتتوفر به طاقاتهم، ويحصلون به على الأمن والطمأنينة، وإنْ كان لهم أذهان يستطيعون بها الإبداع في الصناعات والمخترعات، ويستطيعون بها على المكر والعهر السياسي المتقلب، الذي لا يحصدون منه سوى الشرور؛ لأَنَّه عقل مادي يشبه ما تحمله بعضُ الحيوانات من العمل لصالح حياتها المادِّية.

صيانة الحج من الرفَث والفسوق

قال تعالى: ﴿فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلاَ رَفَثَ وَلاَ فُسُوقَ وَلاَ جِدَالَ فِي الْحَجِّ﴾ [البقرة: ١٩٧]؛ يعني أنَّه من أوجب الحج على نفسه خلالَ هذه الشهور بأن تلبس به، وألزمه نفسه، فليحترم ما التزمه من شعائر الله، وليصُنه من الرَّفث، الذي هو مقاربة النساء ما دام محرمًا، ومن الفسوق الذي هو الخروج عن حدود الشرع بفعل أيِّ مَحظور يخل بإحرامه، خصوصًا ما نص الله عليه في سورة الحج من قوله: ﴿فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ﴾ [الحج: ٣٠].

ومن الفسوق الخصومات والفحش واللجاجة بمفهوم النصِّ على ترك الجدال بقوله: ﴿وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ﴾ [البقرة: ١٩٧]، وتنويع هذه المنهيات في الحج من الله بترتيب عجيب، فابتدأ بالرفثَ المفسد للحج حسب ما فصله العلماء، ثُمَّ الفسوق الذي هو الخروج عن أي شيء من حدود الله في الإحرام، ثُمَّ الجدال الذي كان جاريًا بين القبائل في الجاهلية، من التنازُع والتفاخُر والتنابز بالألقاب، فما أجمل هذا التناسُبَ بين الكلمات في هذه الآية الكريمة!

والحكمة في النهي عن هذه الأشياء: هي تعظيم حرمات الله، فإن المتلبس بالحج يكون أولاً في إحرام، ثم تزداد عليه الحرمة بدخوله في الحرم، ثم تزداد بمزاولته لأعمال الحج، فيكون محفوفًا بعظيمِ الحرمات، فيجب عليه أنْ يكونَ على أحسنِ حالة وأكملها لحضوره مع الله في تلك الحُرُمات.

ولهذا ورد الحديث الصحيح[1] عنه ﷺ أنَّ الله يباهي ملائكته بالحجاج.

فعلى الحاج ألا يفرطَ في هذا الحظ العظيم؛ ولهذا قال تعالى: ﴿وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمْهُ اللَّهُ﴾ [البقرة: ١٩٧]، فإنَّ في هذه الجملة التفاتة إلى الخطاب، مشعرة بحذف تقديره: اتركوا هذه الأمور التي حرمتها عليكم في الحج؛ لتصفيةِ نُفُوسِكم من أدران المعاصي، وتَحليتها بالطاعة، فإنَّ ما تفعلوه من خَيْرٍ يعلمه الله، ويُزكي به نفوسكم، فيجعل فيها الاستعداد لتحصيل المنافع في الحج، ولا يَخفى عليه – سبحانه – خافية، ولا يضيع من أعمالكم شيئًا، بل يزيدكم على ثوابها توفيقًا لما يريده منكم، فاستبقوا الخيرات، وتنافسوا في الأعمال الصالحات في هذا الموسم العظيم، مَوسم الحج الذي تَجتمعون فيه من جميع الآفاق،

---

[1] أخرجه مسلم في الحج، باب: فضل الحج والعمرة... ٢/٩٨٣ بمعناه.

فإنَّه مدرسة إسلامية كبرى، كما أنَّه مؤتمر عالمي عظيم.

وهنا فوائد:

أحدها: الحكمة في إجمال النَّهْيِ عن هذه الخصال الثلاثة بقوله – تعالى –: ﴿فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ﴾ [البقرة: ١٩٧]، إنَّ الإنسانَ فيه أربع قوى: قوة شهوانية بهيمية، وقوة غضبية سبعية، وقوة وهمية شيطانية، وقوة عقلية ملكية.

والمقصود من جميع العبادات المتنوعة هو قهر القوى الثلاثة؛ أعني: الشَّهوانيَّة، والغضبية، والوهمية، فنهى الله – سبحانه – عن الرَّفَثِ لقهر الشهوانية، ونَهيه عن الفسوق؛ لقَهْرِ القوة الغضبية، التي توجب التمرُّد والغضب، ونَهيه عن الجدال؛ لقهر القوة الوهمية التي تَحمل الإنسان على الجدال، حتى فيما لا يَجوز، كالمراء في الدين، والجدال في ذاتِ الله أو صفاته أو أحكامه.

وهذه القوة الوهمية الشيطانية هي الباعثة للإنسانِ على مُنازعة الناس ومُماراتِهم ومخاصمتهم، وبهذا يتَّضحُ أنَّ الشر مَحصور في هذه الأمور الثلاثة التي نهى الله الحاج عنها، والله عليم حكيم.

ثانيها: للرفث معنيان: لغوي وعرفي شرعي، **فمعناه اللغوي:** هو قول الخنا والفُحش، **ومعناه العرفي الشرعي:** كل ما يتعلق بالجماع كما ورد في آية الصِّيام.

ثالثها: قصر الله إخبارنا عن علمِه بالخير دون الشر، وهو يعلمُ الجميع أنه من عظيم رحمته، وحُسن تربيته لعباده؛ حيث قال: ﴿وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمْهُ اللَّهُ﴾ [البقرة: ١٩٧]، ففي ذلك فوائد ولطائف يستحِقُّ عليها مزيدَ الشكر، ومُداومة الذكر.

فمنها وهو ألطفها: إعلامه لنا بستر الشر، وذكر الخير، كأنَّه يقول: يا عبادي، إذا علمت منكم الخير ذكرته وشهرته، وإذا علمت منكم الشرَّ أخفيته وسترته؛ رَحْمةً بكم في الدنيا والآخرة، إذا طهرتم قلوبكم من مَحبة غيري الموجبة للإشراك.

ومنها: أنه إشعار منه بثوابِ الخير وإكرام صاحبه في الدارين، فكأنه – سبحانه – يقول: كل ما تتحملونه – يا عبادي – من أنواع المشَقَّة والطاعة في الحج قصدًا لوجهي، فأنا عالم به، وسأثيبكم عليه، وهذا من بعض كرمه وتشجيعه لعباده.

ومنها: أن هذا الإعلام يكون فيه تحضيض وتنشيط على فعل الخير والالتذاذ به، كالخادم الذي إذا علم اطلاعَ سيده على جميع فعله، وأنَّه مكافِئُه على النصح، ازداد نصحه ونشاطه مع التذاذه بما يقوم به، فسبحانك اللهُ مِن رحمن رحيم.

الحكمة من مشروعية مناسك الحج

١ – التلبية:

مشروعية التلبية طيلة أعمال الحج؛ لترهف شعور الحاج بأنَّه منذ فارق أهله وبلده إلى الحج، فهو مُقبل على الله – سبحانه – قاصد له، فيتجرد عن عاداته ونعيمه، وينسلخ من مفاخره ومُميزاته؛ بحيث يُساوي الغني الفقير، ويُماثل الصعلوك الأمير والوزير، ويكون جميع الحجاج من جميع الطبقات في زِيٍّ كزِيِّ الأموات، فإنَّ في ذلك من تصفيةِ النَّفس وتَهذيبها ما هو إشعار كامل بحقيقة العبودية لله وحْدَه والأُخُوة لجميع المسلمين بشكل لا يقدر قدره.

٢ – الطواف بالبيت:

وأمَّا طواف الحجاج حول الكعبة البيت الحرام، فهو تشبه منهم بالملائكة الحافِّين بعرش الله، الطائفين به، المسبحين حوله، لا يفترون، وفي هذا من سُمُوِّ الروح ما لا يصفه الواصفون، ومن مُراقبة الله وسد الجوعة الروحية في المسلم إلى رَبِّه المنعم ما لا يقدر أحد قدره، فكل من يعترف بعَرْشِ الرحمن في السماء، وما يحصل حوله من عبادة الملائكة، لا يستنكر وجود بيت الله في الأرض، تَهفو إليه أفئدةُ المؤمنين، وتنتعش أرواحُهم بالطواف حوله، وألسنتهم تلهج بضراعة الدُّعاء على اختلاف لُغاتِهم ولهجاتهم، وكل مَن لَم يعترف بقرارة نفسِه بالعرش الإلهي السماوي، فإنه لا يعترف ببيت لله في الأرض ولا يهضم ما يفعله المسلمون حوله مما شرعه الله.

فالقضيَّة قضية إيمان وإلحاد، قضية أغراض في النفوس ضِدَّ الإسلام فقط، وقضية تشكيك وتبشير باللادينية، وما يزعمه المستشرقون والمبشرون من أنَّ الحج وتقديس الحجر الأسود أعمال جاهلية، إفكٌ صراح يكذبه الواقع الجاهلي؛ لأَنَّ الجاهلية تقدس الأصنامَ المجلوبة إليها من الشام بمكر يهودي دقيق على يد "عمرو بن لحي الخزاعي"، ولَم تَحْظَ الكعبة ولا بواحد من المائة مما تَحظى به أصنامهم، ولم يكونوا يعبدون الحجر الأسود ولا يقدسونه، وإنَّما هو عندهم احترام للبيت، وللأَشْهُر الحُرُم التي جعلها الله في مِلَّةِ إبراهيم شهور أمنٍ لذَهاب الحجاج وإيابهم، وتقديسًا للحَرَم الذي جعل الله من دخله آمنًا، فكان احترامهم للأمن في الحرم، والأشهر الحُرُم مما ترسب عندهم من ملة إبراهيم، التي كانوا عليها في كونهم مسلمين قبل أن يكونوا عربًا.

وقد انصبغ بعضُ المحسوبين على الإسلام بدعاية المستشرقين والمبشرين الماكرين الذين يلبسون للنَّاس مختلف الأثواب، فزعم أنَّ محمدًا ﷺ لما كسر الأصنام اضطر إلى قبول كثير

من طقوسهم، التي لا تختلف في الحقيقة كثيرًا عن عبادة الأصنام، مثل التمسح بالحجر الأسود ورجم الشيطان، وأنَّه لم يشأ أن يصدمهم دفعة واحدة، وهم الذين اعتادوا تقديسَ الحجارة، فحطم الأصنام في الكعبة، وأبقى على الحجر الأسود الذي ظل الناس بعده يقبلونه.

وهذا الكلام لا ينطق به إلا من انحدروا في هاوية التقليد القردي، ولم يَحترموا أنفسهم، ولم يقدروا عقولهم، بل رضوا بمصادرتها من أعداء الإسلام، وإلاَّ فلو رجعوا إلى عقولهم أدنى رجوع، لعرفوا الفرقَ العظيم بين الأصنام والحجر الأسود من عِدَّة وجوه:

أحدها: أنَّ العرب الجاهليين لم يعبدوا الحجرَ الأسود، وليس عندهم له قداسة.

ثانيها: أنَّ عبادتهم للأصنام ليس لذاتِها، وإنَّما هي تَماثيل لرجال صالحين زَيَّن لهم الشيطان تصويرَ تَماثيلهم؛ ليقتدوا بهم بادئَ الأمر، فلما هلك الجيلُ الأول نقل الشيطانُ الجيل الثاني إلى عبادتها، زاعمًا أنَّها تقربهم إلى الله زُلفى، وأنَّ آباءهم صوروهم لهذا الغرض، هكذا أخبرنا النبي ﷺ في الحديث الصحيح[1] عن سبب عبادة الأصنام، فعبادتهم للأصنام تعطي معنًى لا يوجد في الحجر الأسود.

ثالثها: أنَّ الحجر الأسود ليس مُنفصلاً عن الكعبة، وإنَّما هو جزء منها كحجر زاوية، وكعَلم لمبتَدَأ الطَّواف ومنتهاه، فمن قاس تقبيلَه على تقديس الأصنام، فليقس تقديسَ الكعبة والطواف بها على الأصنام، وقد قال بعضُ المستشرقين وأفراخهم بذلك، حتى زعم بعضُهم أنَّه أول صنم عبد في الأرض، ولكن بعضَ أفراخهم من المحسوبين على الإسلام لا يَجرؤ على تناوُل الكعبة بشيء من ذلك، بل يقتصر على الحجر الأسود غِشًّا ومَكْرًا؛ لأنَّه يعلم أنَّ الذي ينصاع إلى قوله في ذلك سيؤول أمره إلى الكلام في الكعبة، فالمسألةُ أمرها عميق، وغِشُّها فظيع دقيق.

رابعها: أنَّ المسلمين لم يعتقدوا في الحجر الأسود ما يعتقده المشركون في الأصنام، وقد قال عمر بن الخطاب – رضي الله عنه – في شأنه: "إني لأعلم أنَّك حجر لا تضر ولا تنفع، ولولا أنِّي رأيتُ رسولَ الله ﷺ يقبلك ما قبلتك"[2].

---

[1] راجع ما رواه البخاري في تفسير سورة نوح من كلام ابن عباس – رضي الله عنه – ح (٤٩٢٠).

[2] متفق عليه رواه البخاري في الحج، باب تقبيل الحجر، ح (١٦١٠)، ورواه مسلم في الحج، باب استحباب تقبيل الحجر، ح (١٢٧٠).

فتقبيل الرسول ﷺ والصحابة وعموم المسلمين للحجر الأسود ليس فيه مشابهة لعبادة الأصنام، بل ولا التقاء معهم؛ لأَنَّ هؤلاء يبتغون منهم الشفاعة والزُّلفى، ويرجونهم ويخافونهم جدًّا، بخلاف المسلمين، فإنَّ تقبيلهم للحجر خالٍ من اعتقاد التأثير، ومن جميع ذلك.

خامسها: أنَّ الرسول ﷺ لم يكن من سيرته وطريقته التدرج في العقيدة، بل عكس ذلك طريقته الصَّرامة التامَّة فيها، وحادثة صنم أهل الطائف (اللات) مشهورة؛ حيثُ طلبوا منه إمهالهم شهرًا، فلم يُمهلهم ولا ساعة، وكان قد رَبَّى أمته على ذلك؛ بحيث كان الرجل إذا أسلم خلع على عتبة إسلامِه جميعَ أحوال الجاهلية، وصرامة النبي ﷺ معروفة، وقد هدم مسجد الضرار وأحرقه بكلِّ سرعة، ودون مبالاة بملابسات القضية؛ لأَنَّ رسالته العُظمى توجب عليه أن يكون مُسيِّرًا لا مسايرًا، وصَريحًا لا مداهنًا، وقويًّا صارمًا، لا خائنًا مُحابيًا، ولكنَّ المنهزمين هزيمة عقلية بتقبلهم كلام أولئك قد طعنوا في شخصيةِ الرسول ﷺ حيث وصموه بالمداهنة والمجاراة، كأَنَّه سياسي مخادع مراوغ، بينما أصحابُ العقيدة لا يقبلون الحلولَ، ولا أنصاف الحلول، حتى من ذوي السياسية العنصريَّة.

فكيف بحامل الدين والرِّسالة السماوية، خاتم المرسلين يوصم بما لا يَجوز أن يوصم به أهل المذاهب المادية الأرضية؟ فلهذا تطرقت لرد إفك هؤلاء باختصار في هذه المناسبة، ومن ذاق طعم الإيمان بصدق مَحبته لله وتفضيلها على كل شيء، لم يسترب في أمر الطواف واستلام الحجر قطعًا.

٣- السعي بين الصفا والمروة:

ليس سعي المسلمين بين الصَّفا والمروة مُجرد ذكرى لحادثة تاريخية، وإنَّما هو حكم شرعي قديم من مِلَّة أبينا إبراهيم – عليه السَّلام – تلك الملة الحنيفية التي جاء بها مُحمد ﷺ فيجب على الساعي بينهما أنْ يقصد بسعيه عبادة الله؛ امتثالاً لقوله: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١٥٨]، فإنَّ الدين العام يتعلق بقصد القلب، ثُمَّ لا بُدَّ من عمل بدني يتم له القصد ويكمل، ولكنَّه يستشعر الحكمة، أو ما عرف من بعضها؛ ليحصلَ له التأثُّر في نواحي سلوكه، فيكتسب من سَعيه النَّشاط في أعماله الدِّينية والدُّنيوية بلا كلل ولا فتور، مُتطلعًا إلى لُطف الله ورحمته، واثقًا به، معتمدًا عليه، قائمًا بحقيقة التوكُّل التي قامتْ بها أم إسماعيل، معالجًا أقدارَ الله بأقداره الأخرى، كما عالجتها أم إسماعيل، مميزًا بين حقيقة التوكُّل الذي قامت به أمُّه وبين طريقةِ اليأس والقنوط التي رفضتها من الأساس، كما قدمنا ذلك.

٤ – الوقوف بعرفة:

عرفات: ذكروا في معانيها بضعةَ أقوال أشبه بالخرافات والسفاسف، لم يصح فيها نقلٌ ولا يهضمها عقل، ومن أجود ما قيل في تسميتها أنَّ إبراهيمَ وإسماعيل لَمَّا دَعَوَا اللهَ أن يريهما مناسكهما، أتاهما جبريلُ فعلم إبراهيم المناسك حتى أوصله إلى عرفات، وقال له: أعرفتَ كيف تطوف؟ وفي أيِّ موضع تقف؟ قال: نعم، فسمى هذا الموضع عرفة، **والأجود منه:** أنَّ الحجاج يتعارفون فيها إذا خيموا، وإذا وقفوا؛ بسبب سَعَةِ مكانها، **والقول الثالث الوجيه:** أن اشتقاق عرفة من الاعتراف؛ لأَنَّ الحجاج إذا وقفوا في عرفة، اعترفوا للحَقِّ – سبحانه – بالربوبية، والجلال، والصمدية، والاستغناء عن كل شيء، وبعظيم إنعامه عليهم، واعترفوا على أنفسهم بالفقر والذِّلَّة والمسكنة، وشدة الحاجة والعبودية.

وليوم عرفة عشرة أسماء منها خمسة مشتركة بينه وبين غيره، وخمسة تخصه:

أحدها: عرفة لما ذكرناه من التعارُف بين الحجاج، واعترافهم لله بما سبق ذكره.

ثانيها: يوم إياس الكفار من دين الإسلام، فقد نُودِي فيه بأمر النبي ﷺ أن لا يَحج بعد العام مشرك.

ثالثها: يوم إكمال الدين.

رابعها: يوم إتمام النعمة.

خامسها: يوم الرضوان.

فتسميته الثانية بيوم الإياس؛ لأَنَّ الله أنزل في عشيته: ﴿الْيَوْمَ يَئِسَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ﴾ [المائدة: ٣].

وتسميته الثالثة بإكمال الدين؛ لقوله – تعالى – ضِمْنَ هذه الآية: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ [المائدة: ٣]، فلم يأمر الله بعد ذلك بشيء.

وتسميته الرابعة بإتمام النعمة؛ لأَنَّ أعظم النعم نعمةُ الدين، التي ينال أهلُها السَّعادتين في الدنيا والآخرة، وقد تَمَّت في ذلك اليوم، وأَمَّا تسميته الخامسة يومَ الرضوان، فهي: لأَنَّ الله رَضِيَ لهم بدينهم، الذي تَمَسَّكوا به وهو الإسلام، فهي بشارة بَشَّرهم بها في ذلك اليوم، فلا يوم أكمل ولا أشرف من اليوم الذي بشرهم فيه بإكمال الدين، فهذا اليوم يوم صِلَة الواصلين؛ ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣]، وقد قالت يهود لعمر بن الخطاب: لو أنَّ هذه الآية نزلت علينا لاتخذنا ذلك

اليوم عيدًا، فقال عمر: نحن جعلناه عيدين: كان يوم عرفة، ويوم جمعة[1].

وقد قلت في ردي على الشاعر القروي الملحد من قصيدتي الميمية الطويلة:

وَقَوْلُكَ مِنْ غِشٍّ وَسُوءِ عَقِيدَةٍ = وَتَنْقِيصِ شَأْنِ الْعُرْبِ حِيلَةُ مُوهِمِ
(هَبُونِي بِعِيدٍ يَجْعَلُ الْعُرْبَ أُمَّةً) = وَذَا مِنْكَ يَا هَذَا إِهَانَةُ مُجْرِمِ
تَعَامَيْتَ عَنْ فَخْرِ الرِّسَالَةِ وَالْهُدَى = وَتَشْرِيفِ جَمْعِ الْعُرْبِ بَيْنَ الْأَعَاجِمِ
وَنَاشَدْتَهُمْ شَيْئًا كَمَطْلَبِ مُفْلِسٍ = بَعِيدٍ وَمَحْرُومٍ مِنَ اللَّهِ أَجْذَمِ
فَكَيْفَ تُهِينُ الْعُرْبَ فِيمَا طَلَبْتَهُ = وَتَجْعَلُهُمْ صِفْرَ الْيَدَيْنِ كَمَنْ عَمِي؟
فَلَوْ فَطِنُوا أَوْلَوْكَ قَتْلاً وَلَعْنَةً = وَلَمْ يَهَبُوكَ الْمَالَ مَعْ حُسْنِ أَوْسُمِ
وَلَكِنَّهُمْ لَمَّا نَسُوا اللَّهَ أَهْدَرُوا = كَرَامَتَهُمْ أَنْسَاهُمُ اللَّهُ مَكْرَمِي
فَأَفْقَدَهُمْ إِحْسَاسَهُمْ وَصَوَابَهُمْ = وَأَقْعَدَهُمْ عَنْ حُسْنِ حَظٍّ وَمَغْنَمِ
فَسُرُّوا كَأَتْبَاعٍ مَقُودِينَ فِي الْوَرَى = وَهُمْ قَادَةُ الدُّنْيَا بِدِينٍ مُقَوِّمِ
فَهَانُوا وَكَانُوا هَاضِمِينَ إِهَانَةً = كَمَيِّتِ جِسْمٍ لاَ يُحِسُّ بِمُؤْلِمِ
وَلَسْنَا مَفَالِيسًا مِنَ الْعِيدِ مِثْلَ مَا = تَوَهَّمْتَ أَوْ أَوْهَمْتَ أَتْبَاعَكَ الْعَمِي
فَأَعْظَمُ عِيدٍ أَنْزَلَ اللَّهُ آيَةً = بِهِ يَوْمَ (تَعْرِيفٍ) وَفِي (جُمْعَةٍ) نَمِي
بِهِ نُزِّلَ (الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ... دِينَكُمْ) = وَأَتْمَمْتُ نَعْمَائِي عَلَيْكُمْ بِمَكْرَمِ
(رَضِيتُ لَكُمْ دِينًا)، فَمَنْ يَكُ صَارِفًا = لَنَا عَنْهُ فَهْوَ الْمُعْتَدِي شَرَّ مُجْرِمِ
جَرِيمَتُهُ تَرْبُو عَلَى كُلِّ سَارِقٍ = لِمَالٍ وَبَاغِي الْعِرْضِ أَوْ سَافِكِ الدَّمِ
عَدُوٌّ لِرَبِّ الْعَرْشِ لَمْ يَرْضَ مَا رَضِي = لَنَا بَلْ يَرَى أَنْوَاعَ كُفْرٍ مُذَمَّمِ
فَإِنَّا لَفِي عِيدٍ سَعِيدٍ مُكَرَّرٍ = غُبِطْنَا عَلَيْهِ مِنْ يَهُودٍ بِمَرْسَمِ
وَمَا مُفْلِسٌ مِنْ عِيدِنَا غَيْرُ كَافِرٍ = كَمِثْلِكَ أَوْ جُهَّالِ دِينِ الْمُعَظَّمِ... إلخ

وفي قوله – تعالى –: ﴿فَإِذَا أَفَضْتُمْ مِنْ عَرَفَاتٍ فَاذْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ﴾ [البقرة: ١٩٨] وجوب الوقوف بعرفة، وأنَّ الحج لا يتم إلا به؛ لأَنَّ الأمرَ بذكر الله عند المشعر الحرام بعد الإفاضة من عرفات يدُلُّ على فرضية الحصول بعرفة زَمنًا من الوقت قليلاً

---

[1] متفق عليه: رواه البخاري في الإيمان، باب: زيادة الإيمان ونقصانه، ح (٤٥)، وفي تفسير سورة المائدة، باب قوله: (اليوم أكملت لكم دينكم)، ح (٤٦٠٦)، ورواه مسلم في تفسير سورة المائدة، باب قوله – تعالى –: (اليوم أكملت لكم دينكم)، ح (٣٠١٧).

كان أو كثيرًا، وهذا مُخالفة لما غيرته الجاهلية من مِلَّة إبراهيم في الحج، فقد كان بعضُهم لا يقف بعرفات زاعمًا أنَّه لا يخرج من الحرم، ولا يتركه في وقت الطاعة، كما زين لهم الشيطان، وبعضهم يقفون، لكنَّهم يُفارقونها في النهار، وبعضهم لا يسير من مُزدلفة حتى تنتشر الشمس، ويَختفون في غور من الأرض، حَتَّى تنتشر عليهم، وكل هذا من إغواء الشياطين؛ ليلبسوا عليهم دينهم، فجاء القرآن الكريم؛ ليردَّ الأمة إلى المناسك الإبراهيمية، كما رَدَّها إلى الملة الإبراهيمية في الأصول.

وليكن الحاج في وُقوفِه بعرفة مُستشعرًا للموقف العظيم يومَ القيامة، الذي يَجتمع فيه الناس على حالة واحدة، وفي مستوى واحد، ومُعتبرًا بموقف إخوانه المسلمين، الذين اجتمعوا من كل جنس، ومن كل ناحية لمقصد واحد هو قصد وجه ربِّ العالمين، يسألونه الرحمةَ وغفران الذنوب، وينظر فيه إلى حقيقة المساواة في هذا الدين الإسلامي، الذي لا يتميز في إقامة شعائره أحد على أحد مهما اختلفت شخصِيَّاتُهم، فإن في هذا رمزًا عظيمًا للوحدة وللمساواة العامَّة في كل شيء، تلك المساواة التي لم تحظَ بها البشرية، ولن تحظ بها أبدًا في غير الإسلام من مذاهب الدجاجلة والمغرضين.

٥ – المبيت بمُزدلفة:

المشعر الحرام هو مزدلفة، سُمِّي بهذا الاسم؛ لأَنَّ الناسَ يقربون فيه من منى، والقرب يسمى ازدلافًا، أو لأَنَّهم يجتمعون فيه ليلاً، والاجتماع أيضًا يُسمى ازدلافًا، أو لأَنَّهم يزدلفون إلى الله – تعالى – يعني يتقربون إليه بالوقوف في عرفة، وازدلافهم منها إلى منى، وتسمى مزدلفة: جمعًا؛ لأَنَّه يَجمع فيها بين المغرب والعشاء جمع نسك مؤكد للصلاتين، فالمبيت بمزدلفة واجب إلى ما بعد نصف الليل، لمن حل فيها قبله، وقيل: يكفي المرور، والأصح الاقتداء بما فعله النبي ﷺ والعمل بما قاله، ووقف الترخُّص على ما رخص فيه؛ لأن الحج لا يفعل في السنة إلا مرة، وقد يَموت المسلم قبل أن يدركه في السنة الأخرى، فعليه بالاحتياط كما قدَّمنا.

والحاج مأمور بذكر الله في مزدلفة حال المبيت فيها، سواء عند الجبل أم بعيدًا منه حسب ما يتسنى له المنزل، فيذكر الله بالتذكير والتهليل والتلبية والتحميد والدُّعاء، ويكون مجتهدًا في ذلك، والأولى اعتبار الأمر في هذه الآية للوجوب لفعله ﷺ وقوله: ((خذوا عني مناسككم، فإنِّي لا أدري لعَلِّي لا أحج بعد عامي هذا))، كما في حديث جابر الذي في

"صحيح مسلم"[1] وغيره، والأفضل إكمال المبيت، وعدم التعجُّل دون حاجة؛ لأن في تكرار الله – سبحانه – للتقوى خلال آيات الحج مُلاحظة عظيمة يَجب ألا يتساهل الحجاج فيها... ونحوه.

الإفاضة مِن مُزدلفة إلى منى:

في قوله – تعالى –: ﴿ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ وَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [البقرة: ١٩٩].

المراد الذي يقتضيه السياق أنَّ هذه الإفاضة من مزدلفة إلى منى؛ لأَنَّ العطف بـ (ثم) يقتضي أنَّ هذه الإفاضة المتقدمة من عرفات في الآية السابقة؛ إذ لو كان المراد بهذه الآية الأخيرة الإفاضة من عرفات كما زعم بعضهم، مع أنَّه معطوف على قوله: ﴿فَإِذَا أَفَضْتُمْ مِنْ عَرَفَاتٍ﴾ [البقرة: ١٩٨]، كان هذا عطفًا للشيء على نفسه، وهو غير جائز، بل يستهجن تقدير الآية: فإذا أفضتم من عرفات... ثم أفيضوا من عرفات، كما لا يَجوز تقدير تقديم وتأخير، والأصل عدمه، ولا يَجوز الخروج بمعاني الآيات عن ظاهرها بغير دليل، أو نكتة واضحة.

فالمتبادر من معنى الإفاضة أنَّها الإفاضة من مزدلفة؛ لأَنَّ الله – سبحانه – ذكر الإفاضة من عرفات في خطابه؛ لعُمومِ المؤمنين، وهي لا تكون إلاَّ بعد وقوفهم، ثُمَّ أعقبها بذكر هذه الإفاضة التي لا يصدق معناها إلاَّ على الإفاضة من مزدلفة.

وفي الآيتين إعلامٌ وأمر واضحان بأنَّهم سواء في الوقوف بعرفات، وسواء في الدَّفع منها بعد الغروب كما بينتْه السنة، وسواء في ذكر الله عند المشعر الحرام، وسواء في الإفاضة إلى المشعر، وأنَّه لا مَيْزَة لأَحد على أحد، كما كانت تفعله قريش في الجاهلية؛ إذ تُسَمِّي نفسها (بالحمس)؛ يعني: أهل الشدة، ويتقدمون على الناس أو يتأخرون، ويقولون في مثلهم السائر بمزدلفة: "أشرق ثبير كيما نغير".

فالإسلام أبطلَ جميعَ ما أحدثتْه الجاهلية من المناسك الإبراهيميَّة، وجعل النَّاس سواسية في جميع الأحكام، وخُصوصًا الحج، فهذه الآيات فيها إبطالٌ لِمَا أحدثوه لأنفسهم من المميزات على غيرهم.

٦ – الحكمة منَ الذبح:

---

[1] أخرجه مسلم في الحج، باب استحباب رمي جمرة العقبة، ٢/٩٤٣.

على ذوي الألباب أن يأخذوا عبرةً عظيمة للتزوُّد من التقوى في حكمة الذَّبْحِ ورمي الجمرات في (منى)، وذلك بالنظر إلى أصل التشريع الإلهي، ومَنشئه العظيم، ومكانته المهمة في الدين؛ إذ لا بُدَّ من معرفة سببه، وهو: أنَّه لَمَّا كان لباب الدين صدق مَحبة الله، الذي لا يحصل إلا بتقديم مراد الله ومَحبوباته على مُرادات النفس الإنسانية ومَحبوباتها، ابتلى الله أبانا إبراهيم بالامتحان الثالث، فأمره بذبح ولده، هذا بلاء مبين؛ لأَنَّ أحب محبوب، وأعز مطلوب، وأغلى مرغوب عند الإنسان هو ابنه الوحيد الذي ليس له سواه، والذي رزقه الله إياه عند الشيخوخة، فهنا تظهر حقيقة الامتحان والنَّجاح فيه أو السقوط.

فإبراهيم – عليه السَّلام – علم المسلمين تعليمًا عمليًّا رائعًا الصدقَ الحقيقيَّ مع الله، أنْ يفضلوا مرادَ الله ومَحبوباته على مرادات أنفسهم ومَحبوباتها الغالية، فإنه – عليه السَّلام – بادر إلى التنفيذ دون مُبالاة بالعواطف النفسيَّة، ونَجح في هذا الامتحان، فرحمه الله، وشلَّ حركة السكين عن حلق ابنه، وفداه بذبحٍ عظيم، وجعلها سُنَّة مؤكدة باقية في المسلمين إلى يوم القيامة؛ ليعاملوا الله معاملة المحب لحبيبه، فيضحوا بمرادات أنفسهم ومَحبوباتها في سبيل مراد الله ومحبوبه، فإذا عرف الحجاجُ هذا المقصود الإلهي، والحكمة العظيمة من تشريع الهدي والأضاحي، وأدركوا هذا السِّرَّ العظيم، عادوا يَحملون لُبابَ الدين الصحيح، الذي يَجعلهم لا يتوانون في تنفيذ شيء من أمر الله، لا تَمنعهم لذة النوم وشهوة الفراش عن المبادرة إلى صلاة الفجر؛ تفضيلاً لمحبوب الله على محبوب أنفسهم، ولا يَمنعهم الطمع في المادة والجشع في الربح عن ترك الغشِّ، والغبن، والتطفيف، وأخذ الربا، وإنفاق السلع بالأيمان الكاذبة، بل يتركون جميعَ هذا؛ تفضيلاً لما يُحِبُّه الله من الصدق على ما تُحبه نفوسهم من الطمع، ولا يَمنعهم حب الشهوة والطمع في اللذة عن غضِّ البصر والتزام العفة بحفظ فروجهم؛ تفضيلاً وتقديمًا لما يُحِبه الله من ذلك على ما تحبه نفوسهم وتشتهيه، ولا يمنعهم الشحُّ وحب الحياة عن الإنفاق في سبيل الله، والجهاد بأنفسهم وأموالهم؛ تقديمًا لما يريد الله منهم على ما تريده أنفسهم الأَمَّارة بالسوء.

وهكذا يستفيد أولو الألباب من شعائر حجهم ما يتزودون به على التقوى.

٧– الحكمة من الرمي:

في رميهم الجمار يعرف المسلمون أنَّهم لا يرمون الشيطان، وليس الشيطان بواقف لهم يرجمونه، وإنَّما يرجمون المواقفَ التي وقف بها الشيطان لأبيهم إبراهيم، فرجمه فيها، فهم يرجمونها لا لمجرد التَّكرار، ولكن للاعتبار والانتفاع؛ إذ يَجب عليهم أن يتأملوا كيف عرف

أبوهم إبراهيم – عليه السَّلام – أنَّ الذي وقف له شيطان؟ والشيطان لا يُرى بصورته، وإنَّما وقف له بصورة رجل وقور يتساءل معه عما في يده من الحبل والسكين التي سيذبح بها الولد، ويناشده الرحمةَ والحنان، فلما سَمِعَ منه تلك الفتنة، التي يريد بها صَدَّه عن تنفيذ أمر الله، عرف أنه الشيطان قد تصور بهذه الصورة؛ لغرض الإغواء، فرجمه بسبع حصيات تَخْسِئةً له، ولكن الخبيث لم يَيْئَس، فوقف له مَوقفًا آخر بشكل وزِيٍّ آخر، وخاطبه بفتنة أخرى، فعرف أنه شيطان متمثل لفتنته، فرجمه حتى وَلَّى، ولكنه لم يَيْئَس من مُحاولة فتنته، فوقف له وقفة ثالثة بشكل آخر وزي آخر، محاولاً فتنته بأسلوب آخر، ولكن إبراهيم لم يتأثر إلا بزيادة معرفته له وزيادة صلابته معه، قائلاً له ما معناه: يا هذا، مهما تشكلت أو اختلف منطقك فأنت (أَزَبُّ العَقَبَة)؛ أي: شيطان العقبة الذي وقفت لي أول مرة في العقبة، وليس عندي لك إلا الرَّجْم، فرجمه الثالثة حتى خسأه ويأسه وخَيَّب ظَنَّه.

فأولو الألباب من الحجاج يعدُّون بهذا الرجم لمواقف الشيطان، ويأخذون من ذلك دروسًا وعبرًا؛ ليعاملوا كل شيطان من شياطين الجن والإنس بالرجم المعنوي، الذي هو لعنه وبغضه وعصيانه والابتعاد عنه، فيعرفون كما عرف أبوهم إبراهيم أنَّ كل مَن يُحاول صدهم عن أمر الله أو فتنتهم عن دين الله، أو إشغالهم عن ذكر الله بأي أسلوب من أساليب الدعاية والنشر، فهو شيطان، سواء كان صحفيًّا أم مذيعًا أم قصصيًّا أم كاتبًا أم شاعرًا أم غير ذلك، فيرجمونه ببغضه ورفض ما يبثه أو ينشره عليهم، وهذا من بعض فوائد الحج.

أيام التشريق

قال تعالى: ﴿وَاذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلاَ إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلاَ إِثْمَ عَلَيْهِ لِمَنِ اتَّقَى وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾ [البقرة: ٢٠٣].

الأيام المعدودات هي أيام (منى) المسَمَّاة أيام التشريق بإجماع المسلمين، وسُمِّيت أيام التشريق؛ لتشريق لحوم الأضاحي فيها؛ يعني: نشره في الشمس، أو لأن الهدي لا ينحر حتى تشرق الشمس، وقد اقتصر الله – سبحانه – على الأمر بذكره في هذه الأيام الثلاثة، ولم يذكر الرمي؛ لأنَّه مشهور فيما بينهم لا ينكره أحد، ولأَنَّ المهم ذكر الله الذي لا يفعلونه، وفي أكثر آيات الحج تَحويل من الله للعرب عن جميع مألوفاتِهم في الجاهلية، وتوجيه كامل إليه بالذِّكر والدعاء.

والمراد بالذكر في هذه الأيام ذكران: مقيد ومطلق، فالذِّكر المقيد هو التكبير عند رمي الجمرات، والذكر المطلق ملاحظة ذكر الله في جميع الأحوال، كما قال: ﴿وَاذْكُرُوهُ كَمَا هَدَاكُمْ﴾ [البقرة: ١٩٨]، فذكر الله مشروع في جميع الأوقات طيلةَ الحياة، وإشغال اللسان به من أعظم الطاعات وأشرف القربات، وله مَزِيَّة فضيلة في أيام الحج كلها، التي آخرها أيام منى، كما ورد الحديث عنه ﷺ: ((أيام التشريق أيام أكل وشرب وذكر الله – عزَّ وجلَّ))[1].

ولا شَكَّ أن لذكر الله تأثيرًا عظيمًا جليلاً في سلوك الذَّاكر من جميع النواحي، بشرط أن يجتمع القلبُ مع اللسان على الذِّكر، وأن يكون ناشئًا عن حُبٍّ وتعظيم؛ ليحصل به الانتفاع الصحيح، الذي يزيد على الانتفاع بالصلاة الخاشعة، كما قال تعالى: ﴿وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ﴾ [العنكبوت: ٤٥].

---

[1] رواه مسلم في الصيام، باب: كراهية صيام أيام التشريق، ٣/١٥٣.

التعجل

روى الإمام أحمد وأصحاب السنن الأربعة وغيرهم[1]، قال: "إنَّ ناسًا من أهل نجد أتوا رسولَ الله ﷺ وهو واقف بعرفة، فسألوه، فأمر مُناديًا ينادي: ((الحج عرفة، مَن جاء ليلةَ جمع – أي مزدلفة – قبل طلوع الفجر فقد أدرك، وأيام منى ثلاثة أيام، فمن تعجل في يومين فلا إثم عليه، ومن تأخر فلا إثم عليه))، وأردف رجلاً ينادي بهن))؛ ففي هذا النص بيانُ أيام منى ثلاثة، وهي التي يرمون بها الجمار، وينحرون فيها هديهم وضحاياهم، فمن فعل في اليومين الأولين منها، جاز له التعجل حسب نص الآية، ومن تأخَّر إلى الثالث جاز له، بل هو الأفضل؛ لأنَّه الأصل، وفيه زيادة عبادة، فهذا الحديث كالمفسر للأيام المعدودات في الآية، وعليه العمل عند جمهور المسلمين.

وقد قيَّد الله – سبحانه – رخصةَ الاستعجال بالتقوى؛ خشيةً من الاستعجال لشهوات النفس أو التضجر، فينبغي ملاحظةُ تقوى الله في تأدية ذكره برمي الجمرات، وتكميل المبيت بمنى؛ ابتغاءً للمزيد من فضل الله، وألا يتعجل إلاَّ لحاجة صحيحة لا تخل بالتقوى، كمسايرة رفقته المستعجلين على السفر، أو الخوف من روائح جالبة للألم، أو الخوف من الانقطاع بالتأخير، أو الخوف من حصول بعضِ حيض أو نفاس على مَن هي برفقته من النِّساء، ونحو ذلك من الأعذار الملائمة لما قيده الله بالتقوى كما سبق ذكره في آيات التقوى المخصوصة بالحج.

---

[1] رواه الإمام أحمد في مسنده مطولاً ومختصرًا، ٣٠٩/٤، ٣١٠، ٢٣٥، وأبو داود في المناسك، باب: من لم يدرك عرفة، ٤٥١/١، وابن ماجه في المناسك، باب مَن أتى عرفة... ١٠٠٣/٢.

التجارة في الحج

في قوله – سبحانه وتعالى –: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلاً مِنْ رَبِّكُمْ﴾ [البقرة: ١٩٨] هو استثناء مما سبق؛ لئلاَّ يتوهم متوهم من تَكرار الوصية بالتقوى أنَّ التِّجارة لا تُباح مع الحج، وأنَّ الحج مقصور على أعمال الخير والمبَرَّات، فيحرم فيه ما كانت الجاهلية تفعله من المتاجرة في مَوسمِ الحج والتكسب فيه، كما يحرم الرَّفَث والفسوق والجدال، فاستثنى الله ذلك؛ لوجود الفارق العظيم بين مقاصد المسلمين والجاهليّين، وهو أنَّ تِجارة المسلمين غالبًا في الحج لا تخل بالإخلاص؛ لأنَّهم لا يقصدونها بذاتها، وإنَّما يقصدون الحج أصلاً، والتجارة منفعة تابعة، وفضل من الله غير مَحظور، ما دام أصلُ النية خالصًا للحج، وإنَّما الذي ينافي الإخلاص هو أن يكون أصل القصد طلب التجارة والتكسب في هذا الموسم؛ بحيث لو لَمْ يتحقق الربح لَمَا سافر إلى الحج ولا نواه، كالذي ضربنا أمثالَه أول البحث، فأَمَّا مع صحة قصد الحج والإخلاص فيه، فإن المتاجرة تكون داخلة في عموم المنافع التي يحصل عليها الحجاج.

وقد قيد بعضُ العلماء الرخصة فيما بعد انتهاءِ الحج ومنعها في أيَّامه، ولكن هذا التقييد تحكُّم بلا دليل؛ لأَنَّ آية الرخصة عامَّة تخللت أحكام الحج، فلا معنى لنفي الجناح في غير الحج، وقد أخرج البخاري عن ابن عباس[1] قال: كانت عكاظ ومجنة وذو المجاز أسواقًا في الجاهلية، فتأثموا أن يتَّجروا في الموسم، فسألوا الرسولَ ﷺ عن ذلك، فنزلت، وقرأ ابن عباس الآية بزيادة في موسم الحج، وذلك منه؛ تفسيرًا لها.

ومما يدُلُّ على أنَّ إباحة التجارة خلالَ الحج وقبل إتمامه قوله – تعالى – بعد الرُّخصة فيها: ﴿فَإِذَا أَفَضْتُمْ مِنْ عَرَفَاتٍ﴾ [البقرة: ١٩٨]، ففي ذلك أقوى دلالة على جواز التِّجارة في زمان الحج، وأَمَّا بعد الفراغ من الحج، فلا شُبهةَ في جوازها، ولكن هنا أمر ينبغي ملاحظتُه في الفرع، كما نبَّهنا على ملاحظته في الأصل مِن قصْد النِّيَّة سابقًا، وهو أن الاشتغال بالتجارة إذا أحدث نقصًا في الطاعة لم يكن مُباحًا، بل يكره أو يحرم على حسب ما يَحصل على الطاعة من الخلل، فمثلاً إذا أشغلته عن المبيت بمنى ليلةَ عرفة كانت مكروهة؛ لأَنَّها أشغلته عن فعل مندوب، وإذا هي أشغلته عن المبيت بمزدلفة، كانت حرامًا، وأوجبت عليه دَمًا، وإذا أشغلته عن رمي الجمار نَهارًا كان حرامًا، وهكذا فينبغي مُلاحظة

---

[1] رواه البخاري في الحج، باب: التجارة أيام الموسم، ح (١٧٧٠).

حدود الله في مُزاولة التِّجارة حتى خارج الحج، فمن أشغلته التجارة عن تَحِيَّة المسجد، أو عن فضيلة إدراك تكبيرة الإحرام في الصلاة كانت مكروهة، ومن أشغلته عن صلاة الجماعة أو عن أدائها أول الوقت كانت مُحرمة عند ضيق الوقت، وكذلك من أشغلته التجارة عن فعل واجب ولو مع أهله، كان انهماكه المشغل عن ذلك حرامًا.

الاستغفار في الحج

في قوله – سبحانه –: ﴿وَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ﴾ [البقرة: ١٩٩]، يريد منهم عمومَ الاستغفار، سواء مما أحدثوه من الضلال "ضلال الشرك والتغييرات في الحج"، أم الاستغفار من جميع الذنوب المقترفة في كُلِّ شأن من شؤون الحياة، والمراد منه الاستغفار باللسان مع التوبة الصادقة في القلب، وذلك بالندم على كل تقصير حصل في طاعة الله، أو اقترف لإثم، مع عزم التائب المستغفر من ذلك ألا يعودَ إليه، وأن يخلص مقاصده لِوَجْه الله؛ ابتغاءَ مرضاته، لا لغرضٍ سوى ذلك، كما أنَّ النُّطقَ بالشَّهادتين لا ينفع صاحبه دون حضور القلب.

واستقرار معناهما فيه، واستيقانه لمدلولهما، والتصميم على العمل به بمقتضاهما، فكذلك الاستغفار؛ لأَنَّ صدورَه من اللسان دون حصوله في القلب يكون مَهزلة، جالبًا لغضب الله.

وفي تعميم أمْرِ الله لعباده بالاستغفار إعلامٌ لهم، وتذكير بعظيم حَقِّه عليهم، وأنَّ مَن لم يذنب فهو مُقصر بواجب الله مهما عمل، فمُداومة الاستغفار مع صدق العبد جابرة لما نقص منه في حق الله؛ لأَنَّ طاعة المخلوق لا تليق بحضرة الخالق المنعم المتفَضِّل، ولا تفي بحقوقه، ولهذا كانت الملائكة التي لا تفتر عن عبادته تقول: سبحانك، ما عبدناك حَقَّ عبادتك، ويقول ﷺ: ((إنَّه لَيُغَانُ على قلبي، وإنِّي لأستغفر الله في اليوم والليلة سبعين مرة))[1]، وقوله – تعالى –: ﴿إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [البقرة: ١٧٣]، فاسمه الغفور من المبالغة في المغفرة.

وختام هذه الآية يدل على أنَّ الله يقبل توبةَ التائب ويوفقه لها، وأنَّه كثيرُ الغفران، كثير الرحمة لِمَن تَمَسَّك بحبل رحمته وكرمه، وأنَّ الإتيان بهذه المناسك والتعرُّض لنفحات جُوده ورحمته فيها جالب للمغفرة والرضوان، فعلى الحجاج أنْ يَحرصوا على الأخذ لأنفسهم بنصيب وافر من ذلك.

ومِن موجبات الرحمة والمغفرة صدقُ التجرُّد لله عن الأغراض النفسيَّة، وتصميم العزم على تجريد التوحيد لله، وعدم انصرافِ القلب إلى غيره من أيِّ مَحبوب أو مرغوب يساوي

---

[1] رواه مسلم في أول التوبة، ح (٢٧٠٢)، ورواه أبو داود في الصلاة، (١٥١٥)، ورواه أحمد، (٤/٢١١، ٢٦٠).

حبه في الله، أو يعمل له مع الله، فضلاً عن تقديمه على الله، كما يفعله أهل شرك التعطيل في هذا الزمان، فإنَّ كلَّ شعيرة من شعائر الإسلام ترمز إلى ذلك، وخصوصًا الحج الذي يتجرد فيه الحجاج عن المخيط، كما أسلفنا بعضَ حكمته، فهم أيضًا يتجرَّدون عن كلِّ ما يُميزهم من الثياب وشعارات الألقاب؛ ليلتقوا في تلك المشاعر بالتجرُّد الثاني عن المفاخر بالأنساب، نابذين عزاء كلِّ عصبية وجاهلية، مُتفقين على النسب الديني الواحد، ومُعتزين به وحْدَه دون ما سواه؛ مِمَّا أوجب الله عليهم الاستغفار منه، فإن موقف البشرية لما كان ذا اتجاهين: اتجاه إلى الدنيا أو إلى الدين، واتجاه إلى المادة أو إلى الله، نَجد الله يوجهها التوجيهَ المعتدل، فيقول: ﴿فَإِذَا قَضَيْتُمْ مَنَاسِكَكُمْ فَاذْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا فَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَاقٍ * وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ * أُولَئِكَ لَهُمْ نَصِيبٌ مِمَّا كَسَبُوا وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾ [البقرة: ٢٠٠ – ٢٠٢].

فيأمرهم الله أن يعتزوا به لا بآبائهم، وأن يذكروه ذكرًا صحيحًا يستقيمون به على دينه، كذكرهم لآبائهم الذين كانوا مُصرِّين على اتباعهم وسلوك ما وجدوهم عليه، بل لا يرضى الله منهم بذلك، وهو مساواته بالذِّكر مع آبائهم، وهم في بيته راتعون بفضله، مهتدون بهدايته التي رفعت رؤوسهم عاليًا بين الأمم، فإنَّ ذكر الآباء وإن كان على وجه التشبيه، فإنه يحمل طابعَ التنديد مع طابع التوجيه.

ولهذا أعقب الله الأمر الأول بالإضراب عنه إلى الثاني؛ حيث قال: ﴿أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا﴾ [البقرة: ٢٠٠]؛ إذ إنَّ "أو" هنا بمعنى "بل"، وحرف (بل) هو للإضراب عَمَّا قبل العبارة، بصرف الحكم إلى ما بعدها، ففي ذلك توجيهٌ إلى الأجدر بالذِّكر، وإلى الأولى بالذِّكر من غيره، وتنبيه لهم على غلطهم بذكر آبائهم في موضعٍ لا يَجوز أن يذكر فيه غير الله، فليكونوا أشدَّ ذكرًا لله، الذي خرجوا إليه مُتجردين، وليعرفوا الفوارقَ العظيمة بين نعمةِ الآباء المستمدة من الله، وبين نعمة الله الأصيلة.

إنَّ الآباء الذين يفخرون بهم لم يعملوا لهم أكثرَ من النسب، الذي لم يكتسبوا منه سوى انتفاخة الغرور، التي يكذبها واقعهم الشائن من تطويق الدول الطامعة لهم وحالتهم الموبوءة من الخلافات والشِّقاق، الذي سَبَّبه فخر الغرور بالأنساب، أَمَّا الله – سبحانه – فقد أكرمهم بنعمة الهداية، ورفع رُؤوسهم بنعمة الرِّسالة العامَّة الخالدة إلى جميع الأمم، تلك الرسالة والهداية التي أصلحت سرائرهم، وقَوَّمت أخلاقَهم، ورفعت مستواهم الداخلي أولاً،

ثم فجرت طاقاتهم للانطلاق الخارجي بالرِّسالة، التي غيروا بها مجرى التاريخ كله، بعدما تغير مجراهم الطبقي الضيق.

إذًا، فلا نسبةَ بين ذكر آبائهم وذكر الله، فالنسبة شاسعة، وأي نسبة بين ذكر آباء أورثوا لهم الوثنية والحمية الجاهلية، وبين ذكر الله الذي اختارهم لنقل الناس من الظلمات إلى النور، وتحريرهم من رق الطغاة، وتَسَلُّم القيادة العالمية لهذا الغرض الأسمى؟

أصناف الناس في الحج

في قوله – تعالى –: ﴿فَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَاقٍ * وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ * أُولَئِكَ لَهُمْ نَصِيبٌ مِمَّا كَسَبُوا﴾ [البقرة: ٢٠٠ – ٢٠٢] فيه تصويرٌ لحالة الناس وأهدافهم من الحياة، وتصوير آخر لواقع حقيقة الدين "دين الإسلام"، فالتصوير الأول لحالة الناس على نوعين:

أحدهما: صنف مادي قد جعل المادةَ هدفه الوحيد، والدنيا غايةَ أملِه ومبلغ عمله، وهي حالةُ أكثرِ الناس، التي جاءت رُسُل الله، ونزل وحيه؛ لتقويم عقيدتهم، وتَحويلهم عن أهوائهم السيئة، وقد يكون من هذا الصِّنف مَن هو مُسلم قاصر نظره على المادة، فهو مَذموم ومَحروم من الخير العظيم، كما رُوِيَ أنَّ البادية من الحجاج يسألون الله أن يكونَ عامهم عام غيث، وخصب، وحسن ولادة، ونحو ذلك، ولكنَّ أصلَ المقصودِ من ذكر الله للنوعين هو ما كان عليه مشركو العرب من قَصْرِ قصدهم على الحياة الدُّنيا ومادتها المختلفة.

وهذا كقوله – سبحانه – في الآيتين (٧، ٨) من سورة يونس: ﴿إِنَّ الَّذِينَ لاَ يَرْجُونَ لِقَاءَنَا وَرَضُوا بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاطْمَأَنُّوا بِهَا وَالَّذِينَ هُمْ عَنْ آيَاتِنَا غَافِلُونَ * أُولَئِكَ مَأْوَاهُمُ النَّارُ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ [يونس: ٧ – ٨]، وفي الآيتين (١٥ و١٦) من سورة هود: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَالَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لاَ يُبْخَسُونَ * أُولَئِكَ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ إِلَّا النَّارُ وَحَبِطَ مَا صَنَعُوا فِيهَا وَبَاطِلٌ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [هود: ١٥ – ١٦].

فهذا الصِّنف من الناس مع حرمانه لنفسه خيرَ الآخرة، فإن عيشته في الدنيا عيشة نكد، وقلق، وإزعاج، وتعب، ونهمة، وهمومٍ، تَجلب عليه السَّهر أو المرضَ، وحسدٍ يلهب قلبه إن لم ينشغل عنه بأعمالٍ تُلهيه وتُقلقه.

هذه حالة الأفراد وأَمَّا حالة عِلْيَة القوم فأدهى وأفظع، كما هي الحال المشاهدة، خصوصًا حالةَ أصحاب الدعاوى العريضة من التقدمية ونحوها، فإنَّ أهدافَهم المادية الصرفة تَجعل بعضَهم يأكل بعضًا، ويُفني بَعضًا، وتشقى بهم شعوبُهم شقاءً لَم يعرف له التاريخُ مَثيلاً؛ لكون الدنيا غايةَ أملهم، ومبلغَ علمهم.

أمَّا الصنف الثاني المتبع لدين الله: والذي لا يتعدَّى حكمه الشرعي ولا سنته

الفطرية، فإنَّه يجمع في مطالبه ومقاصده وغاياته بين الدُّنيا والآخرة، كما صَوَّر الله لنا حالته في دعائه: ﴿رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾ [البقرة: ٢٠١]، وفرق عظيم بين الصنفين؛ إذ الصنفُ الأول يشقى في الدُّنيا شقاءً مَعنويًّا، ولو سعد بها حسيًّا، ثم لا يكون له في الآخرة من خلاق؛ أي: من نصيب، وما أعظم شقاوة العالم أجمع بهذا الصنف من الناس!

وقد ورد عنه ﷺ أنَّه قال: ((مَن كانت الدُّنيا هَمَّه، فَرَّقَ الله عليه أمره، وجعل فقرَه بين عينيه، ولَم يأتِه من الدنيا إلاَّ ما كتب له، ومَن كانت الآخرة نيته، جَمع الله له أمره، وجعل غناه في قلبه، وأتته الدُّنيا وهي راغمة))[1]، هذه حقيقةٌ ملموسة.

أَمَّا الصنف الآخر معتدل الأهداف، الذي لا ينقطع عن الدُّنيا، ولا يبتدع رهبانية، أو أي نوع من أنواع التصوُّف يقطعه عن الدُّنيا، أو يشغله عن العمل لها، بل يطلب الجميع، يطلب الدُّنيا دون إخلالٍ بالدِّين ولا على حساب الدين، ويطلب الدينَ حسب ما رسمه الله له من الإخلاص لوجهه الكريم والمتابعة لرسوله – عليه الصلاة والسلام – كما أوضحته في تفسير: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة: ٥] مِن جَعْلِ الدنيا وسيلةً لا غاية، وألا يطغى العملُ مِن أجلها على العمل من أجل الدين، بل تسير الدنيا لخدمة الدين.

والناسُ في الحقيقة على ثلاثة أصناف بخصوص تعلُّقهم في الدُّنيا، منهم من يقصر هَمَّه على الدنيا، فلا يلتفت إلى غيرها حتى في سؤاله لله، كما قال عنه – سبحانه وتعالى –: ﴿فَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَاقٍ﴾ [البقرة: ٢٠٠]؛ يعني من نصيب.

والنوع الثاني: مَن يطلب الدُّنيا والآخرة – كما أوضحنا – وهذا هو الذي طريقته مُلائمة لفطرة الله وسننه الكونيَّة، وهم المقصودون في قوله – تعالى –: ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾ [البقرة: ٢٠١]، ثُمَّ بين حسنَ عاقبتهم بقوله: ﴿أُولَئِكَ لَهُمْ نَصِيبٌ مِمَّا كَسَبُوا﴾ [البقرة: ٢٠٢].

والصنف الثالث: يطلب الآخرة، ويرفض الدنيا بالكلية، وهذا فعله غير مشروع وطريقته مذمومة، وقوله: ﴿وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾ [البقرة: ٢٠٢]؛ يعني سريع المجازاة للناس

---

[1] رواه أحمد، ١٨٣/٥، وابن ماجه، (٤١٠٥)، وصححه ابن حبان، (٦٨٠).

على أعمالهم من خير أو شر، فإنَّه لا يغفل ولا يهمل ولا يظلم مِثقالَ ذَرَّة.

الفهرس

الموضوع	الصفحة
تقديم	٣
مقدمة	٤
البيت ومكانته	١١
فضائل البيت العتيق	١٥
مقام إبراهيم	٢٣
أحكام الحج	٢٧
تعريف الحج	٢٧
وجوب الحج	٢٧
فضل الحج	٢٩
الحج عبادة قبل الإسلام	٣٠
وجوب إتمام الحج والعمرة والإخلاص فيهما	٣٠
أشهر الحج	٣١
أنساك الحج	٣٢
وجوب المحرم للمرأة	٣٣
الحج عن الغير	٣٣
حج الصبي	٣٤
ما يجتنبه المحرم	٣٤
حكم المحصر	٣٥
فدية الأذى	٣٥
منافع الحج	٣٧
الحج من أعظم المشاهد	٤٠
تقوى الله في الحج	٤٢
التزود الحسي والمعنوي	٤٧
ذكر الله في الحج	٤٩
الحج كمال الخضوع والتعبد	٥٢

الحكمة من مشروعية الحج..... ٥٣
صيانة الحج من الرفث والفسوق..... ٥٥
الحكمة من مشروعية المناسك..... ٥٧
١ – التلبية..... ٥٧
٢ – الطواف بالبيت..... ٥٧
٣ – السعي بين الصفا والمروة..... ٥٩
٤ – الوقوف بعرفة..... ٦٠
٥ – المبيت بمزدلفة..... ٦٢
الإفاضة من مزدلفة إلى منى..... ٦٣
٦ – الحكمة من الذبح..... ٦٤
٧ – الحكمة من الرمي..... ٦٥
أيام التشريق..... ٦٦
التعجل..... ٦٧
التجارة في الحج..... ٦٨
الاستغفار في الحج..... ٧٠
أصناف الناس في الحج..... ٧٣
الفهرس..... ٧٦

من إصداراتنا

* تمهيد في التأصيل: رؤية في التأصيل الإسلامي لعلم النفس، د. عبدالله بن ناصر الصبيح.
* منهج الجدل والمناظرة في تقرير مسائل الاعتقاد، د. عثمان علي حسن.
* العولمة الغربية والصحوة الإسلامية: الموقف الرشيد، د. عبدالرحمن بن زيد الزنيدي.
* الاستشراق المعاصر في منظور الإسلام، د. مازن بن صلاح مطبقاني.

كتب تحت الطبع

* رؤوس المسائل الخلافية بين جمهور الفقهاء، لأبي المواهب العكبري الحنبلي، تحقيق: د. خالد الخشلان، ود. ناصر السلامة.
* الأجوبة المفيدة لمهمات العقيدة، الشيخ عبدالرحمن بن محمد الدوسري – رحمه الله.
* من فقه السنة، د. فالح بن محمد الصغير.

دار إشبيليا للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية – ص.ب ١٣٣٧١
الرياض ١١٤٩٣
هاتف وفاكس: ٤٧٧٣٩٥٩ – ٤٧٩٤٣٥٤